



الأمم المتحدة

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

# التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية  
الدورة الخامسة والسبعون  
الملحق رقم 5 لام



الرجاء إعادة استعمال الورق



هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

**التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة**  
عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

**وتقرير مجلس مراجعي الحسابات**



الأمم المتحدة • نيويورك، 2020

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN: 2305-6401

## المحتويات

### الصفحة

5	..... كتابا الإحالة
7	..... الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
10	..... الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
10	..... موجز
13	..... ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
14	..... باء - الاستنتاجات والتوصيات
14	1 - متابعة توصيات مراجعي الحسابات الصادرة في السنوات السابقة
15	2 - الاستعراض المالي العام
18	3 - الحوكمة
18	4 - نظم المعلومات والاتصالات
19	5 - إدارة المشتريات
21	6 - إدارة البرامج والمشاريع
26	7 - الموارد البشرية
27	8 - إدارة السفر
28	..... جيم - إفصاحات الإدارة
28	1 - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات
29	2 - المدفوعات على سبيل الهبة
29	3 - حالات الغش والغش المفترض
30	..... دال - شكر وتقدير

### المرفق

31	..... حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
40	..... الثالث - المصادقة على صحة البيانات المالية
41	..... الرابع - التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

41	ألف - مقدمة .....
41	باء - تعبئة الموارد وحالة التمويل .....
42	جيم - الإنجازات الرئيسية وبناء المؤسسة والتقدم المحرز فيما يتعلق بفعالية المنظمة وكفاءتها في عام 2019
42	1 - تنفيذ الأولويات الاستراتيجية .....
45	2 - الفعالية والكفاءة التنظيميتان .....
46	3 - الشفافية والمساءلة .....
48	4 - توصيات المراجعة الخارجية للحسابات .....
48	دال - الأداء المالي .....
57	الخامس - البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 .....
57	أولا - بيان المركز المالي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 .....
59	ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 .....
60	ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
61	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 .....
62	خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 . . . .
63	ملاحظات على البيانات المالية .....

## كتابا الإحالة

### رسالة مؤرخة 30 نيسان/أبريل 2020 موجهة من المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

عملا بالقاعدة المالية 1202 لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، نرفق طيه البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وقد أعدّ هذه البيانات ووقع عليها مدير شعبة التنظيم والإدارة والموظف المسؤول عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

(توقيع) فومزيلي غلوريا ملامبو - نغوكا

المديرة التنفيذية

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

---

**رسالة مؤرخة 21 تموز/يوليه 2020 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس مجلس  
مراجعي الحسابات**

يشرفني أن أحيل إليكم البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة  
(هيئة الأمم المتحدة للمرأة) عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني

رئيس مجلس مراجعي الحسابات



## الفصل الأول

### تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

#### الرأي

قمنا بمراجعة البيانات المالية الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وهي تتألف من بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، إضافة إلى الملاحظات على البيانات المالية، بما في ذلك موجز للسياسات المحاسبية الهامة.

ونرى أن البيانات المالية المرفقة تعرض بشكل نزيه، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

#### الأساس الذي يستند إليه هذا الرأي

لقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير مبنية في الفرع الوارد أدناه المعنون "مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية". ونحن مستقلون عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة وفق ما تقتضيه المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بمراجعتنا للبيانات المالية، وقد أوفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لهذه المتطلبات. ونعتقد أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات كافية ومناسبة لأن تشكل أساساً نقيم عليه رأينا.

#### المعلومات الأخرى باستثناء البيانات المالية وتقرير مراجعي الحسابات بشأنها

تتولى الإدارة المسؤولية عن المعلومات الأخرى التي تتألف من التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 المدرج في الفصل الرابع أدناه، ولكنها لا تشمل البيانات المالية وتقرير مراجعي الحسابات الذي أعدناه بشأنها.

ولا يشمل رأينا في البيانات المالية تلك المعلومات الأخرى، ونحن لا نبدي أي شكل من أشكال التأكيد في هذا الشأن.

وفيما يتصل بمراجعتنا للبيانات المالية، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى، والنظر أثناء القيام بذلك، فيما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض جوهريا مع البيانات المالية أو المعلومات التي استقيناها من مراجعة الحسابات أو تشوبها فيما يبدو أخطاء جوهرية. فإذا استنتجنا، بناء على العمل الذي قمنا به، أن هناك خطأ جوهريا في المعلومات الأخرى، وجب علينا أن نبلغ عن ذلك. وليس لدينا ما نفيد به في هذا الصدد.

### مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالإشراف على البيانات المالية

تتحمل الإدارة المسؤولية عن إعداد البيانات المالية وعرضها بنزاهة وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، كما تتحمل المسؤولية عن الرقابة الداخلية حسبما تراه الإدارة ضروريا لإتاحة إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

وتتحمل الإدارة، عند إعداد البيانات المالية، المسؤولية عن تقييم قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على الاستمرار كمؤسسة عاملة، والكشف، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتعلقة باستمرارية الأعمال، واستخدام المحاسبة على أساس استمرارية الأعمال ما لم تعترض الإدارة تصفية هيئة الأمم المتحدة للمرأة أو وقف عملياتها، أو ما لم يوجد لديها بديل واقعي سوى القيام بذلك.

ويتحمل المكلفون بالإدارة المسؤولية عن الإشراف على عملية الإبلاغ المالي للهيئة.

### مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في التأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت هذه الأخطاء ناتجة عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير لمراجعي الحسابات يشمل رأينا. والتأكد بدرجة معقولة يعني وجود مستوى عال من التأكد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تُجرى وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكشف دائما خطأ جوهريا عند وجوده. أما الأخطاء في البيانات المالية فيمكن أن تنشأ عن غش أو خطأ وتُعتبر جوهريّة إذا كان من المتوقع على نحو معقول أن تؤثر، منفردة أو مجتمعة، في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه البيانات المالية.

وفي إطار مراجعة الحسابات وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، نمارس حسن التقدير المهني ونتبع منهجا يقوم على الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضا بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر ورود أخطاء جوهريّة في البيانات المالية، سواء بسبب الغش أو الخطأ، ووضع وتنفيذ إجراءات مراجعة تراعي تلك المخاطر، واستقاء أدلة من مراجعة الحسابات تكون كافية وملئمة لبنني عليها رأينا. ومخاطر عدم الكشف عن خطأ جوهري ناجم عن الغش تفوق مخاطر عدم الكشف عن خطأ جوهري ناجم عن الخطأ، لأن الغش قد ينطوي على التواطؤ أو التزوير أو الإسقاط المتعمد أو العرض الكاذب للبيانات أو تجاوز ضوابط الرقابة الداخلية.
- التوصل إلى فهم جيد لعملية الرقابة الداخلية ذات الصلة بمراجعة الحسابات من أجل تصميم إجراءات لمراجعة الحسابات تتناسب الظروف السائدة، ولكن ليس لغرض إبداء رأي بشأن فعالية الرقابة الداخلية في هيئة الأمم المتحدة للمرأة.
- تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات الصلة الصادرة عن الإدارة.
- الخلوصل إلى استنتاجات بشأن مدى سلامة استخدام الإدارة للأساس المحاسبي القائم على استمرارية الأعمال، والوقوف استناداً إلى الأدلة المستقاة من مراجعة الحسابات على ما إذا كان هناك عدم يقين جوهري فيما يتصل بأحداث أو ظروف معينة قد يثير شكوكا كبيرة في قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على الاستمرار كمؤسسة عاملة. فإذا خلصنا إلى وجود عدم يقين جوهري،

وجب علينا استعراض الاهتمام في تقريرنا عن مراجعة الحسابات إلى الإفصاحات المتصلة بذلك في البيانات المالية، أو تعديل رأينا، إذا كانت هذه الإفصاحات غير كافية. وتقوم استنتاجاتنا على الأدلة المستقاة من مراجعة الحسابات حتى تاريخ تقريرنا عن مراجعة الحسابات. بيد أنه من الممكن أن تقضي أحداث أو ظروف مقبلة إلى توقف هيئة الأمم المتحدة للمرأة عن الاستمرار كمؤسسة عاملة.

- تقييم العرض العام للبيانات المالية وهيكلها ومضمونها، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت البيانات المالية تمثل المعاملات والأحداث الأساسية بطريقة تحقق تقديم عرض نزيه.

ونتواصل مع المكلفين بالإدارة فيما يتعلق بجملة أمور منها النطاق المقرر لمراجعة الحسابات وتوقيتها ونتائجها الهامة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية نقف عليها أثناء مراجعتنا للحسابات.

#### تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

نرى أن معاملات هيئة الأمم المتحدة للمرأة التي اطلعنا عليها أو قمنا بتدقيقها في إطار مراجعتنا للحسابات تتفق، من جميع النواحي الهامة، مع النظام المالي والقواعد المالية للهيئة ومع السند التشريعي. ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضا تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني  
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) خورخي برموديس

المراقب المالي العام في جمهورية شيلي  
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) راجيف مهريشي

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

21 تموز/يوليه 2020

## الفصل الثاني

### التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

#### موجز

أنشأت الجمعية العامة، بقرارها 289/64، هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة). وتوفر هيئة الأمم المتحدة للمرأة التوجيه والدعم التقني لجميع الدول الأعضاء، بناء على طلبها، بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وحقوقها، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وهي مكلفة بأن تعمل بالتشاور مع الآليات الوطنية للمرأة ومنظمات المجتمع المدني، وبأن تعمل في إطار نظام المنسق المقيم ضمن فريق الأمم المتحدة القطري، وذلك بتوليها قيادة وتنسيق أعمال الفريق في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وقد لاحظ مجلس مراجعي الحسابات (المجلس) أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة أنفقت مبلغا قدره 420,89 مليون دولار مقابل إيرادات بلغ مجموعها 527,40 مليون دولار في السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

وراجع المجلس البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة واستعرض عملياتها في إطار مراجعته للبيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وأجريت مراجعة الحسابات في مقر الأمم المتحدة بنيويورك خلال الفترة من 30 أيلول/سبتمبر إلى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2019، وشملت زيارات ميدانية إلى المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي خلال الفترة من 4 إلى 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، والمكتب القطري في تركيا خلال الفترة من 8 كانون الثاني/يناير إلى 5 شباط/فبراير 2020. ومنذ نيسان/أبريل 2020، وبسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، يقوم المجلس بمراجعة حسابات البيانات المالية عن بُعد، بما في ذلك مراجعتها النهائية.

وفي هذا التقرير، يعرض المجلس الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية التي توصل إليها نتيجة لأعماله.

#### نطاق التقرير

أجريت مراجعة الحسابات أساساً لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تُعرض بشكل نزيه، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية وإجراءات الرقابة الداخلية وفحصاً اختصارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضاً عمليات هيئة الأمم المتحدة للمرأة بموجب البند 7-5 من النظام المالي للأمم المتحدة، الذي يجيز للمجلس تقديم ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية وفيما يتعلق بإدارة العمليات وتنظيمها بوجه عام. ويتضمن التقرير أيضاً تعليقا مختصراً عن حالة تنفيذ التوصيات السابقة.

## رأي مراجعي الحسابات

يرى المجلس أن البيانات المالية تُعرض بشكل نزيه، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وأداءها المالي وتدفعاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

## الاستنتاج العام

لم يبتين للمجلس، بعد مراجعته للسجلات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وجود أي أخطاء هامة أو حالات إغفال لمعلومات أو تحريف لها.

وخلص المجلس إلى أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة تضع وتطبق ضوابط تسمح بتخفيف المخاطر القائمة بدرجة معقولة. غير أن المجلس رأى أنه يمكن إدخال بعض التحسينات على مجالات مثل الحوكمة، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإدارة المشتريات، وإدارة المشاريع، والموارد البشرية، وإدارة السفر.

## الاستنتاجات الرئيسية

### التصنيف غير الرسمي للمكاتب

أجرى المجلس تحليلاً لمختلف فئات المكاتب التابعة للكيان وخلص إلى عدم وجود تعريف رسمي أو سجل محدث لكل نوع من المكاتب؛

### التأخر في تجهيز تصفية السلف وتسجيل نفقات المشاريع

أجرى المجلس تحليلاً لستة مشاريع من خلال مقارنة بين تاريخ قيد السلف في دفتر اليومية وتاريخ قيد التصفية في دفتر اليومية. فلاحظ المجلس وجود استثناءات في 42 حالة تتعلق باستثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، التي تم تقديمها وتسجيلها بعد انقضاء فترة الإبلاغ المطلوبة؛

### عدم التقيد بالمهلة المحددة لتسجيل قسائم الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية

لاحظ المجلس أنه بالنسبة لأحد المشاريع، أُدخلت قيود الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية المعدة لتسجيل نفقات المشروع في نظام أطلس قبل أن يستعرض مدير المشروع، بيوم واحد أو يومين، استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق التي لم تكن تحمل أيضاً التوقعات اللازمة؛ وبالنسبة لمشروعين آخرين، حدثت تأخيرات ملحوظة في تحضير قيود الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية، إذ تم تسجيلها بعد انقضاء الفترة القصوى المسموح بها والتي تبلغ 20 يوماً؛

## التوصيات الرئيسية

يوصي مجلس مراجعي الحسابات، استناداً إلى استنتاجاته، بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي:

### التصنيف غير الرسمي للمكاتب

(أ) أن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتصنيف مكاتبها بشكل رسمي، وأن تضع تعريفاً لمجموعة المهام التي يقوم بها كل نوع من أنواع وجودها، بما في ذلك الحد الأدنى من المهام والوظائف

والموارد اللازمة للكيانات المقيمة وغير المقيمة على حد سواء، فضلا عن مختلف أنواع الخدمات التي يتعين تقديمها. وعلاوة على ذلك، ينبغي الاحتفاظ بسجل دقيق ومحدث يضم جميع المكاتب؛

يوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن يقوم المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي بما يلي:

التأخر في تجهيز تصفية السلف وتسجيل نفقات المشاريع

(ب) أن يقوم المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي برصد أداء الشركاء المنفذين أو الأطراف المسؤولة عن كسب لضمان تلقي استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق في المواعيد المحددة، وتسجيل نفقات المشاريع بالطريقة المناسبة، والاضطلاع بدور الرصد في أنشطتها؛

عدم التقيد بالمهلة المحددة لتسجيل قسائم الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية

(ج) '1' كفاءة تسجيل نفقات المشاريع بشكل سليم عن طريق إعداد ونقل قسائم

الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية في أوانها، وفقا لأحكام سياسة الهيئة بشأن السلف النقدية والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء في غضون فترة زمنية معقولة وفي المواعيد المحددة بعد أن يوافق مدير المشروع على استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق؛

'2' كفاءة قيام الموظفين المأذون لهم حسب الأصول بالتوقيع أولا على نفقات

المشاريع وعلى طلبات السلف المقدمة إلى الشركاء بعد استعراضها مما يؤدي إلى الموافقة على استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق. وأخيرا، تسجيل النفقات في النظام المحاسبي بالطريقة المناسبة.

معطيات رئيسية	
6 مكاتب إقليمية	
5 مكاتب متعددة الأقطار	
50 مكتبا قطريا	
6 مكاتب اتصال	
32 بلدا مستفيدا من البرامج	
1 088 موظفا	عدد الموظفين الذين يعملون في هيئة الأمم المتحدة للمرأة
1 762 من غير الموظفين	عدد الأفراد من غير الموظفين الذين يعملون في هيئة الأمم المتحدة للمرأة
442,51 مليون دولار	ميزانية عام 2019
527,40 مليون دولار	مجموع إيرادات عام 2019
420,89 مليون دولار	مجموع نفقات عام 2019
32,53 مليون دولار	الاحتياطي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
500,39 مليون دولار	التبرعات لعام 2019
97,27 مليون دولار	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، واستحقاقات الوفاة، في كانون الأول/ديسمبر 2019

## ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

1 - أنشئت هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) في عام 2010 لدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والنهوض بها، والعمل على تحقيق هذين الهدفين والإسهام فيهما. وتوفر هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم للدول الأعضاء في الأمم المتحدة في مساعيها إلى وضع معايير عالمية لتحقيق المساواة بين الجنسين، وتعمل مع الحكومات والمجتمع المدني على وضع القوانين والسياسات والبرامج والخدمات اللازمة لضمان التنفيذ الفعال لتلك المعايير واستفادة النساء والفتيات الحقة منها في جميع أنحاء العالم. وتسعى الهيئة على الصعيد العالمي إلى جعل الرؤية التي تجسدها أهداف التنمية المستدامة حقيقة واقعة بالنسبة للنساء والفتيات كما تساند مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في جميع جوانب الحياة، مع التركيز على أربع أولويات استراتيجية هي: (أ) أن تقود المرأة نُظم الحوكمة وتشارك فيها وتستفيد منها على قدم المساواة مع الرجل؛ (ب) أن تتمتع المرأة بأمن الدخل وتحصل على العمل اللائق والاستقلالية الاقتصادية؛ (ج) أن تعيش جميع النساء والفتيات حياة خالية من جميع أشكال العنف؛ (د) أن تسهم النساء والفتيات في بناء السلام المستدام والقدرة على الصمود ويكون لهن قدر أكبر من التأثير في هذين المجالين، وأن يستفدن على قدم المساواة مع الرجل من الوقاية من الكوارث الطبيعية والنزاعات ومن العمل الإنساني. وتقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضاً بتنسيق وتعزيز عمل منظومة الأمم المتحدة في مجال النهوض بالمساواة بين الجنسين، وفي جميع المداولات والاتفاقات المرتبطة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030. وتعمل الهيئة على جعل المساواة بين الجنسين ركناً أساسياً للأهداف ولجعل العالم أكثر شمولاً للجميع.

2 - ولقد قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة واستعرض عملياتها للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وفقا لقرار الجمعية العامة 74 (د-1) الصادر في عام 1946. وقد أجريت عملية مراجعة الحسابات وفق المادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، وطبقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير بأن يمثل المجلس لمتطلبات الأخلاق المهنية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

3 - وأجريت مراجعة الحسابات أساساً لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تُعرض بشكل نزهِه المركز المالي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمن ذلك تقييماً لما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية قد أنفقت للأغراض التي وافقت عليها مجالس إدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

4 - وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية وإجراءات الرقابة الداخلية وفحصاً اختصارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

5 - واستعرض المجلس أيضاً عمليات هيئة الأمم المتحدة للمرأة بموجب البند 5-7 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي يجيز للمجلس أن يبدي ملاحظات فيما يتعلق بكفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية وفيما يتعلق بإدارة وتنظيم عمليات هيئة الأمم المتحدة للمرأة بوجه عام.

6 - ويغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد نُوقِشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع إدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة التي عُرِضت آراؤها على النحو المناسب في هذا التقرير.

## باء - الاستنتاجات والتوصيات

### 1 - متابعة توصيات مراجعي الحسابات الصادرة في السنوات السابقة

7 - لاحظ المجلس وجود 22 توصية غير متبقية عند صدور تقريره عن السنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018. ورأى المجلس أن 15 من تلك التوصيات (68 في المائة) قد نفذت، في حين لا تزال 6 توصيات (27 في المائة) قيد التنفيذ، وأن توصية واحدة (5 في المائة) قد تجاوزتها الأحداث، كما يتضح ذلك من الجدول 1 من الفصل الثاني أدناه. ورغم ما ذكر آنفاً، فقد كان معدل تنفيذ توصيات مراجعة الحسابات مرضياً. وترد في مرفق الفصل الثاني تفاصيل عن حالة تنفيذ التوصيات.

الجدول 1 من الفصل الثاني

#### حالة تنفيذ التوصيات

نُفذت بالكامل	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث
15	6	-	1
68	27	-	5

المصدر: مجلس مراجعي الحسابات.



## 2 - الاستعراض المالي العام


## الأداء المالي

8 - بلغ مجموع الإيرادات خلال السنة قيد الاستعراض 527,40 مليون دولار (2018: 404,72 ملايين دولار) في حين بلغ مجموع النفقات 420,89 مليون دولار (2018: 380,26 مليون دولار)، وهو ما أسفر عن فائض قدره 106,51 ملايين دولار (2018: فائض قدره 24,46 مليون دولار). وقد تحقق الفائض المسجل نتيجة للزيادة في الإيرادات المتأتية من التبرعات التي بلغ مجموعها 510,56 ملايين دولار (2018: 392,33 مليون دولار). وبلغت إيرادات الاستثمار 12,83 مليون دولار (2018: 9,62 ملايين دولار)، في حين بلغت الإيرادات الأخرى 3,86 ملايين دولار (2018: 2,16 مليون دولار).

9 - وبالمقارنة مع عام 2018، ارتفع مجموع النفقات في عام 2019 بنسبة 10,68 في المائة، نتيجة لاستحقاقات الموظفين، التي بلغ مجموعها 141,83 مليون دولار (2018: 126,58 مليون دولار)؛ وتنفيذ المشاريع، وخاصة حلقات العمل والتدريب، التي بلغ مجموع تكاليفها 42,51 مليون دولار (2018: 32,03 مليون دولار)؛ والخدمات التعاقدية مع الأفراد، التي بلغ مجموع تكاليفها 82,62 مليون دولار (2018: 69,75 مليون دولار). ويعرض الشكل الأول من الفصل الثاني مقارنة بين الإيرادات والنفقات في السنتين الماليتين 2018 و 2019.

## الشكل الأول من الفصل الثاني


## نمط الأداء المالي للسنتين 2018 و 2019



المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة عن عام 2019.

10 - وتشكل التبرعات جزءاً رئيسياً من إيرادات هيئة الأمم المتحدة للمرأة. فمن أصل الإيرادات المبلغ عنها وقدرها 527,40 مليون دولار (2018: 404,72 ملايين دولار)، بلغت قيمة التبرعات 500,39 مليون دولار (2018: 384,30 مليون دولار) ومثلت أكبر حصة في الإيرادات (94,88 في المائة من مجموع الإيرادات). ويبين الشكل الثاني من الفصل الثاني مصادر إيرادات الهيئة في عام 2019.

الشكل الثاني من الفصل الثاني  
الإيرادات حسب المصدر في عام 2019



المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة عن عام 2019.

المركز المالي

11 - بلغ مجموع أصول هيئة الأمم المتحدة للمرأة 657,52 مليون دولار، وبلغ مجموع خصومها 143,35 مليون دولار، ومجموع الأصول الصافية 514,17 مليون دولار. وكان مبلغ قدره 390,89 مليون دولار من مجموع أصول الهيئة، أي ما يعادل 59,45 في المائة منها، على شكل أرصدة من النقدية، ومكافئات النقدية، واستثمارات قصيرة الأجل. وبلغت قيمة مجموع الأصول المتداولة 468,20 مليون دولار مقابل خصوم متداولة قدرها 48,16 مليون دولار، وبذلك بلغ صافي قيمة الأصول المتداولة 420,04 مليون دولار. ويعكس هذا الفائض الكبير في الأصول المتداولة مقارنةً بالخصوم المتداولة قوة مالية جيدة في الأمد القصير.

12 - وفي عام 2019، بلغت أرصدة النقدية ومكافئات النقدية 145,36 مليون دولار (2018: 57,30 مليون دولار) مسجلةً بذلك ارتفاعاً بنسبة 153,68 في المائة، وعزى ذلك إلى تصنيف جزء من النقدية المودعة في الحسابات المصرفية ومكافئات النقدية على أنها استثمارات.

13 - ويتضمن الجدول 2 من الفصل الثاني تحليل النسب المالية الرئيسية المستمدة من البيانات المالية، ولا سيما من بيانات المركز المالي.

## الجدول 2 من الفصل الثاني

## تحليل النسب

بيان النسبة		31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018
نسبة التداول <sup>(أ)</sup>			
الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة	9,72	6,60	
مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم <sup>(ب)</sup>	4,59	4,23	
نسبة السيولة السريعة <sup>(ج)</sup>			
النقدية مضافا إليها الاستثمارات: الخصوم المتداولة	8,12	5,42	
نسبة السيولة السريعة <sup>(د)</sup>			
النقدية مضافا إليها الاستثمارات مضافا إليها الحسابات المستحقة القبض: الخصوم المتداولة	8,70	5,80	

المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(أ) يدل ارتفاع النسبة على قدرة الكيان على سداد خصومه القصيرة الأجل.

(ب) ارتفاع النسبة مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ج) نسبة النقدية مؤشر على ما يملكه الكيان من سيولة، فهي تقيس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

(د) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظا من نسبة التداول لأنها لا تشمل المخزونات والأصول المتداولة الأخرى، التي يكون تحويلها إلى نقدية أكثر صعوبة. ويدل ارتفاع هذه النسبة على ارتفاع مستوى سيولة الأصول المتداولة.

14 - وفي عام 2019، ارتفعت جميع النسب مقارنة بنظيرتها في العام السابق، مما يؤكد على أن مركز هيئة الأمم المتحدة للمرأة جيد من حيث السيولة. وبلغت الأصول المتداولة للهيئة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 مبلغا قدره 468,20 مليون دولار، وكانت تعادل 9,72 أضعاف الخصوم المتداولة التي بلغت 48,16 مليون دولار، مما يدل على قدرة الهيئة على أن تفي بالتزاماتها القصيرة الأجل بأصولها الأكثر سيولة. وتُعزى الزيادة الملحوظة في الأصول المتداولة إلى الزيادة في النقدية في حسابات سوق النقد والودائع لأجل والأوراق التجارية. وبالمثل، تجاوز مجموع الأصول البالغ 657,52 مليون دولار مجموع الخصوم البالغ 143,35 مليون دولار، مما يدل على سلامة المركز المالي.

15 - وارتفعت نسبة النقدية من 5,42 في عام 2018 إلى 8,12 في عام 2019، مما يؤكد على وجود ما يكفي من مكافئات النقدية والأموال المستثمرة لتغطية الخصوم المتداولة، إلى جانب تسجيل زيادة كبيرة بنسبة 153,71 في المائة في النقدية ومكافئات النقدية.

16 - وتشير نسبة السيولة السريعة إلى تغطية الخصوم القصيرة الأجل في عام 2019 بمقدار 8,70 أضعاف النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والحسابات المستحقة القبض، مما يدل على ارتفاع مستوى السيولة والملاءة مقارنة بعام 2018. وتشير جميع النسب إلى زيادة في السيولة والملاءة في عام 2019 مقارنة بعام 2018.

## 3 - الحوكمة

## التصنيف غير الرسمي للمكاتب

17 - تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتنظيم وتنفيذ ولايتها المتمثلة في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من خلال شبكة من المكاتب الإقليمية والمكاتب المتعددة الأقطار والمكاتب القطرية ومكاتب الوجود البرنامجي ومكاتب الاتصال.

18 - ويجري التنظيم الداخلي من خلال تعليمات داخلية إلزامية وتعليمات داخلية أخرى غير إلزامية، مثل التوجيهات، وفقاً لإطار السياسات والإجراءات والتوجيهات.

19 - وقد أجرى المجلس تحليلاً لمختلف فئات المكاتب التابعة للكيان ولاحظ حدوث تغييرات في تصنيف المكاتب في عام 2019 مقارنة بعام 2018. فعلى سبيل المثال، تم تغيير تصنيف المكتب المتعدد الأقطار في كازاخستان ومكتب الوجود البرنامجي في تركيا (أنقرة) إلى مكتب قطري.

20 - ولاحظ المجلس أن الكيان بدأ في تنفيذ مبادرة لإدارة التغيير بهدف تعزيز الهيكل الإقليمي للهيئة والتصنيف القطري. وستقرن بهذه المبادرة سياسات ومبادئ توجيهية ذات صلة سيجري إصدارها بهدف تحديد معايير واضحة لإنشاء المكاتب في المستقبل.

21 - بيد أن المجلس يرى أنه من المهم تحديد مواصفات تصنيف كل نوع من أنواع المكاتب في منظومة هيئة الأمم المتحدة للمرأة بوضوح. وإضافة إلى ذلك، يجب الاحتفاظ بسجل دقيق ومحدث لجميع المكاتب من أجل دعم الرصد والحوكمة بفعالية، نظراً إلى أن عدم وجود تعريف واضح لأنواع المكاتب قد يثير اللبس فيما يتعلق بأدوار ومسؤوليات كل مكتب، مما قد يؤدي إلى عرقلة تشغيل ورصد هيئة الأمم المتحدة للمرأة بفعالية وكفاءة.

22 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتصنيف مكاتبها بشكل رسمي، وبأن تضع تعريفاً لمجموعة المهام التي يقوم بها كل نوع من أنواع وجودها، بما في ذلك الحد الأدنى من المهام والوظائف والموارد اللازمة للكيانات المقيمة وغير المقيمة على حد السواء، فضلاً عن مختلف أنواع الخدمات التي يتعين تقديمها. وعلاوة على ذلك، ينبغي الاحتفاظ بسجل دقيق ومحدث يضم جميع المكاتب.

23 - ووافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على التوصية.

## 4 - نظم المعلومات والاتصالات

## التأخير في إنهاء دور المستخدمين في نظام أطلس

24 - ينص البند 2-5 من المعيار المتعلق بمراقبة النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة حسابات المستخدمين (ITS-009) على أن يقوم قسم نظم المعلومات والاتصالات بالتحقق مجدداً من إمكانية النفاذ لجميع الحسابات التي لم تُستخدم لكي تحصل على الموارد التي كان يُرتقب منها استخدامها، وأن يُبطل الحسابات التي لم تُستخدم خلال فترة الـ 180 يوماً الماضية. ويشير المعيار أيضاً إلى أنه ينبغي للجهات القِيمة على العمليات، عند الاستفسار، إجراء استعراضات منتظمة لمستخدمي النظم مع رئيس قسم نظم المعلومات والاتصالات.

- 25 - وعلاوة على ذلك، تنص المادة 6-1 (ب) من نشرة الأمين العام بشأن استخدام موارد وبيانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ST/SGB/2004/15) على أنه يحق للمنظمة منع أو تقييد النفاذ إلى أي موارد أو بيانات متصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في أي وقت ودون سابق إنذار، عند الضرورة للحفاظ على سلامتها التقنية أو أداؤها أو لاستعادتها، أو لأي غرض آخر تراه مناسباً.
- 26 - ولاحظ المجلس أن الكيان لم يجر عملية استعراض.
- 27 - وإضافة إلى ذلك، وخلال الاستعراض الذي أجراه المجلس، تحقق من آخر مرة دخل فيها المستخدمون إلى النظام، واكتشف المجلس أن 16 حساباً من حسابات مستخدمي نظام أطلس لم يدخلوا إلى النظام لمدة أكثر من 180 يوماً.
- 28 - وكانت جميع حسابات المستخدمين التي حددها المجلس موصولة بدور تشغيلي واحد على الأقل في النظام. بيد أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة لم تغيّر وضع الحسابات التي تم تحديدها إلى حسابات مغلقة.
- 29 - ويؤدي التأخير المطول في إبطال حسابات المستخدمين غير النشطين إلى تعريض الهيئة لخطر نفاذ أفراد غير مأذون لهم إلى النظام، مما قد يهدد سلامة بيانات هذا الكيان. ويرى المجلس أن إجراء الجهات القِيمة على العمليات استعراضات منتظمة من شأنه أن يساعد على تحديد وتسوية أوجه الخلل في أوانها. ويمكن أن يؤدي هذا الاستعراض أيضاً إلى التخفيف من المخاطر، تمثيلاً مع المعيار المتعلق بمراقبة النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ووثيقة إدارة حسابات المستخدمين.
- 30 - ويوصي المجلس بأن تعزز هيئة الأمم المتحدة للمرأة الرقابة على الخدمات المقدّمة وبإجراء استعراض، وفقاً للمعيار الساري المتعلق بمراقبة النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة حسابات المستخدمين (ITS-009)، لضمان إبطال جميع حسابات المستخدمين التي تظل خاملة لمدة 180 يوماً متتالية بصورة منتظمة وفي الوقت المناسب.
- 31 - ووافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على التوصية وأشارت إلى اتخاذ تدابير للتخفيف من المخاطر وتنفيذ التوصية من خلال إعادة التأكيد لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أهمية تنظيف حسابات مستخدمي نظام أطلس بانتظام، وهي مسألة يتعين عليه القيام بها بوصفه الجهة المسؤولة عن إدارة نظام أطلس. واتخذ البرنامج الإنمائي بدوره إجراءات لضمان تنفيذ عملية تنظيف نظام أطلس بانتظام.

## 5 - إدارة المشتريات

### رصد وتقييم استخدام أدوار التشغيل الحرجة

- 32 - وفقاً للبند 5-10 من سياسة الرقابة الداخلية للهيئة بشأن الفصل بين المهام (لعام 2018)، صُممت أدوار التشغيل القياسية للمستخدمين حسب نظام أرغوس للفصل بين الواجبات بتطبيق شرط يقتضي ألا يكون لأي موظف من الموظفين سوى دور تشغيلي واحد على نظام أطلس. غير أن بعض الموظفين قد يحتاجون إلى أن يكون لديهم أدوار تشغيل بمواصفات "مدير المشروع" و "الموظف الأمر بالصرف"، إذا كان عليهم أداء مهام مدير المشروع في إطار بعض المعاملات ومهام الموظف الأمر بالصرف في إطار معاملات أخرى.

33 - وإضافة إلى ذلك، ينص البند 5-10-4 من السياسة على أن يعد قسم المشتريات تقارير ربع سنوية لرصد استخدام أدوار التشغيل وأن يعالج، عند الاقتضاء، أي تجاوزات تقع أثناء استخدام تلك الصلاحيات.

34 - واستعرض المجلس الأدلة المتعلقة برصد استخدام أدوار التشغيل الحرجة خلال الربع الثالث من السنة المالية 2019. وقام بتحليل ملفات المكاتب الإقليمية الستة ونظر في ما إذا كان هناك فصل كاف بين المستخدمين الذين وافقوا على طلبات الشراء والمستخدمين الذين وافقوا على أوامر الشراء.

35 - وحدد المجلس المسائل التالية:

(أ) في معظم المكاتب، لم يتم الرصد بمعدل ربع سنوي، كما تنص على ذلك السياسة. وأجريت عملية رصد أوامر الشراء الواردة في الوثائق على النحو التالي:

‘1’ عرضت أربعة مكاتب عملية رصد استخدام أدوار التشغيل الحرجة فقط عن شهر أيلول/سبتمبر 2019؛

‘2’ وعرض مكتب واحد عملية رصد استخدام أدوار التشغيل الحرجة في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيلول/سبتمبر 2019؛

‘3’ وأجرى مكتب واحد فقط تقييماً لاستخدام أدوار التشغيل الحرجة في الفترة المعنية (من تموز/يوليه إلى أيلول/سبتمبر 2019)؛

(ب) لم يتم توحيد الأدلة المقدمة على تنفيذ عملية الرصد لأن المكاتب قدمت الأدلة بأشكال مختلفة. ولاحظ المجلس أن أربعة مكاتب لم تقدم سوى التقرير المستخرج مباشرة من نظام أطلس دون إجراء تحليل للفصل بين واجبات الجهات التي وافقت على طلبات الشراء وواجبات الجهات التي وافقت على أوامر الشراء. غير أن مكتبتين قدّما الملف الداعم الذي كشف عن التقييم الذي أجري لضمان مشاركة مستخدمين مختلفين أثناء عملية الشراء الواحدة؛

(ج) وحدد مكتبان من المكاتب الستة حالات لم يُحترم فيها الفصل بين الواجبات أثناء عملية منح التراخيص. ومن هذين المكتبتين، قدّم مكتب واحد فقط أدلة داعمة على متابعة أوامر الشراء لتبرير الحالات المحددة التي تمت دون الفصل بين الواجبات.

36 - وعلاوة على ذلك، لاحظ المجلس عدم وجود مبادئ توجيهية تسترشد بها عملية إعداد التقارير الفصلية عن الاستعراض.

37 - ولتنفيذ توصية قُدمت في عام 2018 فيما يتصل بعدم الامتثال لضوابط الرقابة اليدوية لتفادي وقوع احتمال عدم الفصل بين الواجبات، تعيّن على الكيان إدخال تحسينات. بيد أن المجلس اكتشف في تشرين الأول/أكتوبر 2019 عدم وجود معايير تحدد كيفية استخدام الضوابط والإبلاغ عنها لأن الكيان استعاض عن الرصد اليدوي لأدوار التشغيل الحرجة في النظام في نهاية عام مراجعة الحسابات.

38 - وفي 7 كانون الأول/ديسمبر 2019، أطلقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة خاصية مراقبة في نظام أطلس تمنع الموظف نفسه من تجهيز مختلف أنواع الموافقات في دورة أمر الشراء. ولذلك، لم يعد خطر

انتهاك الفصل بين الواجبات قائما، كما لم يعد من الممكن وقوع تجاوزات في استخدام السلطة من قبل أي مستخدم بالموافقة على طلب الشراء وأمر الشراء في نفس المعاملة.

39 - ويرى المجلس أنه يتعين على هيئة الأمم المتحدة للمرأة تحديث سياساتها، التي ينبغي أن تعكس جميع التغييرات التي أدخلت على تنفيذ وتطبيق الرقابة على أدوار التشغيل الحرجة والفصل الكافي بين الواجبات وذلك تقاديا لللبس.

40 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة باستعراض وتحديث سياستها المتعلقة بالرقابة الداخلية لكي تعكس الاستعاضة عن الرصد اليدوي الدوري لاستخدام أدوار التشغيل الحرجة بتشكيلة مناسبة من الضوابط الآلية في نظام أطلس.

41 - ووافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على التوصية.

## 6 - إدارة البرامج والمشاريع

توقيع الأطراف المسؤولة عن الموافقة على استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق

42 - ورد في البند هاء-4-3-3 من سياسة الهيئة بشأن السلف النقدية والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء بأنه لن يتم تجهيز أي استثمار من استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق دون أن تحمل التوقيع المناسب للجهة المسؤولة الرسمية المعيّنة.

43 - واستعرض المجلس عينة من استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق من ستة مشاريع نفذها المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي. واكتشف المجلس أن أربعة مشاريع كانت تفتقر للتوقيعات اللازمة في استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق الخاصة بها.

44 - ويؤدي عدم تجهيز استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق بعناية وعدم توقيع الجهة المسؤولة الرسمية المعيّنة عليها بالشكل المناسب إلى عدم ضمان الاستجابة المناسبة لإطار المساءلة الداخلية في عملية استعراض السلف النقدية. ومن شأن ذلك أن يعرض الهيئة لاحتمال تسجيل نفقات المشاريع دون الحصول على ما يكفي من المستندات الداعمة ودون الموافقة عليها على النحو الواجب.

45 - ويوصي المجلس بأن يكفل المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي موافقة الموظفين المسؤولين المعيّنين على استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق التي تحمل التوقيعات اللازمة من الأطراف المسؤولة وتجهيزها في الوقت المناسب، وفقا للسياسة المتعلقة بالسلف النقدية والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء.

46 - ووافق المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي على التوصية.

عدم التقيد بالمهلة المحددة لتسجيل قسائم الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية

47 - وفقا للبند 4-4-2 من سياسة الهيئة بشأن السلف النقدية والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء، فيما يخص تجهيز استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، تُعد قيود الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية وتتم الموافقة عليها في موعد لا يتجاوز 20 يوم عمل بعد استلام استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق من الشريك المنفذ وبعد توقيع مديري المشاريع على الوثيقة.

48 - واستعرض المجلس قيود الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية التي أُعدت للعينة من المشاريع الستة التي نفذها المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي. وقرن المجلس بين تاريخ إدخال قيود الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية وتاريخ موافقة مدير المشروع المذكور في استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق. وقد لاحظ المجلس ما يلي:

(أ) بالنسبة لأحد المشاريع، أُدخلت قيود الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية المعدة لتسجيل نفقات المشروع في نظام أطلس قبل يوم واحد أو يومين من تواريخ استعراض مدير المشروع لاستمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق وتوقيعه عليها؛

(ب) وبالنسبة لمشروعين آخرين، حدثت تأخيرات ملحوظة في تحضير قيود الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية، إذ تراوحت تواريخ إدخالها بين 34 و 139 يوما بعد حدود الفترة القصوى المسموح بها التي تبلغ 20 يوماً لتجهيز قيود الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية، ولم تحمل استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق الداعمة لها التوقعات اللازمة.

49 - ويقر المجلس بالتحسينات التي أدخلها المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي على تنفيذ الضوابط الحالية من أجل مواصلة تعزيز الفعالية والكفاءة العملية في بيئة عمل صعبة. غير أنه ينبغي للمكتب المتعدد الأقطار في فيجي أن يتقيد بالمواعيد النهائية التي تنص عليها سياسة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وهكذا يتقضى التسويات المحاسبية المحتملة.

50 - ويوصي المجلس بأن يكفل المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي تسجيل نفقات المشاريع بشكل سليم عن طريق إعداد ونقل قسائم الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية في أوانها وفقا لأحكام سياسة الهيئة بشأن السلف النقدية والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء في غضون فترة زمنية معقولة وفي المواعيد المحددة بعد أن يوافق مدير المشروع على استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق.

51 - ويوصي المجلس أيضا بأن يكفل المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي قيام الموظفين المأذون لهم حسب الأصول بالتوقيع أولا على نفقات المشاريع وعلى طلبات السلف المقدمة إلى الشركاء بعد استعراضها مما يؤدي إلى الموافقة على استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق التي تحمل التوقعات اللازمة للموظفين المأذون لهم. وأخيرا، يجب تسجيل النفقات في النظام المحاسبي بالطريقة المناسبة.

52 - ووافق المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي على التوصيتين. وعلاوة على ذلك، أفادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأنها عدلت سياستها المتعلقة بالسلف النقدية والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 لتعكس عملية أكثر واقعية، حيث مددت الفترة المسموح بها بين تلقي استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق من الشريك المنفذ وإعداد قيود الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية.

*التأخر في تجهيز تصفية السلف وتسجيل نفقات المشاريع*

53 - ورد في البند 4-2-2 من سياسة الهيئة بشأن السلف النقدية والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء، أن الشركاء سيعدون كل ثلاثة أشهر استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق وموجزات سرديّة عن المشاريع، وسيقدمونها إلى الهيئة لتصفية السلف السابقة وطلب تصفيات إضافية. وحتى في حالة عدم



طلب سلفة، يكون الشريك مسؤولاً عن إعداد استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق التي تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بجمعها كل ثلاثة أشهر من أجل تسجيل نفقات المشاريع. وإضافة إلى ذلك، فإن الحد الأقصى للفترة المسموح بها لتصفية السلفة هي ستة أشهر.

54 - وأجرى المجلس تحليلاً لستة مشاريع جهزها المكتب المتعدد الأقطار في فيجي. وقارن المجلس بين تاريخ منح السلفة النقدية والتاريخ الذي سُجِّلَتْ فيه تصفية السلفة ونفقات المشاريع التي قدمها الشركاء بعد تقديم استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق.

55 - ولاحظ المجلس ما يلي:

(أ) وقعت 13 حالة تم فيها تسجيل تصفيات السلف بتقديم استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق بعد انقضاء فترة الستة أشهر القصوى المسموح بها؛

(ب) وقعت 29 حالة تم فيها تسجيل تصفيات السلف بعد انقضاء دورة الإبلاغ الفصلية المطلوبة.

56 - وبلغ مجموع الحالات المذكورة أعلاه المتصلة باستثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق 42 حالة. وحدد المجلس مدة تصل إلى 11 شهراً في سجلات المحاسبة تفصل عن تاريخ صدور استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق السابقة.

57 - ويرى المجلس أن المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي ينبغي أن يكفل تقديم الشريك المنفذ لاستثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق في الوقت المناسب. وينبغي للهيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقوم بتحديد المخاطر المتصلة بعملية تنفيذ البرامج وتحليلها وتقييمها وإدارتها. وينبغي للشركاء المنفذين أو الأطراف المسؤولة تقديم استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق في فترة زمنية أقصر لتجنب تسجيل المعاملات في فترات غير صحيحة. وإضافة إلى ذلك، ينبغي للهيئة أن تضع ضوابط تُحدّد وتيرة تنفيذها والإشراف عليها وفقاً لإدارة مخاطر الأعمال.

58 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي برصد أداء الشركاء المنفذين أو الأطراف المسؤولة عن كُثْب لضمان تلقي استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق في المواعيد المحددة وتسجيل نفقات المشاريع بالطريقة المناسبة، والاضطلاع بدور الرصد في أنشطتها.

59 - وقبل المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي بالتوصية.

#### استعراض التصفيات

60 - يشار في البند 3 المتعلق بأحكام سياسة الهيئة بشأن السلف النقدية والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء، إلى وجود احتمال عدم استخدام المبالغ النقدية المحوَّلة إلى الشركاء للغرض المنشود أو احتمال عدم الإبلاغ عنها وفقاً للاتفاقات المبرمة وخطط العمل المعتمدة.

61 - وإضافة إلى ذلك، جرت الإشارة في البند 4-1-1 (أ) من السياسة المذكورة أعلاه للهيئة، إلى أن استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق تعوّض جميع أشكال التقارير المالية الأخرى التي يستخدمها الشركاء من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لطلب مبالغ مالية والإبلاغ

عن النفقات. وتُسجّل النفقات في نظام أطلّس حسب ما يرد في استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق التي يرسلها الشريك والتي يوافق عليها مدير المشروع في هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

62 - ويجب على مدير المشروع أن يستعرض المستندات الأصلية الداعمة التي تبين النفقات، مثل الفواتير والإيصالات من جملة المستندات الأخرى، إلى جانب تقديم استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق. بيد أنه يجوز لمدير العمليات أن يمنح إعفاء (كتابياً) للشريك المنفذ يسمح له بتقديم نسخ بدلاً عن المستندات الأصلية في حالات استثنائية، مثلاً عندما تكون هناك مخاطر أمنية. وتتص السياسة أيضاً على أنه، بالنسبة لمعايير تقييم الشركاء، ولتحديد حجم العينة ومعايير اختيار المستندات الداعمة التي تبين النفقات، يجب على مدير العمليات تقييم الشريك المنفذ أو الجهة المسؤولة، باستخدام ما يلي: (أ) المعيار المتعلق بما إذا كانت الشراكة قائمة من قبل أو جديدة؛ (ب) والسلف الأقدم التي تزيد مدتها عن 6 أشهر أو 12 شهراً؛ (ج) وتقييمات المخاطر؛ (د) ووتيرة عمليات التثبيت، التي تحدد النسب المئوية للاستعراض التي تتراوح بين 5 و 40 و 100 في المائة.

63 - ويشير البند 3-4 إلى أنه ينبغي لمدير المشروع في هيئة الأمم المتحدة للمرأة، عند استلام المستندات الأصلية للنفقات، أن يختم كل إيصال وفاتورة، ومن الأفضل أن يستخدم ختم شعار الهيئة، وذلك لضمان اعتبار أن تجهيزها قد اكتمل. وينبغي أن يعيد مدير المشروع الإيصالات والمستندات الداعمة إلى الشريك المنفذ لتخزينها.

64 - وفي البند 4-4، يلاحظ أنه ينبغي تقديم استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق في غضون 20 يوم عمل بعد انتهاء الفصل. ويتحمل مدير المشروع في هيئة الأمم المتحدة للمرأة مسؤولية ضمان استلام الاستمارات في الوقت المناسب. وبعد ذلك ينبغي إعداد قيود الحسابات المستحقة الدفع في دفتر اليومية والموافقة عليها في موعد أقصاه 20 يوم عمل بعد استلام استمارة الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق من الشريك المنفذ وبعد أن يوقعها مدير المشروع في الهيئة.

65 - وفي إطار إجراءات استعراض الرقابة على تصفية نفقات استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، أجرى المجلس تحليلاً لعينة من تسع عمليات تصفية بهدف التحقق من التأخير في تسجيل الأدلة التي تثبت التصفية، ومدى معقولية المبالغ بالعملة المحلية التي تثبت صحة ما ورد في استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، والإذن بالإيصالات بواسطة الختم. واكتشف المجلس أوجه القصور التالية:

(أ) وجود عمليتي تصفية لمشروعين تجاوزت تواريخ مستنداتها الداعمة 12 شهراً مقارنة بسجلات المحاسبة، وسبع عمليات تصفية لثلاثة مشاريع تجاوزت تواريخ مستنداتها الداعمة 6 أشهر؛

(ب) وفيما يتعلق بمدى معقولية المبالغ التي تثبت صحة ما ورد في استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، جرى تحليل الفرق في الرصيد بين الأدلة المنقحة والقيم المعنوية. ولوحظ أن نسبة مجموع المبالغ المذكورة في المستندات الداعمة إلى المبلغ المبين في القيود المحاسبية ذات الصلة لا يتطابق مع طريقة الاستعراض المبينة في السياسة. ونظراً لذلك، تعذر إيجاد طريقة استعراض كفيلة بتبرير الفروق بين الجزأين من المستندات؛

(ج) ولوحظت حالات لم تحصل فيها الأدلة الداعمة التي قدمها الشركاء المنفذون أو الأطراف المسؤولة على التراخيص اللازمة. ولم يكن هناك أي دليل على أنها كانت قيد الاستعراض أو يذكر النسبة المئوية لقبولها كنصفية. فعلى سبيل المثال، فيما يتعلق بالتدريب، التوقيع على قوائم الحضور؛ ولشراء

البضائع، شهادات تسليم السلع ذات الصلة. وأدخلت تعديلات على البطاقات والقسائم وغيرها من الوثائق التي شكلت مستندات داعمة للتصفيات، ولوحظ عدم وجود أدلة ثانوية تتيح تحديد هوية المورد أو أي طرف ثالث آخر لإثبات النفقات.

66 - ويرى المجلس أنه ينبغي للمكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي أن يسجل بوضوح في الاستعراض الذي يجريه للأدلة المبلغ الذي ينفقه الشريك المنفذ أو الطرف المسؤول مقارنة بالمبلغ المأذون به ومتى تم ذلك، وأنه ينبغي أن يكون المبلغ المنفق مطابقاً للمخصصات الواردة في استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق لكي يتسنى للمحللين في الكيان أو غيرهم من الجهات المستعرضة تحديد ما هو مأذون به أو غير مأذون به في المستندات الداعمة. وعلاوة على ذلك، هناك احتمال كبير ألا تُستخدم المبالغ النقدية التي تُحوّل مسبقاً إلى الشريك المنفذ أو الطرف المسؤول للغرض المنشود وألا يتم الإبلاغ عنها وفقاً للشروط التي تنص عليها الاتفاقات المبرمة وخطط العمل المعتمدة.

67 - ولاحظ المجلس وجود نقائص عند التحقق من النفقات المرتبطة بذلك، مثل عدم تقديم ما يكفي من الأدلة الجيدة الداعمة للنفقات أو عدم موثوقيتها. فعلى سبيل المثال، كان يجب أن تتضمن إيصالات النفقات مورداً من الأطراف الثالثة، وأن تحمل التوقعات والشعارات المناسبة التي تحدد هوية المورد بكل وضوح.

68 - ووفقاً لآخر تحديثات خضعت لها سياسة الهيئة بشأن السلف النقدية والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء، ينبغي لمديري المشاريع التوقيع على رسائل تأكيد للتصديق على النفقات باستخدام نموذج مؤسسي يبين النسبة المئوية لمجموع النفقات التي أخذت عينات منها، إضافة إلى تقديم قائمة بتطبيق إكسل (Excel) تتضمن جميع المستندات الداعمة لتصفية استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق. وإضافة إلى ذلك، يتعين على مديري المشاريع مواصلة تقييم جودة المستندات الداعمة وكفائتها وإجراء مناقشات مع أي شريك من الشركاء عندما تكون المستندات غير كافية.

69 - ويوصي المجلس بأن يكفل المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي، في إطار عملية استعراض المستندات الداعمة للمشاريع قيد التنفيذ، إرفاق الإيصالات الداعمة بما يلزم من تراخيص ومعلومات موثوقة من أجل تصفية أي سلفة في الوقت المناسب.

70 - ووافق الكيان على التوصية وذكر أن المكتب المتعدد الأقطار التابع للهيئة في فيجي ينشط في مناطق مختلفة وفي بلدان على درجات متفاوتة من السيادة، ولذلك لا يمكن دائماً فرض نموذج إلزامي للوثائق عندما يقيم مديرو المشاريع مدى كفاية المستندات الداعمة التي يقدمها الشركاء.

*مراعاة عامل المخاطر المتصلة بالشركاء عند استعراض استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق*

71 - ينص البند هاء-4-1-5 من سياسة الهيئة بشأن السلف النقدية والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء (2018) على أنه ينبغي لمدير العمليات، لغرض تحديد حجم العينة ومعايير اختيار المستندات الداعمة للنفقات، أن يقيم الشريك المنفذ أو الطرف المسؤول باستخدام المعايير التالية: نوع الشراكة (جديدة أو قائمة من قبل)، والسلف غير المسددة، والتقييم، وغير ذلك من المخاطر أو المشاكل (التي توصف بأنها مشاكل سابقة تتعلق بالتثبت من المستندات الداعمة، والتأخيرات البرنامجية وما إلى ذلك).

72 - وخلال الزيارة التي أجراها المجلس إلى المكتب القطري في تركيا، استعرض عينة من استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق والإيصالات المتعلقة بعدة مشاريع تواصل تنفيذها حتى 31 كانون الأول/

ديسمبر 2019. وأجرى كل مدير مشروع استعراضاً للاستثمارات من خلال عينات. ويُحدّد اختيار العينات وفقاً للسياسة المتعلقة بالسلف والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء. وفي إطار عملية استعراض عمليات التصفية والسلف التي يرسلها الشريك المنفّذ أو الطرف المسؤول إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، يتحمل مدير المشروع مسؤولية استلام واستعراض المعلومات الأساسية المتعلقة بكل تصفية وكل سلفة. وبعد ذلك، ترسل المستندات إلى الشؤون المالية لإدخالها إلى سجلات المحاسبة.

73 - ومن المعلومات الداعمة عن المشاريع التي اختارها المجلس من خلال العينة التي قام بتحليلها، اتضح للمجلس أن هناك مذكرة تفسيرية تشرح كيفية تحديد العينة من استعراض استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق بإجراء فحص عشوائي، وفقاً للخطوات المحددة في السياسة المتعلقة بالسلف النقدية. ومع ذلك، تُعزّر العثور في الأدلة الداعمة على المعلومات المتعلقة بكيفية تحديد العينة مع مراعاة تقييم المخاطر المتصلة بالشريك.

74 - ويشيد المجلس بالجهود التي تبذلها هيئة الأمم المتحدة للمرأة لرصد أداء كل شريك منفذ و/أو طرف مسؤول، بما في ذلك من خلال تقييم القدرات حسب المخاطر، واشتراط تصنيف كل شريك حسب المخاطر المتصلة به. ولكن المجلس يرى أن على الكيان أن يمثل لسياسته المتعلقة بتحويل الأموال وأن يضيف طابعاً رسمياً على عملية تحديد عينة تصفية السلف النقدية، مع إيلاء اهتمام خاص للمخاطر المتصلة بالشريك، عند استعراض المستندات الداعمة للنفقات.

75 - ويوصي المجلس بأن تكفل هيئة الأمم المتحدة للمرأة مراعاة عامل المخاطر المتصلة بالشركاء المنفذين في عملية استعراض عينة النفقات من خلال استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق.

76 - ووافق الكيان على التوصية وأفاد بأن الهيئة أصدرت في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 سياسة منقحة بشأن السلف والتحويلات النقدية الأخرى إلى الشركاء. واشترطت عملية التصديق الجديدة على النفقات أن يبلغ كل مدير برنامج مكلف بتصفية السلف عن مستوى المخاطر التي تم تقييمها عند استعراض المستندات الداعمة وأخذ عينات منها، وأن يقدم دليلاً على النسبة المئوية لمجموع النفقات التي أخذت عينات منها، وأن يشير إلى ما إذا كان يتعين اتخاذ أي إجراءات للتخفيف من المخاطر. وفي أوائل عام 2020، نظّم قسم الإدارة المالية تدريبات حسب كل منطقة على حدة لجميع موظفي البرامج والعمليات. وعلاوة على ذلك، اعتبراً من 1 شباط/فبراير 2020، أدرجت هيئة الأمم المتحدة للمرأة عملية شاملة لاختيار ورصد وإدارة الشركاء في إطارها التوجيهي للسياسات والإجراءات المتعلقة باختيار الشركاء في البرامج. وينبغي ترجيح عملية تقييم القدرات حسب المخاطر بالاعتماد على الاحتياجات الرئيسية المحددة المتصلة بقدرات الشركاء وينبغي أن تؤدي إلى تصنيف عام للشريك حسب المخاطر المتصلة به.

77 - ويحيط المجلس علماً بإجابة الكيان. وسيجري تقييم تنفيذ التدابير المذكورة أعلاه خلال عملية مراجعة الحسابات المقبلة.

## 7 - الموارد البشرية

### الإذن بالعمل الإضافي

78 - وفقاً لسياسة التعويض عن العمل الإضافي، التي تعرّف العمل الإضافي بأنه وقت العمل الذي يتجاوز يوم العمل أو أسبوع العمل المقرر، أو خلال أي يوم من أيام العطل الرسمية للأمم المتحدة، يُدفع

مقابل عن العمل الإضافي لموظفي فئة الخدمات العامة المعيّنين تعيينات دائمة أو مستمرة أو محددة المدة، حسب أحكام النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة.

79 - وقد ورد في الفقرة 17 من السياسة المذكورة أعلاه أنه يجب الحصول مسبقاً على الإذن بالعمل الإضافي، ويجب التأكد من وجود مبالغ مالية لتغطية تكاليفه.

80 - واستعرض المجلس عينة تتضمن ثمانية موظفين من فئة الخدمات العامة فيما يتعلق بالتعويض عن العمل الإضافي. وتحقق المجلس مما إذا كان قد أُذن بجميع استثمارات طلب العمل الإضافي لعام 2019 قبل قيام الموظفين بالعمل الإضافي، على النحو المنصوص عليه في السياسة. ومن أصل 37 استمارة طلب عمل إضافي جرى استعراضها، لاحظ المجلس أن 15 استمارة قد حصلت على إذن موقع بعد الانتهاء الفعلي من العمل الإضافي، مما يعني أنه قد تأخر تقديم 41 في المائة من استمارات الطلبات. وإضافة إلى ذلك، تبين أنه في بعض الحالات المذكورة أعلاه كان تاريخ الطلب نفسه بعد ساعات العمل الإضافي.

81 - وفي هيئة الأمم المتحدة للمرأة، يمكن التعويض عن العمل الإضافي بالإجازات، وغالباً ما يكون ذلك الخيار المفضل عندما تكون الموارد المالية شحيحة. وأكد الكيان أن هناك دائماً إذن شفهي أو بالبريد الإلكتروني من المشرف بالموافقة على العمل الإضافي قبل ملء أي استمارات وتقديمها.

82 - غير أن المجلس يرى أنه من الضروري أن يأذن رئيس الوحدة التنظيمية بالعمل الإضافي قبل بدء العمل، سواء كان مقابل التعويض مالياً أو إجازة. وبذلك يمكن للهيئة أن تؤيد الطلب وأن تقرر ما إذا كانت للكيان الموارد المالية اللازمة لدفع مقابل العمل الإضافي.

83 - ويوصي المجلس بأن تكفل هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وفقاً لسياستها المتعلقة بالتعويض عن العمل الإضافي، أن تعكس استمارة طلب العمل الإضافي أو أي وسيلة أخرى بدقة وموثوقية أن جميع حالات العمل الإضافي قد أُذن بها مسبقاً، وأن تتأكد من وجود مبالغ مالية لتغطية تكاليف العمل الإضافي في حالة دفع مقابل مالي.

84 - ووافقت الهيئة على التوصية وذكرت أن الحاجة إلى العمل الإضافي هي نتيجة لمقتضيات العمل، حيث يطلب المدير أو الموظف الأمر بالصرف أو المسؤول عن الميزانية من الموظف القيام بعمل إضافي، بإشعار مسبق باستثناء حالات القوة القاهرة التي يتعذر فيها تقديم هذا الإشعار. غير أن الكيان سيتخذ الخطوات اللازمة لزيادة توضيح عملية الموافقة على العمل الإضافي وتبسيطها.

## 8 - إدارة السفر

عدم الامتثال لسياسة السفر

85 - وفقاً لسياسة هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن السفر في مهام رسمية، تنص النقطة 1-12-14 على أنه "يُقصد بسلفة السفر بدل الإقامة اليومي المقدر ومصروفات محطات السفر لكل رحلة سفر في مهام رسمية موافق عليها حسب الأصول. وفي حالة تغيير مسار الرحلة عن المسار الموافق عليه بما يترتب عليه آثار مالية، تخضع السلفة للاستعراض في ضوء مطالبة تسوية تكاليف السفر وتُجرى أي تعديلات ضرورية وقت تسوية المطالبة".

- 86 - وتدفع هذه السلفة للموظفين الذين يسافرون في مهام رسمية وغير الموظفين عندما تنظم هيئة الأمم المتحدة للمرأة الرحلة وتمولها. وتخضع السلفة للاستعراض في مقابل مطالبات تسوية تكاليف السفر (F-10).
- 87 - وإضافة إلى ذلك، تنص النقطة 5-0-1 من السياسة المذكورة أعلاه على أن "مطالبة تسوية تكاليف السفر هذه هي وثيقة تسوية تُقدّم بعد السفر يتعين على المسافر تقديمها في غضون 30 يوما تقويميا من تاريخ انتهاء السفر. المسافر مسؤول عن تقديم مطالبة تسوية تكاليف السفر مع المستندات المطلوبة وعن ضمان دقتها وتقديمها ضمن المهلة المحددة".
- 88 - وأخيرا، تنص النقطة 5-0-9 من السياسة على أنه "إذا لم يقدم الموظف مطالباته عن بعثتين متتاليتين في غضون 60 يوما من انتهاء مهمته، لن تُقدّم له أي سلف أخرى إلى حين تسوية جميع مطالباته التي لم يُبت فيها".
- 89 - واستعرض المجلس عيّنة من 30 سلفة سفر جَهّزها المكتب القطري في تركيا خلال السنة المالية 2019. وغطّت العينة 50 في المائة من القيمة الإجمالية لنفقات السفر. ولاحظ المجلس أنه في 7 حالات، قُدمت مطالبات تسوية تكاليف السفر، التي يبلغ مجموعها 3 683 دولارا، متأخرة.
- 90 - ويرى المجلس أن عدم الامتثال لتقديم مطالبة تسوية تكاليف السفر في الوقت المناسب يمكن أن يمثل خطر رقابة على عملية دفع سلفيات السفر المقبلة، ورصد عدم تقديم أي سلفيات أخرى إلى المسافرين إلى حين تسوية جميع مطالباته المعلقة.
- 91 - ومن ناحية أخرى، فإن التأخير في تقديم مطالبة تسوية تكاليف السفر لا يسمح ببيان تصفية سلفة السفر في نظام أطلس بالدقة واحترام المهل اللازمين. ويُعزى ذلك إلى وجوب قيد السلفة وأي تعديلات ضرورية أخرى عند تكبّد هذه النفقات.
- 92 - وعلاوة على ذلك، تُسَدّد نفقات السفر (من خلال قيدها في دفتر الأستاذ العام) إلى وحدة أخرى أو إدارة أو مكتب آخر في هيئة الأمم المتحدة للمرأة بعد تقديم المطالبات المتعلقة بالسفر. ولذلك، من الضروري أن تتم تصفية هذه المطالبات ضمن المهل المذكورة في السياسة.
- 93 - يوصي المجلس بأن يكفل المكتب القطري في تركيا وجود آلية لتجنب التأخر في تقديم مطالبات نفقات السفر والامتثال للضوابط الواردة في السياسة.
- 94 - ووافق الكيان على التوصية وأشار إلى أن المكتب بدأ يستخدم نسخة مستكملة وأكثر صرامة من أداة تتبع السفر لتتبع تقديم وثائق ما بعد السفر في الوقت المحدد اعتبارا من كانون الثاني/يناير 2020.

## جيم - إفصاحات الإدارة

### 1 - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

- 95 - أبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس، وفقا لأحكام البند 21-1، بشطب خسائر من المبالغ المستحقة القبض قدرها 52 931 دولارا.

## 2 - المدفوعات على سبيل الهبة

96 - أبلغت الهيئة المجلس، وفقا لأحكام البند 20-6 من نظامها المالي وقواعدها المالية، بعدم دفع أي مبالغ على سبيل الهبة خلال عام 2019.

## 3 - حالات الغش والغش المفترض

97 - خلال عام 2019، أكمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة تحقيقاته في قضيتين (2) كانتا قد صُنِفَتَا في البداية على أنهما من قضايا الغش المفترض. غير أنه، بعد التحقيق، لم يتم إثبات أي غش فيهما، ولم يكن هناك مبالغ مالية مستحقة للمنظمة.

98 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان مكتب خدمات الرقابة الداخلية يحقّق في عشر (10) قضايا تتعلق بادعاءات غش مفترض (بما في ذلك ادعاءات بالسرقة والرشوة وغير ذلك من المخالفات المالية أو مخالفات المشتريات). وعلاوة على ذلك، أعيد فتح قضية (1) أخرى (باستثناء القضايا التي سبق ذكرها) في عام 2020، كان مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد أغلقها في 2019، استنادا إلى وقائع جديدة، وكانت قيد التحقيق في 31 آذار/مارس 2020.

99 - وفي الربع الأول من عام 2019، أكمل مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي كان يقَدِّم خدمات التحقيق إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة سابقا، تحقيقا واحدا في ادعاءات غش مفترض. بيد أنه لم يتم إثبات أي غش في هذه القضية. وقد سبق الإشارة في الإقرارات التي قدمتها الإدارة في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 لهيئة الأمم المتحدة للمرأة<sup>(1)</sup>.

100 - وقد أبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس أن المعلومات المذكورة أعلاه مقدّمة على أساس أن حالات الغش والغش المفترض هي تلك التي يترتب عليها أثر مالي محتمل يتصل بالغش في المشتريات، وبالسرقة والاختلاس، والغش في الاستحقاقات.

(1) التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 وتقرير مجلس مراجعي الحسابات (A/74/5/Add.12)، الفقرة 71.

**دال - شكر وتقدير**

101 - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما أُبدي له من تعاون وما تلقاه من مساعدة من جانب المديرية التنفيذية وموظفيها.

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني  
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) خورخي برموديس

المراقب المالي العام في جمهورية شيلي  
(مسؤول أول لشؤون مراجعة الحسابات)

(توقيع) راجيف مهريشي

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

21 تموز/يوليه 2020



## حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

الحالة بعد التحقق										
الرقم	الحسابات	الإحالة المرجعية	الفقرة رقم	توصية المجلس	رد هيئة الأمم المتحدة للمرأة	تقييم المجلس	نُفِذَت	التنفيذ	لم تُنفَّذ	تجاوزتها
1 -	2016	A/72/5/Add.12،	42	وافقت الهيئة على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) التأكد من تعزيز عملية اختيار الشركاء المنفذين والتقييد بمتطلبات دليل البرامج والعمليات المتعلقة بعملية الاختيار؛ (ب) وإجراء تصنيف للمخاطر المرتبطة بالشركاء لتحديد درجة كل شريك منفذ مقارنة بمستويات المخاطر المقبولة.	صدر الإجراء المتبع في اختيار الشركاء في البرنامج رسمياً وفقاً لإطار السياسات والإجراءات والتوجيهات لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. ورداً على توصية المجلس، جرى تحديث وتعزيز عملية اختيار الشريك المنفذ في دليل البرامج والعمليات. وإضافة إلى ذلك، شمل تحديث السياسة هذا تقييم لتصنيف المخاطر لدى الشريك المنفذ تضمن إجراءات اختيار شركاء البرامج.	X				
2 -	2016	A/72/5/Add.12،	58	يوصي المجلس هيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي: (أ) التعجيل بوضع السياسات العامة والمبادئ التوجيهية التي تحدد بوضوح الأساس المنطقي لإنشاء الوجود البرنامجي وإدارة البرامج والوجود الميداني؛ (ب) ووضع بيانات جدوى للبرامج المنشأة والوجود الميداني بشكل يناسب الاحتياجات الحالية والحالة الراهنة.	تعمل الهيئة من أجل تحديد الإعداد الوظيفي لكل نوع من أنواع وجودها، بما في ذلك الحد الأدنى من المهام والوظائف والموارد لأنواع الوجود لمقيمة وغير المقيمة، فضلاً عن وضع "قائمة الخدمات" لكل نوع من أنواع الوجود، وهي على وشك إنجازها. وقد بلغ هذا العمل حالياً مرحلة المشاورات الأخيرة قبل إنجازه وإضفاء الطابع الرسمي عليه في شكل توجيه ضمن سياسة إدارة وجود الهيئة. ويجري العمل على تحديد سياسة لإنشاء وإدارة جميع أنواع الوجود (بما في ذلك الوجود البرنامجي) ومن المتوقع إنجازها في الربع الثاني من عام 2020.	X				

سنة تقرير مراجعة	الرقم	الحسابات	الإحالة المرجعية	الفقرة رقم	توصية المجلس	رد هيئة الأمم المتحدة للمرأة	تقييم المجلس	نُفذت	القيّد	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
3 -	2016		A/72/5/Add.12، الفصل الثاني	81	وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) النظر في إمكانية استخدام رمز الوكيل المنفذ في مخطط الحسابات ضمن نظام أطلس لتعزيز الكفاءة والفعالية؛ (ب) والعمل عن كثب مع مراجعي الحسابات العالميين لاستعراض عملية مراجعة الحسابات لكفالة تقديم تقارير مراجعة حسابات المشاريع في الوقت المناسب؛ (ج) وتعزيز قدرات وحدة تنسيق مراجعة الحسابات لضمان أن تدعم بفعالية مهمة الرقابة في المنظمة.	نُقلت وحدة تنسيق مراجعة الحسابات من شعبة التنظيم والإدارة إلى شعبة الاستراتيجية والتخطيط والموارد والفعالية. وهيئة الأمم المتحدة للمرأة بصدد استعراض وتقييم قدرة الوحدة بما يتماشى مع أدوارها ومسؤولياتها.	وفقاً لتحليل المجلس، يرى أن التوصيتين الفرعيتين (أ) و (ب) قد نُفذتا. وأن تنفيذ التوصية الفرعية (ج) لا يزال جارياً. ومن ثم، يعتبر المجلس أن التوصية (ج) لا تزال قيد التنفيذ.			X	
4 -	2017		A/73/5/Add.12، الفصل الثاني	17	وافقت الهيئة على توصية المجلس بالقيام بما يلي: (أ) مواصلة جهودها الرامية إلى كفالة امتثال المكاتب الميدانية لخطة تقييم مخاطر الغش التي وضعت في مقر الهيئة، وإجراء تقييمات لمخاطر الغش، تمكّن الإدارة من التركيز على اتخاذ إجراءات تخفيف تهدف إلى منع حالات الغش وكشفها؛ و (ب) مواصلة تقديم دورات تدريبية لتوعية الموظفين بشأن تقييم مخاطر الغش للتأكد من أن النهج والمنهجية يتفقان مع أفضل الممارسات.	يتمشّى تنفيذ التقييمات الفردية لمخاطر الغش لكل وحدة من فئات المخاطر مع الخطة التنظيمية المتفق عليها. وفي 10 تشرين الأول/أكتوبر، بدأت رسمياً الدورة الدراسية الإلكترونية الجديدة المشتركة بين الوكالات بشأن مكافحة الغش وقد شارك في إعداد هذه الدورة كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان، كجزء من الالتزام المستمر بتعزيز الوعي والتصدي بشكل كاف لحالات الغش والفساد المحتملة. وقد تم تشجيع جميع الموظفين على إكمال هذا التدريب بحلول نهاية عام 2019. وتهدف هذه الجهود، بالإضافة إلى التدريب المخصص لمراكز التنسيق، إلى ضمان استكمال تقييمات مخاطر الغش على النحو المناسب.	استعرض المجلس الأدلة واختار عينة وفقاً لملف "ورقة تتبع التدريب على التوعية بالاحتيال" بغرض إثبات ما إذا كان التدريب قد تم. ومن ثم، لم ير المجلس لأي مشكلة في ذلك، ولذلك يعتبر أن هذه التوصية قد نُفذت.			X	

سنة تقرير مراجعة										
الرقم	الحسابات	الإحالة المرجعية	الفقرة رقم	توصية المجلس	رد هيئة الأمم المتحدة للمرأة	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها
الحالة بعد التحقق										
5 -	2017	A/73/5/Add.12، الفصل الثاني	27	وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس الرامية إلى تحسين الصلة بين أداة نظام إدارة النتائج ونظام أطلس، بحيث تكون المعلومات في نظام إدارة النتائج محدثة من أجل تيسير اتخاذ القرارات بدقة وفي الوقت المناسب.	هيئة الأمم المتحدة للمرأة بصدد تنفيذ مشروع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتضمنين نظام إدارة النتائج التعديلات اللازمة من أجل تحسين الروابط مع نظام أطلس. ومن خلال هذا المشروع، ستعالج المسائل الأساسية المرتبطة بالمسح اليدوي الذي تسبب في عدم اتساق البيانات بين النظامين.	X				
6 -	2017	A/73/5/Add.12، الفصل الثاني	31	وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بالإسراع في استعراض الطريقة التي تتبعها في ما يتعلق بالمنح في دليل البرامج والعمليات من أجل توفير مزيد من الوضوح بشأن إدارة المنح.	أنجزت هيئة الأمم المتحدة للمرأة عملية وضع سياسة في مجال المنح الصغيرة، أدرجت في دليل البرامج والعمليات من أجل توفير المزيد من التوجيه في مجال إدارة المنح.	X				
7 -	2017	A/73/5/Add.12، الفصل الثاني	36	يوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي: (أ) تعزيز الامتثال لعملية اختيار الشركاء المنفذين، وكفالة أن تجري مكاتبتها الميدانية تقييم قدرات الشركاء المنفذين بطريقة سليمة، وفقاً لمتطلبات دليل البرامج والعمليات؛ (ب) إجراء تصنيف للمخاطر المرتبطة بالشركاء لتحديد درجة كل شريك منفذ مقارنة بمستويات المخاطر المقبولة.	وضعت الهيئة إجراء للعناية الواجبة من جانب الشركاء المنفذين والجهات المسؤولة أكثر شمولاً، يدعمه نظام لإدارة اتفاق الشركاء واتفاقات المنح، مما سيعزز الامتثال لعملية اختيار الشركاء المقررة. وتتطلب الإجراءات الشاملة الجديدة أن يُضطلع بتقييم صحيح للمخاطر المرتبطة بالشركاء المحتملين، مع إجراء تصنيف للمخاطر لتحديد درجة التعرض للمخاطر لكل شريك يخضع للتقييم.	X				

الرقم	الحسابات	الإحالة المرجعية	الفقرة رقم	توصية المجلس	رد هيئة الأمم المتحدة للمرأة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
8 -	2017	A/73/5/Add.12، الفصل الثاني	43	وافقت الهيئة على توصية المجلس بما يلي (أ) العمل عن كثب مع مراجعي الحسابات العالميين لاستعراض عملية مراجعة الحسابات من أجل كفالة تقديم تقارير مراجعة حسابات المشاريع في الوقت المحدد؛ (ب) تعزيز مساءلة المكاتب الميدانية في ما يتعلق بتقييم ورصد الشركاء المنفذين، بالسعي إلى إدراج مؤشرات الأداء الرئيسية المتصلة بتنفيذ توصيات مراجعة الحسابات في ما يتعلق بالنتائج المالية، في إطار أداة تقييم المكاتب القطرية.	تستكشف هيئة الأمم المتحدة للمرأة تنفيذ مراجعة الحسابات من خلال رصد النظم التي تستخدمها الوكالات الأخرى، مثل صندوق الأمم المتحدة للسكان، بغية تبسيط نظامها الحالي للرصد. ومن شأن هذا النظام أن يوفر بعد تحسينه بيانات تستخدم كمؤشرات رئيسية للأداء في سياق أداة تقييم المكاتب القطرية. والهيئة بصدد استعراض مختلف ضمانات مراجعة الحسابات المستخدمة حالياً وإدماج بعض الضمانات. ويستند هذا الاستعراض إلى منظور إدارة المخاطر ومنظور القيمة مقابل المال، ولا سيما القيمة المضافة للمنظمات غير الحكومية.	X				
9 -	2017	A/73/5/Add.12، الفصل الثاني	44	يوصي المجلس كذلك بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي: (أ) كفالة إجراء تقييم نهائي للنتائج المالية الواردة في تقرير مراجعة الحسابات المشفوع بتحفظات للسنة السابقة، وذلك لمعرفة أسباب أوجه الضعف المحددة ومنع تكرارها؛ (ب) النظر في اعتماد سياسات تعالج أوجه الضعف في إدارة المشاريع، التي تؤدي إلى صرف نفقات غير مستحقة، وتوجه الإدارة بشأن إجراء محاسبة سليمة في ما يتعلق بالنفقات غير المستحقة، لتقادي الأخطاء المحتملة في البيانات المالية.	صاغت الهيئة إجراء جديدا لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن مراجعة حسابات شركاء المشاريع. ويجري حالياً استعراض هذا الإجراء لضمان جودته قبل تعميمه.	X	هناك تأخر في احترام الموعد النهائي لتنفيذ هذه التوصية (الربع الأخير من عام 2019). وفيما يخص البند (أ) من التوصية، شرعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تحليل نتائج السنوات السابقة لتحديد ما يتكرر من النتائج والاتجاهات وأوجه الضعف المشتركة في مجموعة المشاريع التي خضعت لمراجعة الحسابات في السنوات السابقة، ولإبراز المناطق والمكاتب القطرية التي كانت موضوعاً لتحفظات متكررة لدى مراجعة الحسابات. وإضافة إلى ذلك، ستندمج النتائج في عمليات الرصد والاستعراض التشغيلية التي سيجري الاستقادة منها من أجل مواصلة بناء قدرات الشركاء. وفيما يتعلق بالبند (ب)، يقوم الكيان بتحليل السياسات لمعالجة مواطن الضعف، فضلاً عن حساب النفقات غير المغطاة.			وبانتظار الانتهاء من ذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية لا تزال قيد التنفيذ.

الرقم	الحسابات	الإحالة المرجعية	الفقرة رقم	توصية المجلس	رد هيئة الأمم المتحدة للمرأة	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
10 -	2017	A/73/5/Add.12، الفصل الثاني	57	يوصي المجلس بأن تنتظر هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بعد إجراء تقييم للجدوى، في إنشاء أداة عالمية لرصد أفراد الخبراء الاستشاريين، لتسجيل التفاصيل الرئيسية المتعلقة بتعيين هؤلاء الخبراء، بما في ذلك معلومات من قبيل تحليل تكلفة التعيين الإجمالية، وقياس الأداء، وتعليقات المشرف في كل مرحلة من مراحل التعيين، على أساس الاتفاقات المبرمة مع كل خبير استشاري على حدة.	حللت الهيئة التوصية المتعلقة بإنشاء أداة عالمية لرصد أفراد الخبراء الاستشاريين وأثر ذلك على العمليات الداخلية. واستعرضت الهيئة الحلول المعمول بها في وكالات الأمم المتحدة الأخرى من أجل اتباع نهج منسق. وتقوم الهيئة حالياً باستعراض النظم والعمليات الحالية القائمة وكذلك النظم والعمليات قيد الإعداد لمعرفة سبيل تنفيذ هذه التوصية من خلال الاستفادة مما هو موجود بالفعل للحد من الجهود والأعباء المالية التي تتحملها المنظمة.	X	تحقق المجلس من أن الكيان قد نفذ التوصية خلال الربع الأخير من عام 2019 من خلال إنشاء أداة عالمية لرصد أفراد الخبراء الاستشاريين. وبعد الانتهاء من تحليل الاحتياجات ودراسة الجدوى، ستبلغ هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالخطوات التالية التي يجب اتخاذها.				
					وقد تمت معالجة الثغرات في رصد الخبراء الاستشاريين عن طريق تعزيز نظام التحقق من بيانات الموظفين. وقد بدأ تنفيذ التحسينات وتم تدريب المستخدمين النهائيين، وتم بناء على ذلك تحديث مواد التدريب وصفحة الشبكة الداخلية.						
					ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.						
11 -	2018	A/74/5/Add.12، الفصل الثاني	20	يوصي المجلس بأن تضع هيئة الأمم المتحدة للمرأة لوحة متابعة أو نظاماً لتبني الصعوبات التي تواجهها المكاتب القطرية في مسعاها إلى الامتثال للأنظمة المتعلقة بخطط المشتريات، بغية تحديد ما يمكن إدخاله من تحسينات على آلية الرقابة هذه بما في ذلك على صعيد الاتصال والتنسيق، وتقييم أثرها على كفاءة عملية الشراء.	وضعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة لوحة متابعة، متاحة في نظام OneApp، توفر البيانات في حينه وترصد بفعالية تطابق أوامر الشراء للمكاتب الميدانية مع خطط الشراء. وعُمت القائمة الفصلية للمكاتب التي يجب أن تقدّم خططها للشراء باعتبار بذلك تنكيرا. والهدف من ذلك هو تعزيز آلية الرقابة الموضوعية بالفعل التي تكفل الامتثال لسياسة هيئة الأمم المتحدة للمرأة لإدارة العقود والمشتريات.	X	لاحظ المجلس أن الهيئة نفذت لوحة متابعة بهدف رصد الامتثال للأنظمة المتعلقة بخطة الشراء. ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.				
12 -	2018	A/74/5/Add.12، الفصل الثاني	21	يوصي المجلس بأن تنتظر هيئة الأمم المتحدة للمرأة في إمكانية النص، في مرحلة صياغة البرامج، على متطلبات إلزامية للإبلاغ عن خطط الشراء الخاصة بالمشروع التي تنفذ في إطار البرامج.	صاغت الهيئة نموذج لوثيقة مشروع (ProDoc) وقائمة مرجعية للجنة تقييم المشاريع لتشمل خطة الشراء الخاصة بالمشروع. ونموذج وثيقة المشروع هذا موضوع مشاورات وسيخضع لتغييرات نهائية قبل تقديم النموذج والقائمة المرجعية لإصدارهما.	X	يقر المجلس بالتقدم المحرز في تنفيذ هذه التوصيات وبمشاريع الوثائق التي توجهها. وبالتالي، حتى الآن، يُعتبر أن هذه التوصية لا تزال قيد التنفيذ.				

الرقم	الحسابات	الإحالة المرجعية	الفقرة رقم	توصية المجلس	رد هيئة الأمم المتحدة للمرأة	تقييم المجلس	نُفِذت	التنفيذ	لم تُنفَّذ	الأحداث	تجاوزتها	سنة تقرير مراجعة
13 -	2018	A/74/5/Add.12، الفصل الثاني	29	يوصي المجلس بأن يمثل المكتبُ الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي لمطلب تصفية أوامر الشراء في نظام أطلس في مواعيدها المقررة على نحو ما ينص عليه دليل المالية وإجراءات التشغيل الموحدة.	أشارت هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى أنه في 7 أشهر من أصل 12 شهرا من عام 2019 أُجريت عملية تنظيف أوامر الشراء بعد الموعد النهائي. وفي ثلاثة أشهر من تلك الأشهر السبعة، صادف اليوم السادس والعشرون عطلة نهاية الأسبوع. ومع ذلك، قامت الهيئة بعملية المراقبة مباشرة بعد عطلة نهاية الأسبوع، بتأخير تراوح بين يوم وأربعة أيام. وقد بذلت الهيئة جهودا حثيثة وأقصى ما يمكنها في ظل الوضع القائم للامتثال اللازم في الوقت المناسب لتنظيف أوامر الشراء، وترى أن الخطر المرتبط بالتأخر القليل في أداء المراقبة طفيف. ولا يوجد عدم امتثال متعمد. ومن ثم، لا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر من أجل هذه التوصية.	X						
14 -	2018	A/74/5/Add.12، الفصل الثاني	40	يوصي المجلس بأن يمثل المكتبُ الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي والمكتب القطري في المكسيك للضوابط التي تنص عليها السياسة العامة للرقابة الداخلية في هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبأن يعد قسم المشتريات تقارير ربع سنوية لرصد استخدام صفات المستخدمين ومعالجة أي مخالفات في استخدام هذه السلطات، حسب الاقتضاء.	وُضع في نظام أطلس نظام مراقبة يمنع الموظف نفسه من الموافقة على طلب الشراء وأمر الشراء المرتبط به في أي معاملة. وبناء على ذلك، يحل نظام المراقبة المدمج بكفاءة وفعالية محل متطلبات الرصد اليدوي بأثر رجعي.	X						
					لم تسمح الأدلة المقدمة في البداية بالتحقق من تنفيذ مراقبة رصد استخدام صفاتي مدير المشروع والموظف الأمر بالصرف. ومع ذلك، فقد أطلق الكيان نظام مراقبة في نظام أطلس يمنع أن يقوم الموظف نفسه بتجهيز الموافقات في دورة أوامر الشراء، وبالتالي لن يكون من الضروري تنفيذ الرقابة من خلال الرصد اليدوي. ولجميع الأسباب السالفة الذكر، يُعتبر أن هذه التوصية قد تجاوزتها الأحداث.							

الرقم	الحسابات	الإحالة المرجعية	الفقرة رقم	توصية المجلس	رد هيئة الأمم المتحدة للمرأة	تقييم المجلس	نُفِذَت	التنفيذ	لم تُنَفَّذ	تجاوزتها الأحداث	الحالة بعد التحقق
15 - 2018	سنة تقرير مراجعة	A/74/5/Add.12، الفصل الثاني	41	يوصي المجلس بأن تدرس هيئة الأمم المتحدة للمرأة خيارات وضع ضوابط وقائية من أجل تلافي إنشاء معاملة واعتمادها من قبل الموظف نفسه.	قامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتقييم الخيارات المتاحة لوضع ضوابط وقائية من أجل تلافي إنشاء معاملات والموافقة عليها من قبل الموظف نفسه، وتود أن توضح أنه تم وضع ضابط وقائي. ولا يسمح نظام المراقبة في نظام أطلس بإنشاء المعاملات والموافقة عليها من قبل الموظف نفسه، ولا بإنشاء وإقرار كل من طلب الشراء وأمر الشراء للمعاملة نفسها. وتم نقل نظام التحكم وتكييفه ليوئم بيئة العمل في نظام أطلس.	X	حصل المجلس على أدلة بشأن تنفيذ نظام المراقبة التلقائية في نظام أطلس، الذي يتقاضي المسائل المتصلة بالفصل بين الواجبات. ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفِذَت.				
16 - 2018		A/74/5/Add.12، الفصل الثاني	45	يوصي المجلس بأن يضمن مكتب القطري في المكسيك أن يحدّد تقرير الأصول العاملة مكان وجود تلك الأصول بدقة.	قام المكتب القطري في المكسيك، كجزء من العملية الإلزامية للتحقق من الأصول في منتصف العام، باستعراض 100 في المائة من الأصول بسبب نقل المكتب إلى مرافق جديدة، وعُرفت جميع الأصول الآن بشكل صحيح. وجميع الأصول التي تزيد قيمتها عن 1 000 دولار.	X	استعرض المجلس تقرير مدير الأصول والتصديق على الجرد الذي أجرته هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وتوقيع المسؤولين عن الإجراء. ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفِذَت.				
17 - 2018		A/74/5/Add.12، الفصل الثاني	49	يوصي المجلس بأن يستخدم مكتب القطري في المكسيك وسمّاً للأصول أكثر متانة ويسهل تبيّنه. وينبغي أن يكفل المكتب أن يكون وسم الأصل متضمناً نفس المعلومات عن الأصول التي ترد في نموذج إدارة الأصول بنظام أطلس.	أنشأ المكتب القطري في المكسيك نظام وسم جديد يستخدم إنشاء رمز استجابة سريعة فريد لكل أصل، مع مراقبة حركة الأصل في الوقت الحقيقي لتمكين جهة تنسيق الأصول من المتابعة الفعالة. وتستخدم مواد وبطاقات وسم آمن. وقُدّمت الأدلة عند التصديق على الأصول في منتصف العام في تموز/يوليه 2019. ومعدات تكنولوجيا المعلومات موجودة الآن في مخزن مقفول.	X	أرسل الكيان أدلة تثبت أن نظام الوسم الجديد يستخدم، في هذه الحالة، رمز الاستجابة السريعة، الذي يتضمن نفس المعلومات المسجلة في نظام أطلس لذلك الأصل، وفقاً للإجراءات المطلوبة. ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفِذَت.				

الرقم	الحسابات	الإحالة المرجعية	الفقرة رقم	توصية المجلس	رد هيئة الأمم المتحدة للمرأة	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق	سنة تقرير مراجعة
18 -	2018	A/74/5/Add.12، الفصل الثاني	53	يوصي المجلس بأن يقوم المكتبُ الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي بتحديث قائمة الأصول غير الرأسمالية.	حدّث مكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي قائمة الأصول غير الرأسمالية ووافق عليها. وقد تم تحديث الأصول غير الرأسمالية في مكاتب الوجود البرنامجي.	X	قدّم المكتب الإقليمي تقارير جرد للأصول غير الرأسمالية (التي تتراوح قيمتها بين 500 و 1 000 دولار). وتشمل هذه التقارير اسم الأصل، ورقمه التعريفي، وفئته، وطرازه، ورقمه المتسلسل، ووصفه، وقيّمته الإجمالية بدولارات الولايات المتحدة، وبائعه، ومورّده، وحالته، وموقعه، والوصي عليه. ومن ثمّ، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت					
19 -	2018	A/74/5/Add.12، الفصل الثاني	54	ويوصي المجلس بأن يطبق المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي آليةً للتوصل إلى الأصول عن طريق تحديد مكانها وذلك لتسريع عمليتي الإشراف والرقابة على الأصول غير الرأسمالية.	أنشأ مكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي، في إطار تحديث قائمة أصوله غير الرأسمالية، نظاماً للترميز يشير إلى موقع كل صنف لتيسير الرصد والرقابة. وقد وضع النظام نفسه لقائمة الأصول غير الرأسمالية لمكاتب الهيئة في هاتين المنطقتين.	X	نفذ مكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي آليةً للتوصل إلى الأصول عن طريق تحديد مكانها وذلك لتسريع عمليتي الإشراف والرقابة على الأصول غير الرأسمالية. وأبلغ المكتب الإقليمي المجلس بأنه استكمل قائمة الأصول غير الرأسمالية، وأنشأ نظاماً للترميز يشير إلى موقع كل أصل، وعيّن شخصاً مسؤولاً لتعهّد القائمة. وبالتالي، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.					
20 -	2018	A/74/5/Add.12، الفصل الثاني	59	يوصي المجلس بأن يقوم مكتب القطري في المكسيك بتحسين المدة التي يستغرقها تجهيز استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق.	اشترك المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي وقسم الشؤون المالية في تقديم دورات تدريبية لموظفي المكتب (مديرو المشاريع على سبيل الأولوية) ودربوهم على تنظيم التدريب للشركاء. ويعمل المكتب القطري في المكسيك على وضع مواعيد الاستحقاق مع الشركاء من أجل الامتثال للتجهيز ضمن مهلة عشرة أيام العمل.	X	أكّد المجلس أن الموافقة على استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق تتم بالامتثال لفترة التجهيز التي تستغرق عشرة أيام عمل من استلام استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق وبعد موافقة مدير المشروع وتوقيعه عليها. ومن ثمّ، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.					



الرقم	الحسابات	الإحالة المرجعية	الفقرة رقم	توصية المجلس	رد هيئة الأمم المتحدة للمرأة	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
21 - 2018	مراجعة	الفصل الثاني	60	يوصي المجلس بأن يعزز مكتب القطري في المكسيك عملية تدريب الشركاء المنفذين، مع التركيز على تجهيز استمارة الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق.	قدم المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي وقسم الشؤون المالية في الهيئة دورات تدريبية مشتركة لفائدة موظفي المكتب على كيفية إجراء التدريب للشركاء المنفذين بشأن استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق والمستندات الداعمة. وفيما يتعلق بالشركاء المستقبليين، وضع المكتب القطري في المكسيك عملية تدريب أولي، تركز على فهم جميع المفاهيم المالية والمحاسبية الخاصة بهيئة الأمم المتحدة للمرأة.	X	استعرض المجلس الأدلة على تنفيذ تدريب الشركاء المنفذين، مع التركيز على تجهيز استمارة الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق. وحلل المجلس المواضيع المتعلقة بملء استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق وتقديم المستندات الداعمة على النحو المناسب. وعزز المكتب القطري في المكسيك هذه الدورات التدريبية بتدريب إضافي قدمه شركاؤه المنفذون الحاليون وغيرهم من الأطراف المسؤولة لزيادة توضيح مسؤولية كل طرف من الأطراف وأهمية دوره، وذلك بعد تلقي تعليقات من الشركاء المنفذين. ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.				
22 - 2018	مراجعة	الفصل الثاني	64	يوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة، في سياق التأكد من تصفية السلف المقدمة إلى الشركاء، بتحديد أسلوب موحد للمراجعة يسمح للمكاتب بضمان سلامة عملية الاختيار وبتوثيق أي حالات استثنائية يتمخض عنها الاستعراض.	تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتنقيح سياسة السلف النقدية والتحويلات النقدية لتشمل أدلة على أخذ العينات والاستعراض وأي استثناءات وإجراءات علاجية تتخذ. ولا تزال تعليقات أصحاب المصلحة معلقة بانتظار إصدار لسياسة السلف النقدية والتحويلات الأخرى إلى الشركاء.	X	أصدرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة رسمياً تحديثاً لسياسة السلف النقدية والتحويلات الأخرى إلى الشركاء، شمل مراجعة عدد أيام تجهيز استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق والتوجيه (ورقة المقاصة المسبقة للشركاء). ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.				
المجموع							15	6	0	1	
النسبة المئوية							68	27	0	5	
							22				
							100				

## الفصل الثالث

### المصادقة على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة 30 نيسان/أبريل 2020 موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من  
مديرة شعبة التنظيم والإدارة والموظفة المسؤولة في هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين  
الجنسين وتمكين المرأة

عملاً بالقاعدة المالية 1201، أُصدّق، في حدود علمي ومعلوماتي واعتقادي، على أن جميع  
المعاملات المادية قُيّدت بطريقة سليمة في السجلات المحاسبية وأنها ترد بصورة سليمة في البيانات المالية  
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 المرفقة.

وإنني أقرُّ بما يلي:

أن الإدارة مسؤولة عن سلامة وموضوعية المعلومات المالية الواردة في هذه البيانات المالية؛  
وأن البيانات المالية أعدت طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتتضمن مبالغ معينة  
مبنية على أفضل التقديرات والآراء التي خلصت إليها الإدارة؛

وأن الإجراءات المحاسبية ونظم الرقابة الداخلية ذات الصلة تؤكد بصورة معقولة أن الأصول  
محفوظة، وأن جميع المعاملات مدرجة في الدفاتر والسجلات بصورة سليمة، وأن السياسات والإجراءات تتفّذ،  
بصفة عامة، في إطار الفصل اللازم بين الواجبات؛ وأن المراجعين الداخليين للحسابات يستعرضون باستمرار  
نُظُم المحاسبة والرقابة؛

وأن الإدارة مكّنت المراجعين الداخليين للحسابات من الاطلاع على جميع السجلات المحاسبية  
والمالية اطلاعاً كاملاً ومن دون قيد.

وتستعرض الإدارة توصيات مجلس مراجعي الحسابات والمراجعين الداخليين. وقد نُفّحت إجراءات  
الرقابة الداخلية أو يجري تنقيحها، حسب الاقتضاء، استجابة لتلك التوصيات.

وقد وصلتني رسالة مصادقة من المسؤول المالي الأول بمكتب الشؤون الإدارية في برنامج الأمم  
المتحدة الإنمائي، تقدّم الضمانات نفسها فيما يخص الإجراءات المحاسبية وما يتصل بها من نُظُم الرقابة في  
البرنامج الإنمائي حيثما تعلّق الأمر بالخدمات المقدمة من البرنامج الإنمائي إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة  
وفقاً لاتفاقات مستوى الخدمات السارية حالياً.

(توقيع) دونا غريموا

مديرة شعبة التنظيم والإدارة

الموظفة المسؤولة، هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

## الفصل الرابع

### التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

#### ألف - مقدمة

1 - تشرف المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) بأن تقدّم التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، مشفوعاً بالبيانات المالية المراجعة وتقرير مجلس مراجعي الحسابات. ويُقدّم هذا التقرير امتثالاً للبندين 1-12 و 2-26 من النظام المالي والقواعد المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتشمل البيانات المالية السنوية جميع الموارد التي تتولى المديرية التنفيذية المسؤولية عنها.

2 - وقد أُعدّت البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأُحيلت إلى مجلس مراجعي الحسابات في 30 نيسان/أبريل 2020. وتلقّت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة لسنة 2019، على النحو المطلوب بموجب القاعدة المالية 1202. وأصدر مجلس مراجعي الحسابات رأيه وتقريره عن البيانات المالية لسنة 2019، وكلاهما مقدم أيضاً إلى أعضاء المجلس التنفيذي.

3 - ويشكل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات وإعمال حقوق الإنسان الخاصة بهن أهدافاً بحد ذاتها، وكذلك شروطاً مسبقة وعناصر محركة لتحقيق التنمية المستدامة والسلام والأمن وحقوق الإنسان والعمل الإنساني. وقد أكملت هيئة الأمم المتحدة للمرأة عامها التاسع من العمل بوصفها كياناً جامعاً، منذ أن أنشأتها الجمعية العامة بموجب القرار 289/64. ويوفر كل من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة وضع المرأة التوجيه لمهام الدعم المعيارية التي تضطلع بها الهيئة؛ ويوفر كل من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة التوجيه للأنشطة التنفيذية التي تقوم بها الهيئة.

#### باء - تعبئة الموارد وحالة التمويل

4 - حققت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام 2019 أكبر إيرادات إجمالية على الإطلاق منذ إنشائها، حيث بلغت 527,4 مليون دولار (404,7 ملايين دولار في عام 2018)، وهو ما أعطى زخماً قوياً للسنة الثانية من تنفيذ الخطة الاستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للفترة 2018-2021، لتبلغ بذلك لأول مرة هدفها المتمثل في تحقيق وتجاوز إيرادات إجمالية قدرها 500 مليون دولار.

5 - وتموّل الهيئة أساساً من المساهمات الطوعية (98,0 في المائة في عام 2019)، التي تشمل الموارد العادية وموارد أخرى لتمويل أنشطتها التنفيذية. وترد الأُنصبة المقررة (2,0 في المائة في عام 2019) من الأمانة العامة للأمم المتحدة للمساهمة في مهام الدعم المعيارية التي تضطلع بها الهيئة.

6 - وحُدّدت الإيرادات المتوقعة في الميزانية المتكاملة للهيئة للفترة 2018-2019 بمبلغ قدره 440 مليون دولار، خصصت منه 200 مليون دولار للموارد العادية و 240 مليون دولار للموارد الأخرى. وشملت المساهمات الطوعية في سنة 2019 مبلغ 143,0 مليون دولار من الموارد العادية (149 مليون دولار في عام 2018) و 357,4 مليون دولار من الموارد الأخرى (235,3 مليون دولار في عام 2018).

وفي حين تجاوزت الموارد الأخرى الميزانية المتكاملة، كما أقرها المجلس التنفيذي، بمبلغ قدره 117,4 مليون دولار، لا تزال هناك فجوة في التمويل، مع نقص في الموارد العادية قدره 57 مليون دولار، أي 28,5 في المائة من التوقعات المدرجة في الميزانية.

7 - وأسهم ما مجموعه 106 حكومات في موارد هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام 2019، مما وفر 78 في المائة من إجمالي التمويل الطوعي. وكانت الجهات الحكومية الـ 15 التي ساهمت بأكبر المبالغ في عام 2019 هي المفوضية الأوروبية والسويد والنرويج والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وفنلندا وسويسرا واليابان والدانمرك وكندا وأستراليا والولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا وهولندا وإيطاليا والإمارات العربية المتحدة.

8 - وبلغت الإيرادات المتأتية من القطاع الخاص (الشركات والمؤسسات وفرادى الجهات المانحة) 37,2 مليون دولار في عام 2019. وكان من بين أكبر المساهمين من القطاع الخاص مؤسسة بيل وميليندا غيتس ومؤسسة BHP Billiton.

9 - وبلغت المساهمات الواردة من الترتيبات المشتركة بين منظمات الأمم المتحدة 72,7 مليون دولار. وكانت أكبر ثلاث جهات مساهمة من منظومة الأمم المتحدة في عام 2019 هي مكتب الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء، الذي يدير الصناديق البرنامجية المشتركة؛ وصندوق بناء السلام؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

10 - ويتم تكثيف أنشطة تعبئة الموارد وجمع الأموال باستمرار، مع الاسترشاد بخطة للشراكات الاستراتيجية وتعبئة الموارد تهدف إلى: (أ) زيادة التعاون مع الشركاء بطرق منها الحوار المنظم بشأن التمويل، والمشاوورات مع الشركاء، والمشاركة في آليات تقييم من قبيل شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف ومساندة أدوات إصلاح الأمم المتحدة مثل اتفاق التمويل الذي وضعه الأمين العام؛ (ب) الاستثمار في تنمية الهبات الفردية الخاصة من خلال تعزيز شبكة اللجان الوطنية؛ (ج) توليد الإيرادات من الحركات والمناسبات وحملات الدعوة والنداءات، مثل حركة "الرجل نصير المرأة" "HeforShe"، واستعراض تنفيذ منهاج عمل بيجين بعد مرور 25 عاماً على اعتماده، من بين أنشطة أخرى.

## جيم - الإنجازات الرئيسية وبناء المؤسسة والتقدم المحرز فيما يتعلق بفعالية المنظمة وكفاءتها في عام 2019

### 1 - تنفيذ الأولويات الاستراتيجية

11 - لقد مثل عام 2019 السنة الثانية من تنفيذ الخطة الاستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للفترة 2018-2021 ومجالات نتائجها الخمسة، وهي: (أ) تعزيز وتنفيذ مجموعة شاملة ودينامية من القواعد والسياسات والمعايير العالمية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ (ب) أداء المرأة دوراً قيادياً في نظم الحكم ومشاركتها فيها واستفادتها منها على قدم المساواة؛ (ج) تمتع المرأة بأمن الدخل والعمل اللائق والاستقلالية الاقتصادية؛ (د) تمتع جميع النساء والفتيات بحياة خالية من العنف؛ و (هـ) إسهام النساء والفتيات في بناء السلام المستدام والقدرة على الصمود وزيادة تأثيرهن في هذين المجالين، واستفادتهن على قدم المساواة من جهود الوقاية من الكوارث الطبيعية والنزاعات ومن العمل الإنساني.

12 - وبناءً على تلك الأولويات، قدمت الهيئة الدعم البرنامجي في 122 من البلدان والأقاليم في عام 2019 (107 في عام 2018)، إذ سجلت النفقات البرنامجية رقماً قياسياً بلغ 326,1 مليون دولار، (285,7 مليون دولار في عام 2018)، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 14 في المائة عن عام 2018. وزادت النفقات في المكاتب الميدانية بنسبة 98 في المائة على مدى السنوات الخمس الماضية. وكانت نسبة مجموعها 14 في المائة من إجمالي النفقات البرنامجية للهيئة جزءاً من البرامج المشتركة، بينما ظلت مسألة المساواة بين الجنسين هي مجال البرمجة المشتركة الأكثر شيوعاً.

13 - وبشكل عام، حققت هيئة الأمم المتحدة للمرأة نتائج إيجابية في عام 2019، وهو العام الثاني من خطتها الاستراتيجية للفترة 2018-2021. وحققت الهيئة أداء جيداً في 72 في المائة من جميع مؤشرات الخطة الاستراتيجية القابلة للتقييم، بما في ذلك 74 في المائة من النتائج الإنمائية المستهدفة على مستوى المخرجات.

14 - وواصلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الاضطلاع بدور محوري في دعم الدول الأعضاء من أجل تعزيز المعايير العالمية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، حيث عملت في 114 بلداً ومنطقة (54 بلداً ومنطقة في عام 2018)، مما يشكل زيادة كبيرة في عدد البلدان والمناطق خلال الفترة التي تسبق استعراض تنفيذ منهاج عمل بيجين بعد مرور 25 سنة على اعتماده. وقدمت الهيئة تحليلات السياسات وعززت الشراكات على نطاق مجموعة من العمليات الحكومية الدولية. وساعدت الهيئة 118 بلداً (102 من البلدان في عام 2019) في استعراض وتقييم تنفيذ منهاج عمل بيجين بعد مرور 25 سنة على اعتماده، وحفزت الدول الأعضاء على تقديم تقارير، بما في ذلك تزويد كيريباس وميانمار بالدعم لتقدماً أول تقاريرهما الاستعراضية. وأسفرت الإجراءات المتخذة عن تلقي عدد قياسي من التقارير الوطنية بلغ 172 تقريراً وطنياً. وفي عام 2019، نظمت الهيئة 66 حواراً مع المنظمات غير الحكومية، ارتبط العديد منها بمشاورات بشأن استعراض منهاج عمل بيجين بعد مرور 25 عاماً. ويسّرت الهيئة عقد ثلاث مشاورات إقليمية منفصلة بشأن الشباب في أفريقيا والدول العربية وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أسفرت عن إصدار وثائق ختامية خاصة بالشباب، بما في ذلك بيانات وتقارير نوقشت في إطار مشاورات موسعة فيما بين العديد من الجهات صاحبة المصلحة، وضمن استعراضات حكومية دولية على الصعيد الإقليمي.

15 - وفي عام 2019، عقدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة حوارات مرتكزة على الأدلة مع الدول الأعضاء والخبراء التقنيين، وقدمت إسهامات موضوعية أسفرت عن إدراج المنظورات الجنسانية في 43 في المائة من قرارات الجمعية العامة. وفي المجلد، عكست الاستنتاجات المتفق عليها 83 في المائة من التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن نظم الحماية الاجتماعية، وفرص الاستفادة من الخدمات العامة، والبنى التحتية المستدامة لأغراض تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة (E/CN.6/2019/3)، وهو الموضوع ذو الأولوية للدورة الثالثة والستين للجنة وضع المرأة. أما الدعم التقني الذي تقدمه الهيئة إلى الحكومات في إعداد الاستعراضات الوطنية الطوعية المقدمة للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، فقد أسهم في إدراج منظور جنساني ضمن 74 في المائة من تلك الاستعراضات.

16 - وواصلت الهيئة دعم تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ففي عام 2019، أيدت الهيئة 94 في المائة من تقارير أفرقة الأمم المتحدة القطرية المقدمة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (83 في المائة في عام 2018).

17 - وفي عام 2019، أسهمت الهيئة، بالتعاون مع الشركاء، في إنجازات رئيسية تهدف إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وجرى تقديم الدعم لتوسع استراتيجيات إنمائية وطنية جديدة لجعلها مراعية للمنظور الجنساني. وقدمت الهيئة الدعم لأكثر من 150 000 امرأة لتمكينهن من الحصول على المساعدة القانونية. وساهمت الهيئة في اعتماد ثمانية قوانين تعزز تحقيق التوازن الجنساني في الانتخابات وداخل هيئات صنع القرار، واكتسب ما يقرب من 6 000 امرأة من خلفيات متنوعة مهارات قيادية بدعم من الهيئة. وبدعم من الهيئة أيضاً، عززت 22 وزارة من وزارات المالية قدراتها في مجال التحليل الجنساني وتتبع الميزانيات الجنسانية وتقييم أثرها، وعززت 18 آلية نسائية وطنية و 184 منظمة نسائية قدرتها على مناصرة ورصد الخطط والميزانيات المراعية للمنظور الجنساني. وساعدت الهيئة على تعزيز الآليات المؤسسية التي تحكم إنتاج الإحصاءات الجنسانية واستخدامها. وقد أدرجت سبعة بلدان الإحصاءات الجنسانية في استراتيجياتها الإحصائية الوطنية في عام 2019، وحسّنت تسعة بلدان آليات التنسيق، مما جعل القرارات المتعلقة بأولويات البيانات الجنسانية أكثر كفاءة واستناد إلى المشاركة.

18 - ودعمت الهيئة تعزيز تأمين دخل المرأة واستقلالها الاقتصادي من خلال التغلب على العوائق الهيكلية وتهيئة ظروف تمكنت في ظلها 116 000 امرأة من الإسهام في التنمية المستدامة والاستفادة منها. وفي المجممل، جرى اعتماد 24 إطاراً سياساتياً وقانونياً وتنظيماً بشأن توفير العمل اللائق للمرأة و 18 إطاراً بشأن نظم الحماية الاجتماعية المراعية للمنظور الجنساني. واضطلع 13 بلداً بأنشطة مجتمعية بشأن المساواة بين الجنسين والعلاقات القائمة على الاحترام، وقد وضعت هذه البلدان مناهج وطنية بشأن القضايا الجنسانية والعنف ضد المرأة، وأقيمت 13 شراكة جديدة بشأن المدن الآمنة والأماكن العامة الآمنة.

19 - وواصلت الهيئة جهودها الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة ودورها القيادي في بناء السلام والاستجابة الإنسانية. وأدرجت إشارات إلى المرأة والسلام والأمن في 61,2 في المائة من القرارات وغيرها من الوثائق الرئيسية لمجلس الأمن، وارتفع عدد منظمات المجتمع المدني والشبكات التي تدعمها هيئة الأمم المتحدة للمرأة مباشرة للمشاركة في عمليات السلام من 417 في عام 2018 إلى 548 منظمة وشبكة. وفي المجممل، تضمن 63 في المائة من الاستعراضات العامة للاحتياجات الإنسانية وخطط الاستجابة لها تحليلات جنسانية، بعد أن كانت تلك النسبة 45 في المائة في عام 2018، واستفاد أكثر من نصف مليون امرأة وفئة من الخدمات الإنسانية التي تدعمها الهيئة.

20 - ومن الناحية الجغرافية، ظلت أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى تسجل أعلى مستوى من النفقات، تليها دول آسيا ومنطقة المحيط الهادئ والدول العربية. ومن الناحية المواضيعية، سجل العمل على تحقيق السلام والأمن والعمل الإنساني أعلى النفقات، يليه العمل على إنهاء العنف ضد المرأة. وواصلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تعزيز الإدارة القائمة على النتائج المراعية للمنظور الجنساني، كما يتضح من زيادة تحسن "متوسط درجات الجودة" في المذكرات الاستراتيجية، الذي ارتفع إلى 80 في المائة في عام 2019.

21 - واستمرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في قيادة وتنسيق وتعزيز مساءلة منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة خلال عام 2019. وقدم ثمانية وستون كيانات من كيانات الأمم المتحدة تقارير في إطار خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (UN-SWAP 2.0)، حيث استوفى 60 في المائة منها المتطلبات أو فاقها. وقدمت الهيئة المشورة أو الدعم التقني في مجال المساواة بين الجنسين إلى 59 كيانات من كيانات الأمم المتحدة و 56 مكتباً من مكاتب الأمم المتحدة، لأغراض من بينها تنفيذ المبادئ التوجيهية لتهيئة بيئة تمكينية في منظومة الأمم المتحدة من

أجل النهوض باستراتيجية الأمين العام على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين. وارتفع عدد أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية أو أطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة التي تتضمن نتائج جنسانية على مستوى النتائج إلى 72,3 في المائة في عام 2019.

22 - وواصلت الهيئة المشاركة بنشاط في إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما يكفل وضع المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في وضع مركزي في الهياكل والعمليات الجديدة والمنقحة التي تدعم خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وشملت الهياكل والعمليات وثائق توجيه أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ومؤشرات المساواة بين الجنسين، وأدوات تعميم مراعاة المنظور الجنساني، فضلاً عن الجهود المبذولة لتحقيق التكافؤ بين الجنسين. ويبدو من المؤشرات الأولية المستقاة من دراسة استقصائية للمكاتب الميدانية التابعة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أن الإصلاحات تؤثر على التعاون بين الوكالات وعلى عمل الهيئة بشكل إيجابي. وقد أدى إطار المساواة المتبادلة إلى إدخال تحسينات كبيرة على دور المنسقين المقيمين في التعاون بين الوكالات ودعم الجهود الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وأُنشِئ لهيئة الأمم المتحدة للمرأة المزيد من الفرص لكي تتعاون مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية، بسبل منها الدعوة المشتركة والبرمجة المشتركة.

## 2 - الفعالية والكفاءة التنظيميتان

23 - واصلت الهيئة إحراز تقدم كبير فيما يتعلق بفعاليتها وكفاءتها. فهي بعد تسع سنوات من العمليات، تواصل العمل على تحسين نُظم إدارة الأداء والإبلاغ عنه، والمساءلة المالية، ومراجعة الحسابات، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة المخاطر، والهياكل الأساسية لعملها، وتضطلع بوظيفة قوية في مجال التقييم المستقل. وفي عام 2019، تلقت الهيئة للمرة الثامنة على التوالي تقريراً لمراجعة الحسابات غير مشفوع بتحفظات، يؤكد أن البيانات المالية تمثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأن المعاملات التي جرى فحصها في إطار عملية مراجعة الحسابات كانت متقنة، من جميع النواحي الهامة، مع النظام المالي والقواعد المالية للهيئة.

24 - وواصلت الهيئة جهودها الرامية إلى تعزيز وتوسيع نطاق الشراكات من أجل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وكثفت الهيئة دعمها للمجتمع المدني من خلال تركيز التمويل وتوجيه الاهتمام نحو عمليات استعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد مرور 25 سنة على اعتماده، وكذلك منتدى جيل المساواة. وخلال عام 2019، دعمت الهيئة 57 مبادرة من مبادرات الأفرقة الاستشارية للمجتمع المدني وواصلت التعاون مع الرجال والفتيان و/أو المنظمات الدينية على مستوى استراتيجي في 24 بلداً. وأعطت الهيئة الأولوية لمشاركة الشباب من خلال مشاورات وآليات أوسع نطاقاً، بما في ذلك فرقة عمل الشباب العالمية المعنية باستعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد مرور 25 عاماً على اعتماده.

25 - وظلت تغطية الهيئة في وسائل الإعلام تتزايد، إذ ذُكرت في 37 700 مقالة إخبارية في عام 2019، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 14 في المائة في إشارات وسائل الإعلام إليها مقارنة بعام 2018. وبلغ عدد المتابعين عبر وسائل التواصل الاجتماعي 10,2 ملايين متابع في عام 2019، بزيادة قدرها 24 في المائة عن عام 2018. وتمكنت حركة "الرجل نصير المرأة" من الوصول إلى جمهور متزايد بلغ 2,3 مليون مؤيد (مقابل 2,15 مليون مؤيد في عام 2019) وظلت نموذجاً فعالاً للاستفادة من القطاع الخاص في تحقيق المساواة بين الجنسين. وزار الموقع الشبكي للهيئة 5,6 ملايين زائر منفرد في

عام 2019، وهو ما يمثل زيادة تبلغ نسبتها 30 في المائة مقارنة بعدد الزائرين في عام 2018. وواصل سفراء النوايا الحسنة الثلاثة عشر التابعون للهيئة القيام بدور رئيسي لدى جهات متنوعة في سبيل السير قدما بجدول أعمال الهيئة.

26 - وواصلت الهيئة تحسين جودة برامجها خلال عام 2019 بطرق منها وضع استراتيجية جديدة لإدارة المعرفة، وتحسين إنتاج المعرفة وتبادلها، وتعزيز القدرة على تخطيط النتائج والممارسات الجيدة والدروس المستفادة واستخلاصها. ومضت الهيئة في تعزيز الإدارة القائمة على النتائج المراعية للمنظور الجنساني، كما يتضح من زيادة التحسن في "متوسط درجات الجودة" الواردة في المذكرات الاستراتيجية، التي ارتفعت إلى 80 في المائة في عام 2019. وفي المجمل، تم تصنيف 68 في المائة من التقييمات التي تديرها الهيئة على أنها "جيدة" أو "جيدة جدا"، وهو انخفاض عن نسبة 88 في المائة المسجلة في عام 2018. ويرتبط هذا الانخفاض بالتغيرات التي جرت في منهجية التقييمات العالمية التي بدأ العمل بها في عام 2018، والتي رفعت معايير الجودة. وفي عام 2019، أطلقت الهيئة البرنامج العالمي المعنون "هي تبتكر"، وهو المبادرة الرائدة الثانية التي وضعت في إطار التحالف العالمي للابتكار من أجل التغيير، وعززت مكانتها كمركز للمعرفة في مجال المساواة بين الجنسين، وذلك بسبل منها تيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في 46 بلدا، وإصدار تقريرين رئيسيين جديدين.

27 - وواصلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة طوال عام 2019 تحسين إدارة الموارد البشرية والمالية. وفي عام 2019، جعلت الهيئة الدعم البالغ الأهمية أقرب إلى قوتها العاملة التي يغلب عليها الطابع الميداني من خلال إضفاء طابع اللامركزية الكاملة على وظيفة الجهات الشريكة العاملة في مجال الموارد البشرية. وجرى تعزيز إدارة الأداء في جميع أنحاء المنظمة. واستمرت الجهود من أجل تنفيذ خطة إدارة مخاطر الاحتيال، كما أن أدوات الحوسبة السحابية الجديدة حسّنت الأمن السيبراني داخل المنظمة.

28 - وشهدت الهيئة تقدماً مطرداً في حسن توقيت تقديم التقارير إلى الجهات المانحة، حيث تحسنت نسبته من 68 في المائة في عام 2018 إلى 73 في المائة في عام 2019. وللتعجيل بإحراز تقدم خلال عام 2020، سيجري تحديث التوجيهات المؤسسية بشأن تقديم التقارير إلى الجهات المانحة وذلك بغية تعزيز المساءلة والرقابة على الصعيد الإقليمي.

29 - وأحرزت الهيئة تقدماً كبيراً في عام 2019 نحو تحقيق نتائج أكثر تأثيراً من خلال إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وواصلت الهيئة الاضطلاع بعملية التغيير الإداري لكي تصبح منظمة أكثر فعالية وكفاءة. وشملت القرارات الرئيسية استعراض الأثر الميداني الذي تتركه الهيئة من أجل مواءمته مع الموارد المتاحة. وفي المقر، جرى استعراض الوصف الوظيفي لنائبتى المديرية التنفيذية وإدخال تعديلات عليه للقضاء على التوقع وتعزيز قدرة الهيئة على الاستفادة من ولايتها الثلاثية بطريقة متكاملة.

### 3 - الشفافية والمساءلة

30 - أجرت الهيئة استعراضاً للخطة الاستراتيجية الحالية في منتصف المدة المحددة لتنفيذها من خلال استعراض شامل للتقييمات والتقييمات المستقلة، بما في ذلك تقييم الفترة 2017-2018 الذي أجرته شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، و "التجميع الوصفي لتقييمات هيئة الأمم المتحدة للمرأة للفترة 2017-2018"، وتقارير نتائج الفترة 2018-2019 وأداء الهيئة في إطار الخطة الاستراتيجية للفترة 2018-2021، وكذلك المشاورات الداخلية والخارجية. ويمكن الاطلاع على النتائج



الرئيسية والدروس المستفادة والخطوات المقبلة، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالخطوة الاستراتيجية للفترة 2022-2025، في تقرير وكالة الأمين العام/المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن التقدم المحرز في الخطوة الاستراتيجية للفترة 2018-2021، بما في ذلك استعراض منتصف المدة للخطوة الاستراتيجية (UNW/2020/2).

31 - وسمح نظام إدارة النتائج لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بربط النتائج بالموارد، مما أدى إلى تحسين عملية صنع القرار في الهيئة فيما يتعلق بمخصصات الموارد والنفقات. وبلغت درجة تقييم الهيئة بمقياس المبادرة الدولية للشفافية في المعونة 85، بعد أن كانت 78 في عام 2018.

32 - وظلت دائرة التقييم المستقل خلال عام 2019 مستقلة عن إدارة الهيئة من الناحية التشغيلية ومن ناحية تحديد نطاق عملها والإبلاغ عنه. وبالإضافة إلى ذلك، استحدثت الدائرة أسلوب تنفيذ تجريبياً اضطلع موظفوها فيه بدور أكبر في قيادة التقييمات الاستراتيجية، وأكملت أول تقييم تجريبي للحافظات القطرية بقيادة الدائرة.

33 - ونقحت دائرة التقييم المستقل أيضاً سياسة التقييم كي تحسن قابليتها للتطبيق وتعكس على نحو أفضل التغيرات السياقية في هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك إنشاء خدمات التقييم ومراجعة الحسابات المستقلة، وتحديث قواعد ومعايير فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، وفصل محتوى إدارة التقييم لتبسيط وثيقة السياسات.

34 - واستمرارا لاتجاه السنوات السابقة، تم إحراز تقدم مطرد في المجالات الرئيسية قياسا إلى مؤشرات الأداء الرئيسية المستخدمة في التقييم. وقد قام ما مجموعه 98 في المائة من المكاتب القطرية والإقليمية بتعيين موظف واحد أو جهة تنسيق واحدة على الأقل للرصد والتقييم، كما أنجز 86 في المائة من المكاتب الميدانية تقييما واحدا على الأقل خلال الفترة 2015-2019. ونفذ ما مجموعه 77 في المائة من التقييمات المقررة تنفيذا كاملا. وفيما يتعلق بالتقييمات الـ 38 التي أنجزت في عام 2019، منحت جهات تقييم خارجية 95 في المائة من تقارير التقييم درجة "لا بأس وأعلى". وتعكس الزيادة في التقييمات الاستراتيجية استمرار التزام الهيئة بالتقييم على المستوى اللامركزي. وفي عام 2019، أنجزت ستة تقييمات للحافظات القطرية، بينما شُرع في إجراء سبعة تقييمات. وبلغت نسبة تقديم ردود الإدارة 95 في المائة وقت إعداد التقرير، وبلغت نسبة تنفيذ الإجراءات الإدارية المتفق عليها فيما يتعلق بالتقييمات التي أنجزت في السنة السابقة 85 في المائة.

35 - وقدمت اللجنة الاستشارية المعنية بالرقابة تقريراً إلى المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام 2019 عن المشورة التي قدمتها إلى المديرة التنفيذية. وتسهم اللجنة في تعزيز ثقافة الرقابة. ويساعد أعضاؤها المديرة التنفيذية في الاضطلاع بمهامها الرقابية.

36 - وتناولت عمليات المراجعة الداخلية للحسابات عموما الحوكمة وإدارة المخاطر والضوابط في المكاتب المختارة أو كانت ذات صلة بعمليات الهيئة. وفي عام 2019، أجرت دائرة المراجعة الداخلية للحسابات 13 عملية شملت المراجعة الداخلية للحسابات وتقديم الخدمات الاستشارية فيما يتعلق بخطة مراجعة الحسابات لعام 2019، وقد صدرت جميع التقارير النهائية بحلول نهاية شباط/فبراير 2020. وكانت الاستنتاجات العامة لعمليات المراجعة كالتالي: خلصت أربعة استنتاجات إلى تقييم "مرض" للأداء، وخلصت أربعة منها إلى أن الأداء "بحاجة إلى بعض التحسين"، وخلص اثنان إلى أن الأداء "بحاجة إلى تحسين

كبير"، بينما كانت الاستنتاجات الثلاثة المتبقية آراء استشارية استُخدمت فيها منهجية تقييم مختلفة.

37 - وبلغ تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية الصادرة قبل تلك التي قدمت في عام 2019 نسبة 99 في المائة. وهذه هي السنة الخامسة على التوالي التي يتجاوز فيها معدل تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية للحسابات الهدف المؤسسي، مما يبرهن على التزام الإدارة باتخاذ إجراءات مناسبة وفي الوقت المناسب كلما اقتضت الضرورة إجراء تحسينات في عمليات الحوكمة وإدارة المخاطر والرقابة. وبناءً على أعمال مراجعة الحسابات الداخلية المنجزة في عام 2019، يتمثل الرأي العام السنوي لدائرة المراجعة الداخلية للحسابات في أنه لم يتم تحديد أي نقاط ضعف كبيرة في عمليات الحوكمة وإدارة المخاطر والرقابة في الهيئة من شأنها أن تهدد بشكل خطير تحقيق الأهداف الإستراتيجية والتشغيلية للهيئة. وقد حدّدت الدائرة بعض المخاطر التي تتطلب اهتماماً من الإدارة. غير أن هذه المخاطر لم تصل إلى مستوى الأهمية على الصعيد المؤسسي الذي من شأنه أن يهدد بشكل خطير تحقيق الهيئة لأهدافها العامة.

#### 4 - توصيات المراجعة الخارجية للحسابات

38 - تلتزم إدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ توصيات المراجعة الخارجية للحسابات الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات. وأكملت الهيئة خلال السنة المالية 2019 إجراءاتها بشأن 11 توصية من التوصيات الـ 12 الصادرة عن المجلس في عام 2018. ومن بين التوصيات الـ 11 التي تم إنجازها، خلص تقييم 7 توصيات بالفعل إلى أنها نُفذت، وهناك 4 توصيات تنتظر تقييم المجلس. ولا توجد سوى توصية واحدة قيد التنفيذ. وخلص المجلس كذلك من تقييمه لـ 9 من التوصيات الـ 12 الصادرة في عام 2017 إلى أنها نُفذت. وقد أكملت الهيئة إجراءات بشأن توصية واحدة، وهناك توصيتان قيد التنفيذ. وأخيراً، لا تزال قيد التنفيذ سوى توصيتان من التوصيات العشرين الصادرة في عام 2016. وتم تنفيذ جميع التوصيات الصادرة قبل عام 2015. وبلغ معدل تنفيذ توصيات المراجعة الخارجية للحسابات للسنوات السابقة 32 في المائة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

#### دال - الأداء المالي

##### موجز النتائج المالية

39 - يرد فيما يلي موجز لأهم النتائج المالية لسنة 2019:

(أ) بلغ مجموع الإيرادات 527,4 مليون دولار، وهي زيادة قدرها 30,3 في المائة عن عام 2018. وهذه أعلى إيرادات حققتها الهيئة من المساهمات منذ إنشائها، حيث بلغت الإيرادات المستهدفة المحددة في عام 2011 في 500 مليون دولار وتجاوزتها؛

(ب) فيما يتعلق بالإيرادات المتأتية من المساهمات الطوعية، زاد ما نسبته 60 في المائة من الدول الأعضاء المانحة الرئيسية الـ 20 في مساهماته، وزادت المساهمات المقدمة من جهات مانحة أخرى غير حكومية بنسبة 35 في المائة. وبالإضافة إلى ذلك، مثل التمويل الذي ورد من مبادرة تسليط الضوء التابعة للمفوضية الأوروبية 16,6 في المائة من مجموع الموارد الأخرى؛

(ج) رغم ما شهدته الموارد الأخرى من زيادة كبيرة بلغت 122,2 مليون دولار، أي 51,9 في المائة، في عام 2019، انخفضت الموارد العادية بمقدار 6,1 ملايين دولار، أي بنسبة 4 في

المائة. ويمثل اتجاه انخفاض حصة الموارد العادية من المساهمات الطوعية تحديا كبيرا للهيئة فيما يتعلق بقدرتها على تنفيذ ولايتها الثلاثية؛

(د) زاد مجموع الأصول بنسبة 21,4 في المائة ليبلغ 657,5 مليون دولار، وشمل الزيادة في النقدية والاستثمارات التي تراكمت مع تجاوز المساهمات في الموارد الأخرى المحصلة النفقات التي سددت في السنة المالية؛

(هـ) زادت الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين بنسبة 21,6 في المائة لتبلغ 109,5 ملايين دولار، ويُعزى ذلك أساسًا إلى المكاسب الاكتوارية الناشئة عن انخفاض معدل الخصم المستخدم في تحديد صافي قيمتها الحالية. وأدى هذا الانخفاض، مضافا إليه التمويل المُدخّر خلال العام، إلى ارتفاع الجزء الممول من الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين إلى نسبة 75,7 في المائة.

### الفائض

40 - بما أن مجموع إيرادات هيئة الأمم المتحدة للمرأة بلغ 527,4 مليون دولار، وأن مجموع نفقاتها بلغ 420,9 مليون دولار، فإنها سجلت فائضا قدره 106,5 ملايين دولار للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، مقارنة بفائض قدره 24,5 مليون دولار في عام 2018. وساهمت الموارد الأخرى بمبلغ 105,4 ملايين دولار، أي 98,9 في المائة من إجمالي الفائض البالغ 106,5 ملايين دولار.

### الأداء المالي حسب مصدر التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	المبالغ الملغاة	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
404 718	527 402	(24 686)	11 330	384 102	156 656	مجموع الإيرادات
380 260	420 890	(24 686)	11 143	278 731	155 702	مجموع النفقات
24 458	106 512	-	187	105 371	954	الفائض/(العجز) للسنة

### الإيرادات

41 - تتجلى الزيادة في المساهمات الطوعية المقدمة من الجهات المانحة في عام 2019 والبالغة 116,1 مليون دولار في انخفاض في الموارد العادية بمقدار 6,1 ملايين دولار وزيادة في الموارد الأخرى قدرها 122,2 مليون دولار. وكانت الزيادة في الموارد الأخرى أساسا نتيجة لمساهمات من المفوضية الأوروبية، بما فيها مبادرة تسليط الضوء، وقدرها 84,4 مليون دولار.

### تحليل الإيرادات


(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	المبالغ الملغاة	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
392 327	510 555	-	10 162	357 430	142 963	المساهمات
9 624	12 829	-	-	544	12 285	إيرادات الاستثمار

2018	2019	المبالغ الملغاة	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
2 160	3 857	(24 686)	1 168	25 967	1 408	الإيرادات الأخرى
607	161	–	–	161	–	إيرادات المعاملات التبادلية
<b>404 718</b>	<b>527 402</b>	<b>(24 686)</b>	<b>11 330</b>	<b>384 102</b>	<b>156 656</b>	<b>المجموع</b>

42 - يشمل مجموع الإيرادات لعام 2019 الإيرادات الواردة والمستحقة القبض، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتسجل هيئة الأمم المتحدة للمرأة إيرادات الموارد العادية عند تلقي الأموال من الجهات المانحة أو في حال وجود اتفاق موقع أو رسائل تبادل (ولا يعترف بالتعهدات). وتسجل هيئة الأمم المتحدة للمرأة الإيرادات الأخرى المتأتية من المعاملات غير التبادلية عندما تتلقى من الجهة المانحة تأكيداً خطياً في شكل اتفاق توقع عليه الجهة المانحة. وتسجل الإيرادات في البيانات المالية في الفترة التي تتعلق بها. ولا ينطبق مبدأ المطابقة بين الإيرادات والنفقات على المعاملات غير التبادلية (انظر الملاحظة 2 على البيانات المالية).

#### الشكل الأول من الفصل الرابع الإيرادات في عام 2019 حسب طبيعتها




43 - في الشكل الأول من الفصل الرابع، من مجموع الإيرادات البالغ 527,4 مليون دولار (404,7 ملايين دولار في عام 2018)، مثلت المساهمات ما قدره 510,6 ملايين دولار (392,2 مليون دولار في عام 2018) وتألّفت مما يلي:

(أ) مساهمات طوعية بالموارد العادية قدرها 143,0 مليون دولار، أي 27,11 في المائة (149,0 مليون دولار، أي 36,82 في المائة، في عام 2018)، وهي مساهمات غير مخصصة وتمول الاحتياجات التشغيلية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومشاريعها وبرامجها؛

- (ب) مساهمات طوعية بالموارد الأخرى قدرها 357,4 مليون دولار، أي 67,77 في المائة (235,3 مليون دولار، أي 58,13 في المائة، في عام 2018)، وهي مساهمات مخصصة لبرامج ومشاريع معينة؛
- (ج) موارد مقررة من الميزانية العادية للأمم المتحدة قدرها 10,2 ملايين دولار، أي 1,93 في المائة (8,0 ملايين دولار، أي 1,98 في المائة، في عام 2018)، وهي تمويل العمل المعياري والحكومي الدولي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

الشكل الثاني من الفصل الرابع

#### التبرعات حسب الجهات المانحة في عام 2019




44 - يبين الشكل الثاني من الفصل الرابع التوزيع المفصل للإيرادات المتأتية من المساهمات الطوعية لعام 2019 حسب الجهات المانحة، على النحو التالي:

- (أ) يُستمد معظم إيرادات هيئة الأمم المتحدة للمرأة من الوكالات الحكومية والوكالات الحكومية الدولية (الموارد الأخرى)، التي ساهمت بمبلغ 390,4 مليون دولار، أي 76,32 في المائة من الإيرادات (303,5 ملايين دولار، أي 77,37 في المائة في عام 2018)؛
- (ب) ساهمت الجهات المتعددة الأطراف بمبلغ 72,7 مليون دولار، أي 16,88 في المائة (50,0 مليون دولار، أي 12,75 في المائة في عام 2018)؛
- (ج) ساهم القطاع الخاص واللجان الوطنية والمؤسسات وغير ذلك من الجهات المانحة بمبلغ 37,2 مليون دولار، أي 6,8 في المائة (30,8 مليون دولار، أي 7,83 في المائة في عام 2018)؛

## الشكل الثالث من الفصل الرابع

## اتجاه الإيرادات المتأتية من المساهمات

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



## الإتفاق

45 - يبلغ مجموع النفقات لعام 2019 ما قدره 420,9 مليون دولار (380,3 مليون دولار في عام 2018)، وهي تمثل النفقات المتكبدة، المدفوعة منها والمستحقة الدفع. ومن مجموع النفقات، تمثل الموارد العادية 155,7 مليون دولار، أي 36,99 في المائة (158,7 مليون دولار، أي 41,7 في المائة في عام 2018)، وتمثل الموارد الأخرى (بعد خصم قيمة البنود المحذوفة) 254 مليون دولار، أي 60,36 في المائة (211 مليون دولار، أي 55,5 في المائة في عام 2018)، وتمثل النفقات المقررة 11,1 مليون دولار، أي 2,65 في المائة (10,5 ملايين دولار، أي 2,8 في المائة في عام 2018). وتشمل النفقات من الموارد الأخرى للسنة تنفيذ البرامج والمشاريع خلال السنة من الميزانيات غير المنفقة لعام 2018 وميزانيات السنة الجارية.

## تحليل الإنفاق


(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	المبالغ الملغاة	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
126 584	141 833	-	9 767	47 472	84 594	استحقاقات الموظفين
100 848	114 665	-	90	90 407	24 168	الخدمات التعاقدية
10 845	9 155	-	-	8 821	334	المنح وغيرها من التحويلات
9 519	11 754	-	-	8 541	3 213	اللوازم والصيانة
84 747	97 459	(24 686)	1 099	92 765	28 281	تكاليف التشغيل
37 392	35 657	-	181	23 111	12 365	السفر
3 344	2 783	-	2	582	2 199	الاستهلاك والإهلاك
267	271	-	-	210	61	تكاليف التمويل
6 714	7 313	-	4	6 822	487	النفقات الأخرى
<b>380 260</b>	<b>420 890</b>	<b>(24 686)</b>	<b>11 143</b>	<b>278 731</b>	<b>155 702</b>	<b>المجموع</b>

الشكل الرابع من الفصل الرابع

اتجاه النفقات حسب طبيعتها

(بالنسب المئوية من مجموع النفقات)



## صافي الأصول والخصوم

## المركز المالي حسب مصدر التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2018	31 كانون الأول / ديسمبر 2019	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
541 481	657 519	10 346	448 796	198 377	مجموع الأصول
128 004	143 353	13 157	42 388	87 808	مجموع الخصوم
413 477	514 166	(2 811)	406 408	110 569	مجموع صافي الأصول/ حقوق الملكية

46 - يشمل مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية حسب القطاع (انظر الملاحظة 5 على البيانات المالية) ما يلي:


(أ) الموارد العادية، وهي الأرصدة النقدية اللازمة لتمويل العمليات في الأشهر القليلة الأولى من السنة المالية الجديدة، ريثما تتلقى هيئة الأمم المتحدة للمرأة تبرعات جديدة من الحكومات المانحة، وأموالا للوفاء باستحقاقات الموظفين والالتزامات المترتبة عليها؛

(ب) الموارد الأخرى: وهي الميزانيات غير المنفقة للمشاريع والبرامج المخصصة، التي ستُنفد كنفقات في الفترات المقبلة وفقا للاتفاقات المبرمة مع الجهات المانحة.

## الشكل الخامس من الفصل الرابع

## إجمالي الأصول والخصوم وصافي الأصول، 2015-2019

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)





47 - يشمل مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية حسب القطاع كذلك البنود الأخرى المتعلقة بالمركز المالي حسب القطاع حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بما في ذلك ما يلي:

(أ) أصول متداولة قدرها 468,2 مليون دولار تتجاوز الخصوم المتداولة البالغة 48,2 مليون دولار بمقدار 420 مليون دولار، مما يدل على أن السيولة لدى الهيئة قوية جدا (إذ تبلغ نسبة الأصول المتداولة 1:9.7؛ مقابل 1:6.6 في عام 2018)، في ظل موارد عادية تبلغ قيمتها 138,5 مليون دولار وموارد أخرى بقيمة 319,3 مليون دولار في صورة أصول متداولة؛

(ب) استثمارات وأرصدة نقدية ومكافآت للنقدية يبلغ مجموعها 568,4 مليون دولار (470,6 مليون دولار في عام 2018)، وتشمل أرصدة نقدية واستثمارات قصيرة الأجل تبلغ قيمتها 390,9 مليون دولار لفترة أقل من 12 شهرا، واستثمارات طويلة الأجل تبلغ قيمتها 177,5 مليون دولار؛

(ج) الحسابات المستحقة القبض أو اتفاقات التبرعات غير المسددة التي تبلغ 28,1 مليون دولار (19,5 مليون دولار في عام 2018)، ومنها 48 في المائة من موارد أخرى للمشاريع والبرامج المخصصة؛


(د) استحقاقات الموظفين (الالتزامات التعاقدية تجاه الموظفين، الحاليين منهم والمتقاعدين) بمبلغ 109,50 ملايين دولار (90,0 مليون دولار في عام 2018) يحدد قيمتها الخبير الإكتواري. وتتعلق الالتزامات الرئيسية بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة البالغة قيمته 76,7 مليون دولار (64 مليون دولار في عام 2018)، وهي ممولة بمبلغ 63,3 مليون دولار، أي 82 في المائة (55,1 مليون دولار، أي 86 في المائة في عام 2018). وتبلغ حصة الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لفئة الموظفين الذين لا يزالون في الخدمة الفعلية ولم يتأهلوا بعد بشكل كامل للاستفادة من ذلك التأمين 54,2 مليون دولار، أي 70 في المائة من مجموع الالتزامات المستحقة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛

(هـ) احتياطات تشمل احتياطات تشغيلية قدرها 26,5 مليون دولار واحتياطات للإيواء الميداني قدرها 1 مليون دولار، على النحو الذي أقره المجلس التنفيذي في مقرره 8/2012.

الشكل السادس من الفصل الرابع

التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، 2015-2019

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



## أداء الميزانية


48 - تورد خطة الموارد المتكاملة والميزانية المتكاملة تقديرات الموارد المالية للخطة الاستراتيجية، التي تغطي كلا من الموارد العادية (الأساسية) والموارد الأخرى (غير الأساسية) للفترة 2018-2019. ويجري إعداد الميزانية المتكاملة وتقديمها كل سنتين. وقد مثلت سنة 2019 حوالي 50 في المائة من تقديرات الميزانية المتكاملة لفترة السنتين 2018-2019.

49 - ويتم إعداد ميزانية هيئة الأمم المتحدة للمرأة على أساس نقدي معدل وتُعرض في البيانات المالية بوصفها البيان الخامس، مقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة مع إضافة الموارد المقررة (الميزانية العادية). وتيسيراً للمقارنة بين الميزانية والبيانات المالية التي يتم إعدادها وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تُدرج في الملاحظة 26 على البيانات المالية تسوية للميزانية حسب بيان التدفقات النقدية.

الشكل السابع من الفصل الرابع

## استخدام الميزانية لفترة السنتين 2018-2019

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



## خلاصة

50 - أغلقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة حساباتها لعام 2019 بوضع مالي جيد من خلال ممارسات الإدارة المالية السليمة، بما فيها العمليات والضوابط المصممة لإبقاء مصروفاتها ضمن الموارد المالية المتاحة. وعلى الرغم من الزيادة الكبيرة في المساهمات بالموارد الأخرى، فإن الانخفاض في المساهمات بالموارد العادية، التي لا تزال تشكل الأساس الوطيد لعمليات الهيئة، والفجوة المالية المستمرة في الموارد العادية، لا يزالان يمثلان مصدر قلق. ولا يزال الاتجاه نحو الانخفاض كنسبة مئوية من إجمالي الإيرادات التي حققتها الهيئة يشكل تحدياً كبيراً فيما يتعلق بقدرة الهيئة على تنفيذ ولايتها الثلاثية.

## الفصل الخامس

### البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

أولا - بيان المركز المالي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
الأصول			
الأصول المتداولة			
النقدية ومكافئات النقدية	6 الملاحظة	145 360	57 295
الاستثمارات	7 الملاحظة	245 530	216 936
حسابات مستحقة القبض	8 الملاحظة	28 120	19 504
السلف	9 الملاحظة	43 395	34 881
أصول أخرى	10 الملاحظة	5 792	5 349
المخزونات	11 الملاحظة	-	13
مجموع الأصول المتداولة	468 197	333 978	
الأصول غير المتداولة			
الاستثمارات	7 الملاحظة	177 506	196 334
أصول أخرى	10 الملاحظة	17	7
الممتلكات والمنشآت والمعدات	12 الملاحظة	11 728	11 019
الأصول غير الملموسة	13 الملاحظة	71	143
مجموع الأصول غير المتداولة	189 322	207 503	
مجموع الأصول	657 519	541 481	
الخصوم			
الخصوم المتداولة			
الحسابات المستحقة الدفع	14 الملاحظة	14 438	20 946
استحقاقات الموظفين	15 الملاحظة	14 323	12 625
خصوم أخرى	16 الملاحظة	19 401	17 040
مجموع الخصوم المتداولة	48 162	50 611	

المرجع	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018
الخصوم غير المتداولة		
استحقاقات الموظفين	95 191	77 393
الملاحظة 15		
مجموع الخصوم غير المتداولة	95 191	77 393
مجموع الخصوم	143 353	128 004
صافي الأصول	514 166	413 477
صافي الأصول/حقوق الملكية		
الفائض/(العجز) المتراكم	481 637	386 677
الملاحظة 17		
الاحتياطيات	32 529	26 800
الملاحظة 18		
مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية	514 166	413 477

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

## هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

## ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	المرجع	
			<b>الإيرادات</b>
384 295	500 393	19	الملاحظة
			التبرعات
8 032	10 162	20	الملاحظة
			الأنصبة المقررة
9 624	12 829	21	الملاحظة
			إيرادات الاستثمار
2 160	3 857	22	الملاحظة
			الإيرادات الأخرى
607	161	23	الملاحظة
			إيرادات المعاملات التبادلية
<b>404 718</b>	<b>527 402</b>		<b>مجموع الإيرادات</b>
			<b>المصروفات</b>
126 584	141 833	24	الملاحظة
			استحقاقات الموظفين
100 848	114 665	24	الملاحظة
			الخدمات التعاقدية
10 845	9 155	24	الملاحظة
			المنح والتحويلات الأخرى
9 519	11 754	24	الملاحظة
			اللوازم والصيانة
84 747	97 459	24	الملاحظة
			تكاليف التشغيل
37 392	35 657	24	الملاحظة
			تكاليف السفر
3 344	2 783	24	الملاحظة
			الاستهلاك والإهلاك
267	271	24	الملاحظة
			تكاليف التمويل
6 714	7 313	24	الملاحظة
			المصروفات الأخرى
<b>380 260</b>	<b>420 890</b>		<b>مجموع المصروفات</b>
<b>24 458</b>	<b>106 512</b>		<b>الفائض/(العجز) للسنة</b>

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

## هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

## ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	المرجع
382 883	413 477	صافي الأصول/حقوق الملكية في بداية السنة
		الحركة خلال السنة
24 458	106 512	الفائض/(العجز) في السنة الجارية
(2 077)	(2 356)	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
(4 733)	5 729	التغيرات في القيمة العادلة للاستثمارات المتاحة للبيع
12 946	(9 196)	المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية
413 477	514 166	صافي الأصول/حقوق الملكية في نهاية السنة

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة  
رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	المرجع	
<b>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</b>			
24 458	106 512		صافي الفائض/(العجز) للسنة
(8 955)	(10 552)		إيرادات الفوائد
(173)	(1 758)		إهلاك الاستثمارات
(496)	(519)		إيرادات الأرباح
3 386	1 092		(الأرباح)/(الخسائر غير المتحققة في أسعار الصرف
3 344	2 783	الملاحظة 24	مصرفات الاستهلاك والإهلاك
22 080	(8 616)		(الزيادة)/(النقصان في الحسابات المستحقة القبض
14 817	(680)		(الزيادة)/(النقصان في الأصول الأخرى
21	13		(الزيادة)/(النقصان في المخزونات
(3 457)	(8 514)		(الزيادة)/(النقصان في السلف
12 081	(6 508)		الزيادة)/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع
(2 832)	19 495		الزيادة)/(النقصان) في استحقاقات الموظفين
(6 054)	2 361		الزيادة)/(النقصان) في الخصوم الأخرى
264	400		(مكاسب)/(خسائر بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات
(2 077)	(2 356)	الملاحظة 17	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
254	(21)		التغيرات في القيمة العادلة للاستثمارات المتاحة للبيع
12 946	(9 196)	الملاحظة 17	المكاسب)/(الخسائر) الاكتوارية
<b>69 607</b>	<b>83 936</b>		<b>صافي النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية</b>
<b>التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار</b>			
(3 410)	(3 899)		المشتريات من الممتلكات والمنشآت والمعدات
(4)	(9)		المشتريات من الأصول غير الملموسة
13	88		عائدات المبيعات من الممتلكات والمنشآت والمعدات
(271 510)	(398 696)	الملاحظة 1-7	مشتريات الاستثمارات - المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
188 845	396 219	الملاحظة 1-7	أجل استحقاق الاستثمارات - المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
8 578	12 527		الفوائد المقبوضة
489	528		الأرباح المقبوضة
(3 103)	(1 537)		حركة الاستثمارات - المتاحة للبيع
<b>(80 102)</b>	<b>5 221</b>		<b>صافي النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار</b>
<b>(10 495)</b>	<b>89 157</b>		<b>صافي (النقصان)/(الزيادة في النقدية ومكافآت النقدية</b>
71 176	57 295		النقدية ومكافآت النقدية في بداية السنة
(3 386)	(1 092)		تأثير التغيرات في أسعار الصرف على النقدية ومكافآت النقدية
<b>57 295</b>	<b>145 360</b>	الملاحظة 6	<b>النقدية ومكافآت النقدية في نهاية السنة</b>

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

## هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

## خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019-2018		2019			2018			2019-2018	
الفرق بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية	الفرق بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية	المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة	الميزانية النهائية	الميزانية الأصلية	الفرق بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية	الميزانية النهائية	الميزانية الأصلية	الفرق بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية	الفرق بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية
(2 076)	(520)	10 033	9 513	8 482	(1 556)	10 529	8 973	8 062	16 544
أنشطة الميزانية العادية									
الأنشطة الإنمائية									
33 414	8 009	329 222	337 231	329 581	25 405	273 754	299 159	342 000	671 581
7 405	4 065	18 088	22 153	25 770	3 340	20 438	23 778	24 300	50 070
<b>40 819</b>	<b>12 074</b>	<b>347 310</b>	<b>359 384</b>	<b>355 351</b>	<b>28 745</b>	<b>294 192</b>	<b>322 937</b>	<b>366 300</b>	<b>721 651</b>
المجموع الفرعي									
تنسيق الأنشطة									
الإنمائية للأمم المتحدة									
5 967	5 238	9 124	14 362	14 019	729	13 038	13 767	13 200	27 219
الأنشطة الإدارية									
3 471	(2 392)	54 145	51 753	62 543	5 863	45 626	51 489	52 800	115 343
832	342	2 388	2 730	3 470	490	2 654	3 144	3 300	6 770
التقييم									
مراجعة الحسابات والتحقق									
539	207	2 228	2 435	3 073	332	2 170	2 502	2 900	5 973
<b>4 842</b>	<b>(1 843)</b>	<b>58 761</b>	<b>56 918</b>	<b>69 086</b>	<b>6 685</b>	<b>50 450</b>	<b>57 135</b>	<b>59 000</b>	<b>128 086</b>
المجموع الفرعي									
الأنشطة ذات الأغراض الخاصة									
55	(110)	681	571	500	165	264	429	500	1 000
تعبئة الموارد									
تحويل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات									
101	(39)	1 801	1 762	1 000	140	147	287	1 000	2 000
<b>156</b>	<b>(149)</b>	<b>2 482</b>	<b>2 333</b>	<b>1 500</b>	<b>305</b>	<b>411</b>	<b>716</b>	<b>1 500</b>	<b>3 000</b>
المجموع الفرعي									
الميزانية الإجمالية									
<b>49 708</b>	<b>14 800</b>	<b>427 710</b>	<b>442 510</b>	<b>448 438</b>	<b>34 908</b>	<b>368 620</b>	<b>403 528</b>	<b>448 062</b>	<b>896 500</b>
مجموع الميزانية المؤسسية									
<b>18 369</b>	<b>7 310</b>	<b>88 456</b>	<b>95 766</b>	<b>110 375</b>	<b>11 059</b>	<b>84 337</b>	<b>95 396</b>	<b>98 000</b>	<b>208 375</b>

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية؛ انظر أيضا الملاحظة 26.



## هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ملاحظات على البيانات المالية

### الملاحظة 1

#### الكيان المعد للتقارير

تأسست هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) بموجب قرار الجمعية العامة 289/64 المؤرخ 2 تموز/يوليه 2010، وشرعت في ممارسة أعمالها في كانون الثاني/يناير 2011. وانطلاقاً من الرؤية التي بلورها ميثاق الأمم المتحدة بشأن المساواة، تعمل الهيئة من أجل القضاء على التمييز ضد النساء والفتيات؛ وتمكين المرأة اقتصادياً؛ وتحقيق المساواة بين المرأة والرجل بوصفهما شريكين في مجالات التنمية وحقوق الإنسان والعمل الإنساني والسلام والأمن ومستفيدين من ثمارها.

والهيئة مكلفة بدعم الهيئات الحكومية الدولية، مثل لجنة وضع المرأة، في صياغة السياسات ووضع القواعد والمعايير العالمية. وتقوم الهيئة بتعبئة الإرادة السياسية والموارد لمساعدة الدول الأعضاء في تطبيق تلك المعايير، وهي تقف على أهبة الاستعداد لتقديم الدعم التقني والمالي المناسب للبلدان التي تطلبه وإقامة الشراكات الناجحة مع المجتمع المدني. وعلاوة على ذلك، أنيط بالهيئة أن تُخضع منظومة الأمم المتحدة للمساءلة بشأن التزامها بالمساواة بين الجنسين من خلال برنامج العمل المنفذ على نطاق المنظومة.

ويدير الهيئة مجلسها التنفيذي الذي يتشكل من ممثلي الدول الأعضاء. ويرشد المجلس التنفيذي الهيئة بشأن توجيهها الاستراتيجي وسياساتها من أجل ضمان تنفيذ المديرية التنفيذية ووكالة الأمين العام لجميع الجوانب التنفيذية لأنشطة الهيئة بفعالية.

وتتخذ الهيئة من نيويورك مقراً لها وتعمل على توسيع نطاق وجودها على الصعيدين الإقليمي والقطري. ويشمل الهيكل الإقليمي للهيئة ستة مكاتب إقليمية، وخمسة مكاتب متعددة الأقطار، و 50 مكتبا قطريا، ووجودا برنامجيا في 32 بلدا آخر، مما يمكنها من السعي إلى بلوغ أهدافها المتمثلة في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وتقدم الهيئة خدماتها إلى الجهات المانحة والشركاء عبر مكاتب الاتصال التابعة لها في أبو ظبي وأديس أبابا وبروكسل وجنيف وطوكيو وكوبنهاغن وواشنطن العاصمة.

### الملاحظة 2

#### السياسات المحاسبية الهامة

#### (أ) أساس إعداد البيانات المالية والإذن بإصدارها

##### الإذن بالإصدار

وفقا للبند 1-12 من النظام المالي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، تكون المديرية التنفيذية مسؤولة عن تقديم البيانات المالية للهيئة. ويشهد مدير شعبة التنظيم والإدارة، على حد علمه ومعلوماته واعتقاده، أن جميع المعاملات المادية قيدت على النحو الصحيح في السجلات المحاسبية وأدرجت على النحو الصحيح في البيانات المالية والجداول الداعمة. وفي 30 نيسان/أبريل 2020، أذنت المديرية التنفيذية بأن تقدم هذه البيانات المالية للمراجعة.

## بيان الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

أُعدت البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة على أساس الاستحقاق وعلى أساس افتراض الاستمرارية، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنظام المالي والقواعد المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

### أساس الاعتراف بالإيرادات والمصروفات

في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق، يتم الاعتراف بالإيرادات والمصروفات (باستثناء تلك المرتبطة بمعاملات غير تبادلية) في البيانات المالية في الفترة التي تتعلق بها.

#### الإيرادات

يُعترف بالتبرعات للموارد العادية كإيرادات عندما يكون هناك اتفاق موقع أو رسالة تبادل (من مسؤول مكلف من حكومة ما)، غير التعهد بالتبرع، أو على أساس نقدي في وقت تلقي الأموال. ويُعترف في نهاية العام بما يرد من نقدية متعلقة بالسنوات المالية المقبلة كإيرادات مؤجلة. وعندما يتم تلقي اتفاق موقع أو رسالة تبادل من جهة مانحة، يعترف بالمساهمة باعتبارها إيرادا في تاريخ آخر توقيع للاتفاق (ما لم يذكر خلاف ذلك صراحة في الاتفاق). وبالنسبة للمساهمات الأساسية المتعددة السنوات، يعترف بالإيرادات في البيانات المالية للفترة التي تتعلق بها الأموال ويتم تلقيها وفقا للجدول الزمني للدفع المحدد في الاتفاق، أو، في حال عدم وجود جدول زمني للمدفوعات المتعددة، يتم الاعتراف بالإيرادات على نحو متساو خلال فترة الاتفاق.

ويعترف بالتبرعات للموارد الأخرى كإيرادات عندما يرد من الجهة المانحة خلال السنة المالية تأكيد خطي على أساس القيمة العادلة للمنفعة المتلقاة، ما لم يوجد أي شرط يؤجل هذا الاعتراف. وعندما يتم تلقي اتفاق خطي من جهة مانحة، يعترف بالمساهمة باعتبارها إيرادا في تاريخ آخر توقيع للاتفاق (ما لم يذكر خلاف ذلك صراحة في الاتفاق). وتوزع الإيرادات المتأتية من الاتفاقات المتعددة السنوات على السنوات التقويمية على مدار فترة الاتفاق ويعترف بها متى استوفيت الشروط.

وتصدر الأنصبة المقررة باعتبارها مخصصات سنوية من الميزانية العادية للأمم المتحدة، حيث تحدد وتعتمد لفترة الميزانية المؤلفة من سنتين. وبعد ذلك توزع مبالغ هذه الأنصبة على السنتين ويكون الاعتراف بها على أساس شهري.

وباستثناء الخدمات، يجرى الاعتراف ضمن المصروفات والتبرعات، وفقا للقيمة العادلة، بالتبرعات العينية التي تدعم العمليات والأنشطة المعتمدة دعما مباشرا، وتؤثر في الميزانية، ويمكن قياسها بشكل موثوق. وتشمل هذه التبرعات استخدام الأماكن والمرافق.

ولا يعترف بالتبرعات العينية المقدمة في صورة خدمات، وإنما يفصح عما ينجم عنها من وفورات مقدرة في التكاليف في الملاحظة 19.

وتقدر قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات المتبرع بها بالقيمة السوقية العادلة، ويعترف بها ضمن الأصول الثابتة والتبرعات. وفي حال التبرع بحق الانتفاع بأصل ما، يُقِيم هذا التبرع بالقيمة السوقية العادلة لهذا الحق. وتقيّد كإيراد متأات من التبرعات أي زيادة في القيمة السوقية العادلة لحق الانتفاع عن المبالغ

الفعالية المدفوعة، ويقيد معها مصروف مقابل. وعند تلقي أصول منقولة في صورة تبرعات عينية ويفصح في الاتفاقات عن شروط تلزم بإعادة الأصول في حالة الإخلال بها، يتم الاعتراف الأولي بالالتزام ضمن الخصوم. وعندما تستوفى هذه الشروط، يتم الاعتراف بالإيراد. وعندما يفصح في الاتفاقات عن قيود لا تقضي بإعادة الأصول، فإن الاعتراف بالإيراد يتحقق بمجرد تلقي تأكيد التبرعات.

ويُعترف بالإيرادات المتأتية من المعاملات التبادلية عندما يكون من المرجح أن تتدفق في المستقبل منافع اقتصادية أو إمكانات للحصول على الخدمات إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة وعندما يمكن قياس هذه المنافع بشكل موثوق. وينبغي قياس الإيرادات بالقيمة العادلة للإيرادات المقبوضة أو المستحقة القبض. وعندما تكون الإيرادات نقداً أو بمبلغ نقدي، يكون القياس على أساس هذا المبلغ.

#### المصروفات

يُعترف بالمصروفات عند تسليم السلع وتقديم الخدمات. ويعترف بمصروفات المشاريع بمجرد أن تستلم هيئة الأمم المتحدة للمرأة تقارير مالية من شركائها تثبت إنجاز أنشطة المشاريع.

ووفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، لا ينطبق مبدأ المطابقة بين الإيرادات والمصروفات على المعاملات غير التبادلية. وينصب تركيز المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على المركز المالي، وهو ما يتجلى في الاعتراف بالأصول عندما يكون هناك قدر كاف من السيطرة عليها، وبالخصوم عندما تُستوفى معايير الاعتراف بالخصوم. ونتيجة لذلك، تسفر زيادة الإيرادات عن المصروفات عن وجود فائض (أو تؤدي زيادة المصروفات عن الإيرادات إلى عجز) ويرحل هذا أو ذاك إلى الفائض أو العجز المتراكم. ويمثل الفائض المتراكم الحصة التي لم تتفق من المساهمات التي ستستخدمها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في المستقبل في تلبية احتياجاتها التشغيلية.

#### (ب) المعاملات بالعملة الأجنبية

دولار الولايات المتحدة هو العملة الوظيفية والمعتمدة في الإبلاغ في تقارير هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وعندما تجرى المعاملات بعملة غير دولار الولايات المتحدة، تحول المبالغ إلى دولار الولايات المتحدة بسعر الصرف السائد المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ إجراء المعاملة. وتحول الأصول والخصوم النقدية المقومة بعملة أخرى غير دولار الولايات المتحدة إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف السائد المعمول به في الأمم المتحدة الساري في تاريخ الإبلاغ. أما الأصول والخصوم غير النقدية المقومة بعملة أخرى غير دولار الولايات المتحدة، والتي يجري قياسها بتكلفتها الأصلية، فتحول بسعر الصرف الساري في تاريخ إجراء المعاملة. وتقيد المكاسب والخسائر المترتبة على تغير أسعار الصرف، المتحققة وغير المتحققة على السواء، التي تنتج عن هذه المعاملات، في بيان الأداء المالي.

#### (ج) الأدوات المالية

يُعترف بالأدوات المالية عندما تصبح هيئة الأمم المتحدة للمرأة طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة إلى أن ينتهي أجل الحق في تلقي تدفقات نقدية من تلك الأصول أو تنقل حيازتها، وتكون الهيئة قد نقلت فعلياً جميع المخاطر والمزايا المتصلة بالملكية.

## تصنيف الأصول المالية

تصنّف هيئة الأمم المتحدة للمرأة الأصول المالية ضمن الفئات التالية: أصول محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق؛ وأصول متاحة للبيع؛ وقروض وحسابات مستحقة القبض؛ وأصول مُقيّمة بالقيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي. ويَعتمد التصنيف على الغرض من اقتناء الأصول المالية ويتم تحديده وقت الاعتراف الأول بها، ويعاد تقييمه عند كل تاريخ إبلاغ. وتقاس جميع الأصول المالية أولاً بالقيمة العادلة. ويحدث اعتراف الهيئة الأول بالقروض والمبالغ المستحقة القبض في التاريخ الذي نشأت فيه. ويحدث الاعتراف الأول بجميع الأصول المالية الأخرى في تاريخ تداولها، وهو التاريخ الذي تصبح فيه الهيئة طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

وتصنف الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها 12 شهراً من تاريخ الإبلاغ في البيانات المالية تحت بند الأصول غير المتداولة، وتسجل الأصول المقومة بعملات أجنبية بما يعادل قيمتها بدولار الولايات المتحدة وفقاً لأسعار الصرف السائدة المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ الإبلاغ، مع الاعتراف بالمكاسب والخسائر في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

وتقيّم جميع فئات الأصول المالية في كل تاريخ من تواريخ الإبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمة أي استثمار أو مجموعة استثمارات. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصول تخلف الطرف المناظر أو عجزه عن السداد، أو حدوث تراجع مستديم في قيمة الأصول. ويعترف بخسائر اضمحلال القيمة بفائض أو عجز في بيان الأداء المالي (مباشرة أو باستخدام حساب للمخصصات) في السنة التي تنشأ فيها.

### الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

تمثل الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق أصولاً مالية ذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها، ولها تواريخ استحقاق ثابتة، وتعتمد الهيئة الاحتفاظ بها حتى تاريخ استحقاقها ولديها القدرة على ذلك. وهي تقيد أولاً بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات ويعترف بها لاحقاً بالتكلفة المملوكة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الساري. وقد صنفت هيئة الأمم المتحدة للمرأة جزءاً من حافظتها الاستثمارية في فئة الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

### الأصول المالية المتاحة للبيع

الأصول المالية المتاحة للبيع هي إما أصول مالية مدرجة في هذه الفئة أو غير مصنفة تحت أي فئة أخرى. وتسجل هذه الأصول أول الأمر بقيمتها العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، ويكون الإبلاغ بها لاحقاً بالقيمة العادلة، على أن يصاحب ذلك اعتراف مباشر في صافي الأصول/حقوق الملكية بما ينتج عن ذلك من مكاسب أو خسائر في القيمة العادلة. وتحتسب الفائدة على الأصول المالية المتاحة للبيع باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. وعند إلغاء الاعتراف بالأصول المالية المتاحة للبيع، يعاد تصنيف الربح أو العجز المتراكم في صافي الأصول/حقوق الملكية كفاوض أو عجز في بيان الأداء المالي. وتستند القيم العادلة المستخدمة للقياس لاحقاً إلى الأسعار السوقية المعروضة الواردة من بائعين ذوي سمعة طيبة.

*القروض والحسابات المستحقة القبض*

تضم النقدية ومكافئات النقدية أي استثمارات نقدية أو قصيرة الأجل عالية السيولة يسهل تحويلها إلى مبالغ نقدية معلومة، وتتنخفض فيها مخاطر التغير في القيمة، باستثناء اضمحلال القيمة بالنسبة للعمليات المقيدة الاستخدام. وتضم الأدوات المالية المصنفة باعتبارها مكافئات للنقدية أي استثمارات يحدد تاريخ استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ حيازتها.

والقروض والحسابات المستحقة القبض هي أصول مالية بمدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها ولا تكون لها أسعار معروضة في سوق نشطة. وهي تسجل أولاً بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، ويبلغ عنها لاحقاً بالتكلفة المهيكلية المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. ويتم الإقرار بإيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصول المالية المعنية. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، لم تكن لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أي قروض.

وتدرج الحسابات المستحقة القبض بالقيمة العادلة، التي تشمل القيمة الاسمية مطروحة منها مخصص يرصد للمبالغ التقديرية التي يتعذر تحصيلها. ويوضع المخصص حين يتوافر دليل موضوعي، مبني على استعراض المبالغ غير المسددة في تاريخ الإبلاغ، على أن الهيئة لن تتمكن من تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للأجل الأصلية للمبالغ المستحقة القبض.

وتدرج السلف والحسابات المستحقة القبض الأخرى بالقيمة العادلة، التي تشمل القيمة الاسمية مطروحة منها مخصص يرصد للمبالغ التقديرية التي يتعذر تحصيلها. وتمثل السلف مدفوعات نقدية مصروفة مقدماً للشركاء المتعاقد معهم في سياق تنفيذ البرامج. وتقيد هذه السلف بالقيمة العادلة كمبالغ مستحقة القبض. ويتم الاعتراف بهذا المصروف في بيان الأداء المالي عندما تتلقى هيئة الأمم المتحدة للمرأة تقريراً مالياً من الشريك يثبت إنجاز الأنشطة. وتشمل السلف أيضاً المدفوعات نيابة عن وكالات الأمم المتحدة، وتُصرف للموظفين أيضاً مدفوعات نقدية مقدمة تقيد بالقيمة العادلة كمبالغ مستحقة القبض. ويعترف بهذا المصروف لدى تصفية السلفة من خلال تقديم مطالبة أو تسديد السلفة. وتمثل المبالغ الأخرى المستحقة القبض مدفوعات مسبقة تتعلق بعقود لم يجر بعد تسليم السلع أو تقديم الخدمات المتعلقة بها.

*الأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز*

تحدّد الأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز على هذا النحو عند الاعتراف الأولي بها أو يحتفظ بها للتداول. وهي تسجل أولاً بقيمتها العادلة مضافاً إليها أي تكاليف للمعاملات. وتُحسب الأصول بالقيمة العادلة في كل تاريخ إبلاغ، ويعترف بأي مكاسب أو خسائر في القيمة العادلة تحدث نتيجة لذلك من خلال الفائض والعجز. وتستخدم المشتقات لإدارة مخاطر صرف العملات الأجنبية، وتبرم تعاقداتها مع نظراء ذوي جدارة ائتمانية وفقاً للمبادئ التوجيهية للاستثمار الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتصنف هيئة الأمم المتحدة للمرأة المشتقات بوصفها أصولاً مالية بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز في بيان الأداء المالي. ويتم الحصول على القيمة العادلة للمشتقات من النظراء وتُقارن بالتقييمات الداخلية التي تقوم على أساليب وتقنيات التقييم المعترف بها عموماً كمعايير في هذا القطاع. وتصنف الأصول المدرجة في هذه الفئة بوصفها أصولاً متداولة إذا كان يتوقع أن تتحقق في غضون 12 شهراً من تاريخ الإبلاغ. ولا تُخضع هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه المشتقات لأي معالجة محاسبية تحوطية.

#### (د) المخزونات

تُدرج المخزونات المحتفظ بها لتوزيعها دون مقابل بسعر التكلفة الأدنى وبتكلفة الاستبدال الحالية. وبما أنه لا تتأتى إيرادات من توزيع المخزونات، فإنه يعترف بالمصروف لدى توزيع السلع. وتتألف المواد المنشورة المجانية، التي تُعرف كمخزونات، من المنشورات التقنية التي تتصل مباشرة بالعمليات البرنامجية وعمليات وضع المعايير، وتخضع لسيطرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة. ولكي تُعرف هذه المنشورات بوصفها مخزونات، يجب أيضا أن تكون صالحة للاستعمال لفترة طويلة بأن يظل محتواها مفيدا وساري المفعول لمدة تتجاوز 12 شهرا. أما المنشورات التي يصدرها الشركاء ويتم الاحتفاظ بها لتوزيعها أو التي يستخدمها الشركاء، فإنها لا تعتبر خاضعة لسيطرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبالتالي فهي ليست من المخزونات. ولا تصنف ضمن المخزونات المواد المجانية المنشورة والكتيبات الإعلانية التي تعدها هيئة الأمم المتحدة للمرأة لأغراض الإعلان والإعلام الترويجي فقط. فهذه الأصناف لا تصلح عادة للاستخدام لفترة طويلة، وتستخدم عموما في غضون فترة 12 شهرا، لأنها تنتج من أجل مناسبة تنظم لمرة واحدة أو غرض لا يتكرر، وبالتالي ستخضع إلى حد كبير قيمة أي مواد متبقية في نهاية السنة. وبناء على ذلك، فإن تكلفة المواد المنشورة والكتيبات المستخدمة في الحملات لأغراض الإعلان والإعلام الترويجي يُعترف بها كمصروف لدى تكبدها.

وتسجل المخزونات المحتفظ بها بغرض البيع بسعر التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقيق أيهما أقل. وصافي القيمة القابلة للتحقيق هو سعر البيع المقدّر في المسار العادي للعمليات، مخصوما منه تقديرات التكاليف اللازمة للإنجاز، وتقديرات التكاليف اللازمة للبيع أو المبادلة أو التوزيع. وتحدد التكلفة باستخدام طريقة الوارد أولا يصرف أولا المستخدمة في تقييم المخزونات. وتتألف تكلفة المخزونات من جميع تكاليف الشراء وتكاليف التحويل وغيرها من التكاليف المتكبدة لإيصال المخزونات إلى موقعها الحالي وحالتها الراهنة. وتقاس تكلفة المخزونات المقتناة من خلال معاملة غير تبادلية (مثل السلع المتبرع بها) بالقيمة العادلة في تاريخ الاقتناء. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، لم يكن لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أي مخزونات محتفظ بها للبيع، ولم يجر اقتناء أي مخزونات من خلال معاملة غير تبادلية.

#### (هـ) الممتلكات والمنشآت والمعدات

تقيد الممتلكات والمنشآت والمعدات بالتكلفة الأصلية مطروحا منها الاستهلاك المتراكم وأي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة. والعتبة التي تجري عندها رسملة الممتلكات والمنشآت والمعدات الخاضعة لسيطرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة هي تلك التي يبلغ عندها مجموع التكلفة 1 000 دولار على الأقل للوحدة. ويحتسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى العمر الإنتاجي التقديري لكل أصل من الأصول باستخدام طريقة القسط الثابت، باستثناء الأراضي، التي لا تخضع للاستهلاك. وتشمل التكلفة الأصلية النفقات التي تعزى مباشرة إلى شراء الأصول. وتدرج التكاليف اللاحقة ضمن القيمة الدفترية للأصل أو يعترف بها كأصل مستقل، حسب الاقتضاء، على ألا يحدث هذا إلا إذا كان من المحتمل أن تعود الفوائد الاقتصادية المرتبطة بهذا البند في المستقبل إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وأن يمكن قياس التكلفة بشكل موثوق. ويعد تقدير العمر الإنتاجي للأصل مسألة تقديرية، تستند إلى ما اكتسبته الهيئة من خبرة من الأصول المشابهة. وتبعاً لذلك، فإن العمر الإنتاجي لأصل ما قد يكون أقصر من عمره الاقتصادي. وتُحمل تكاليف الإصلاح والصيانة على بيان الأداء المالي خلال الفترة المالية التي يجري فيها تكبد هذه التكاليف.

وتعتبر هيئة الأمم المتحدة للمرأة مهيمنة على أصل ما إذا كان بإمكانها استخدام الأصل أو الاستفادة منه بشكل أو بآخر تحقيقاً لأهدافها، وإذا كان بإمكانها منع أي أطراف أخرى من الوصول إلى الأصل أو تنظيم هذا الوصول. وتنطبق هذه الحالة عندما تتولى الهيئة تنفيذ المشروع مباشرة. أما أصول المشاريع التي لا تخضع لسيطرة الهيئة، فتُحمل كمصروفات لدى تكبدها. ويعترف بالتحسينات التي يتم إدخالها على الأصول المستأجرة بوصفها أصولاً في الحالات التي تكون فيها التكلفة 1 000 دولار أو أكثر، وتقيم بحسب التكلفة، وتخصم قيمة استهلاكها على مدى العمر الإنتاجي المتبقي للتحسينات أو مدة عقد الإيجار، أيهما أقل. وتجرى استعراضات لتقييم اضمحلال القيمة لجميع الأصول مرة في السنة على الأقل.

وترد في الجدول أدناه مدد العمر الإنتاجي التقديري لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات مقاسة بالسنين. ووفقاً للملاحظة 3، عُدلت مدد العمر الإنتاجي التقديري في فترة لاحقة اعتباراً من 1 أيار/مايو 2019.

الفترة		لاحقاً اعتباراً من 1 أيار/مايو 2019	2018
الأراضي	لا ينطبق	لا ينطبق	
المباني			
الدائمة	50	50	
المؤقتة	10	10	
الأثاث والتجهيزات الثابتة	10	8	
معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	8-6	6-5	
المركبات	9	7	
الأجهزة والمعدات	7	5	
المعدات الأمنية	5	5	

#### (و) الأصول غير الملموسة

تقيد الأصول غير الملموسة ذات العمر الافتراضي المحدد بسعر التكلفة مخصوماً منه الإهلاك المتراكم وأي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة. وتجرى رسمة الأصول غير الملموسة شريطة أن يمتد عمرها الإنتاجي أكثر من سنة واحدة، وأن تتجاوز تكلفتها 5 000 دولار للأصل المقتنى خارجياً و 100 000 دولار للأصل المعد داخلياً. ويحتسب الإهلاك على أساس القسط الثابت لجميع الأصول غير الملموسة ذات العمر الافتراضي المحدد وفقاً لعمرها الإنتاجي. وحيثما يكون العمر الإنتاجي للأصل غير الملموس غير محدد، لا يجري إهلاكه، وإنما يجري استعراضه لاحتمال اضمحلال القيمة عن طريق مقارنة قيمة خدمته القابلة للاسترداد مع قيمته الدفترية.

وترد في الجدول أدناه مدد العمر الإنتاجي التقديري لفئات الأصول غير الملموسة مقاسة بالسنين.

الفترة		العمر الإنتاجي التقديري
الأصل المقتنى خارجياً	5	
الأصل المعد داخلياً	5	
حقوق التأليف والنشر وبراءات الاختراع	3	

(ز) عقود الإيجار

تصنف عقود الإيجار التي يحتفظ فيها المؤجر بجزء كبير من المخاطر واحتمالات الربح الملازمة للملكية بوصفها عقود إيجار تشغيلية. وتحمل المدفوعات المسددة بموجب عقود الإيجار التشغيلية على بيان الأداء المالي على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار. ويفصح في الملاحظة 28 عن قيمة مدفوعات الإيجار التي ستسدد مستقبلاً ضمن مدة عقد الإيجار الحالية.

وتصنف عقود الإيجار التي يحتفظ فيها المستأجر بجزء كبير من المخاطر واحتمالات الربح الملازمة للملكية بوصفها عقود إيجار تمويلية. ولم تبرم هيئة الأمم المتحدة للمرأة أي عقد إيجار تمويلي.

(ح) استحقاقات الموظفين

تعترف هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالاستحقاقات التالية للموظفين:

(أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل المستحقة الدفع كاملة في غضون 12 شهراً بعد نهاية الفترة المحاسبية التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة؛

(ب) استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل التي يحل موعد تسويتها بعد فترة تزيد على 12 شهراً من أداء الموظف للخدمة ذات الصلة، وتشمل:

‘1’ استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة (انظر المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة أدناه)؛

‘2’ استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى؛

(ج) استحقاقات إنهاء الخدمة.

وتقاس استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل بقيمتها الإسمية استناداً إلى المستحقات المتراكمة بالمعدلات الحالية للأجور. ويمكن أن تشمل هذه الاستحقاقات، في نهاية العام، الأجر والإجازة السنوية المستحقة والالتزام المتصل بإجازة زيارة الوطن وغير ذلك من الاستحقاقات القصيرة الأجل.

وتشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خطط المعاشات التقاعدية، والرعاية الطبية بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، وأي مبالغ إجمالية أخرى مستحقة الدفع بعد انتهاء الخدمة. وتصنف خطط استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة إما بوصفها خطط اشتراكات محددة أو خطط استحقاقات محددة.

وهيئة الأمم المتحدة للمرأة هي إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة ممولة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وكما يرد في المادة 3 (ب) من النظام الأساسي للصندوق، يفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.



وتعرض الخطة المنظمات المشاركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، الحاليين منهم والسابقين، مما يترتب عليه عدم وجود أساس متسق وموثوق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لفرادى المنظمات المشتركة في الخطة. وليس بوسع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق المعاشات التقاعدية، على غرار المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، تحديد الحصة النسبية للهيئة في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم فقد تعاملت الهيئة مع هذه الخطة كما لو كانت خطة محددة الاشتراكات تمشيا مع متطلبات المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويعترف باشتراكات الهيئة في صندوق المعاشات التقاعدية خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات تدرج في بيان الأداء المالي.

وتقدم خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة دعماً لتغطية خدمات التأمين الصحي للمتقاعدين ومعاليلهم، وفقاً لنفس شروط خطط التأمين الصحي السارية على الموظفين العاملين، على أساس توافر اشتراطات محددة للأهلية. وخطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هي خطة محددة للاستحقاقات.

وتشمل فئة استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى استحقاقات الموظفين التي لا تصبح مستحقة القبض كلياً في غضون 12 شهراً بعد انقضاء الفترة المالية، وتدرج ضمنها التعويضات الطويلة الأجل في حالة الوفاة أو الإصابة أو المرض.

وتشمل استحقاقات إنهاء الخدمة عموماً تعويضات ترك العمل طوعاً، ويتوقع أن يجري تسويتها في غضون 12 شهراً من فترة الإبلاغ.

## (ط) الخصوم المالية

### الخصوم المالية الأخرى

تقيد الخصوم المالية الأخرى أولاً بالقيمة العادلة مخصوماً منها تكاليف المعاملات، وتقاس بعد ذلك بالتكلفة المهلكة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. وتقيد الخصوم المالية التي تم الدخول فيها لمدة تقل عن 12 شهراً بقيمتها الاسمية.

أما الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات المترتبة على شراء سلع وخدمات، فيعترف بها أولاً بالقيمة العادلة، ثم تقاس بعد ذلك بالتكلفة المهلكة عندما يجري تسليم السلع أو تقديم الخدمات وقبولها من جانب هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتدرج الخصوم بالقيمة المدونة في الفواتير مطروحة منها أي تخفيض في السعر عند الدفع، وذلك في تاريخ الإبلاغ. وتُحسب الخصوم بطريقة تقديرية في حالة عدم توافر فواتير في تاريخ الإبلاغ.

وتشمل الخصوم الأخرى الإيرادات المؤجلة التي تمثل الأموال التي وردت مقدماً عن السنوات المقبلة في إطار اتفاقات المانحين المتعددة السنوات، والمقسمة حسب السنة التقييمية على مدى الفترة التي يغطيها الاتفاق، ويجري الاعتراف بها عند استيفاء الشروط الواجبة. أما الحسابات المستحقة الدفع الأخرى، فتمثل خدمات تُسترد تكاليفها قدمتها الأمم المتحدة ووكالاتها.

#### الخصوم المالية المقاسة بالقيمة العادلة في الفائض أو العجز

الخصوم المالية المقاسة بالقيمة العادلة في الفائض أو العجز هي خصوم تحدد عند الاعتراف الأولي بها أو يحتفظ بها للتداول. وهي تسجل أولاً بقيمتها العادلة، مضافاً إليها أي تكاليف للمعاملات. وتحسب الخصوم بالقيمة العادلة مرة أخرى في تاريخ كل إبلاغ مالي، ويتم الاعتراف بما ينتج عن ذلك من مكاسب أو خسائر بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز.

وتصنف هيئة الأمم المتحدة للمرأة المشتقات بوصفها خصوما مالية بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز في بيان الأداء المالي. وتستخدم المشتقات لإدارة مخاطر الصرف الأجنبي ويتم التعاقد بشأنها مع نظراء ذوي جدارة ائتمانية. ويشمل ذلك المشتقات التي تكون جزءاً من ودائع لأجل تسمح بقيام النظراء بتسديد الصك بعملة بديلة مقابل الحصول على عائد أعلى. ويتم الحصول على القيمة العادلة للمشتقات من النظراء وتدارن بالتقييمات الداخلية التي تقوم على أساليب وتقنيات التقييم المعترف بها عموماً كمعايير في هذا القطاع. وتصنف الخصوم المدرجة في هذه الفئة بوصفها خصوما متداولة إذا كان ينتظر أن تتم تسويتها في غضون 12 شهراً من تاريخ الإبلاغ. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، لم تكن هيئة الأمم المتحدة للمرأة تحتفظ في هذه الفئة بأي مراكز مفتوحة للمشتقات المالية بالعملة الأجنبية، ولم تكن لديها أي مشتقات مدرجة تستلزم محاسبة مستقلة بالقيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي. ولا تطبق الهيئة المحاسبة التحوطية على المشتقات.

#### (ي) المخصصات والخصوم الاحتمالية

ترصد مخصصات لتغطية الخصوم والرسوم المستحقة في المستقبل في الحالات التي تتحمل فيها هيئة الأمم المتحدة للمرأة التزاماً قانونياً أو ضمناً رهنياً نتيجة لأحداث وقعت في الماضي، ويكون من المحتمل أن يطلب إلى الهيئة تسوية ذلك الالتزام، ويكون من الممكن تقديره بشكل موثوق.

ويتم الإفصاح عن الالتزامات الأخرى، التي لا تستوفي معايير قيد الخصوم، في الملاحظات على البيانات المالية بوصفها خصوماً احتمالية، إذا كان التثبت من وجودها يتم فقط من خلال وقوع أو عدم وقوع حدث واحد أو أكثر من الأحداث المستقبلية غير المؤكدة التي لا تخضع كلياً لسيطرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وعندما يتسنى تقدير الالتزام بشكل موثوق.

#### (ك) الالتزامات

الالتزامات هي مصروفات تتكبدها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في المستقبل بناءً على عقود دخلت فيها بحلول تاريخ الإبلاغ وليست للهيئة إلا سلطة استثنائية محدودة للغاية، إن وجدت، تجيز لها تجنبها في مسار عملياتها العادية. وتشمل هذه الالتزامات ما يلي: الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تسدد أو تستحق بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي ستتسلمها الهيئة في فترات مقبلة، والحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء. ولا تُقيد قيمة الالتزامات حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 في بيان المركز المالي، بل يفصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية. وتستبعد الالتزامات المتصلة بعقود التوظيف من هذا الإفصاح.

### الملاحظة 3

#### التغير في السياسة المحاسبية

أجرت الهيئة الاستعراض السنوي للأعمار الإنتاجية للأصول للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018. واستناداً إلى هذا الاستعراض، تقرر تعديل الأعمار الإنتاجية لأربع فئات من الأصول في فترة لاحقة اعتباراً من 1 أيار/مايو 2019. فقد تغير العمر الإنتاجي التقديري لمعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من 5-6 سنوات إلى 6-8 سنوات؛ والعمر الإنتاجي التقديري للمركبات من 7 سنوات إلى 9 سنوات؛ والعمر الإنتاجي التقديري للأثاث من 8 سنوات إلى 10 سنوات؛ والعمر الإنتاجي التقديري لمعدات المكاتب من 5 سنوات إلى 7 سنوات. ولم تطرأ أي تغييرات في السياسة المحاسبية نتيجة للاستعراض السنوي للأعمار الإنتاجية للأصول الذي أجري للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

### الملاحظة 4

#### التقديرات والاجتهادات المحاسبية الهامة

ينطوي إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بالضرورة على استخدام تقديرات محاسبية والاستعانة بافتراضات الإدارة وتقييماتها. وتشمل المجالات التي تتسم فيها التقديرات أو الافتراضات أو التقييمات بأهمية بالنسبة للبيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي: الالتزامات المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، والمخصصات، والمخاطر المالية المتصلة بالحسابات المستحقة القبض والسلف، والرسوم المستحقة، والأصول والخصوم الاحتمالية، ومدى اضمحلال قيمة الحسابات المستحقة القبض والسلف والاستثمارات والممتلكات والمنشآت والمعدات. وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات. وتقيد التغييرات التي تطرأ على التقديرات في الفترة التي تصبح فيها معروفة.

### الملاحظة 5

#### الإبلاغ القطاعي

الإبلاغ القطاعي ضروري لتقييم الأداء السابق للكيان واتخاذ قرارات بشأن تخصيص موارده في المستقبل. وتبلغ هيئة الأمم المتحدة للمرأة عن القطاعات التالية:

(أ) قطاع الموارد العادية (الأساسية/غير المخصصة) الذي يعكس معاملات الأموال المتبرع بها للهيئة كي تُستخدم في إنجاز ولاية الهيئة وفقاً للسلطة التقديرية لمديرتها التنفيذية؛

(ب) قطاع الموارد الأخرى (غير الأساسية/المخصصة) الذي يمثل الأموال المخصصة المتبرع بها للهيئة من أجل إنجاز مشاريع محددة؛

(ج) قطاع الموارد المقررة (الميزانية العادية)، وهي مبالغ مقررة على الدول الأعضاء، تحولها الجمعية العامة إلى الهيئة.

ويُفصّل عن المعاملات المشتركة بين القطاعات ضمن الإبلاغ القطاعي ولكنها تحذف في بيان الأداء المالي.

بيان المركز المالي حسب القطاع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019					
31 كانون الأول/ ديسمبر 2018	المجموع	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
					<b>الأصول</b>
					<b>الأصول المتداولة</b>
57 295	145 360	436	90 452	54 472	النقدية ومكافئات النقدية
216 936	245 530	–	174 885	70 645	الاستثمارات
19 504	28 120	9 315	13 196	5 609	الحسابات المستحقة القبض
34 881	43 395	22	40 144	3 229	السلف
5 349	5 792	566	646	4 580	الأصول الأخرى
13	–	–	–	–	المخزونات
<b>333 978</b>	<b>468 197</b>	<b>10 339</b>	<b>319 323</b>	<b>138 535</b>	<b>الأصول المتداولة</b>
					<b>الأصول غير المتداولة</b>
196 334	177 506	–	125 855	51 651	الاستثمارات
7	17	–	3	14	الأصول الأخرى
11 019	11 728	7	3 615	8 106	الممتلكات والمنشآت والمعدات
143	71	–	–	71	الأصول غير الملموسة
<b>207 503</b>	<b>189 322</b>	<b>7</b>	<b>129 473</b>	<b>59 842</b>	<b>الأصول غير المتداولة</b>
<b>541 481</b>	<b>657 519</b>	<b>10 346</b>	<b>448 796</b>	<b>198 377</b>	<b>مجموع الأصول</b>
					<b>الخصوم</b>
					<b>الخصوم المتداولة</b>
20 946	14 438	5 245	2 397	6 796	الحسابات المستحقة الدفع
12 625	14 323	1 035	4 500	8 788	استحقاقات الموظفين
17 040	19 401	–	5 588	13 813	الخصوم الأخرى
<b>50 611</b>	<b>48 162</b>	<b>6 280</b>	<b>12 485</b>	<b>29 397</b>	<b>الخصوم المتداولة</b>
					<b>الخصوم غير المتداولة</b>
77 393	95 191	6 877	29 903	58 411	استحقاقات الموظفين
<b>128 004</b>	<b>143 353</b>	<b>13 157</b>	<b>42 388</b>	<b>87 808</b>	<b>مجموع الخصوم</b>
<b>413 477</b>	<b>514 166</b>	<b>(2 811)</b>	<b>406 408</b>	<b>110 569</b>	<b>صافي الأصول</b>
					<b>صافي الأصول/حقوق الملكية</b>
364 325	386 706	(2 998)	303 393	86 311	الفائض/(العجز) المتراكم
24 458	106 512	187	105 371	954	الفائض/(العجز) في السنة الجارية
(29)	(9 225)	–	–	(9 225)	المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية
(2 077)	(2 356)	–	(2 356)	–	المبالغ المردودة للجهات المانحة
26 800	32 529	–	–	32 529	الاحتياطيات
<b>413 477</b>	<b>514 166</b>	<b>(2 811)</b>	<b>406 408</b>	<b>110 569</b>	<b>مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية</b>

يشمل مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية وفقاً لبيان المركز المالي حسب القطاع ما يلي:

- (أ) الموارد العادية: النقدية اللازمة لتمويل العمليات في الأشهر القليلة الأولى من السنة المالية الجديدة ريثما تتلقى الهيئة مساهمات جديدة من الحكومات المانحة؛
- (ب) الموارد الأخرى: الميزانيات غير المنفقة التي تخص المشاريع والبرامج المخصصة، التي ستُقيّد كمصروفات في الفترات المقبلة وفقاً للاتفاقات المبرمة مع الجهات المانحة.
- ويرد في الجدول أدناه موجز لما تكبدته الهيئة من تكاليف، من الموارد العادية وموارد أخرى، لاقتناء ممتلكات ومنشآت ومعدات وأصول غير ملموسة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	2019		
	المجموع	الموارد الأخرى	الموارد العادية
2018			
3 408	3 899	2 290	1 609
الممتلكات والمنشآت والمعدات			
4	9	—	9
الأصول غير الملموسة			
3 412	3 908	2 290	1 618
المجموع			

### بيان الأداء المالي حسب القطاع للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	2019			
	المجموع	المبالغ الملغاة	الموارد المقررة	الموارد الأخرى
2018				
<b>الإيرادات</b>				
392 327	510 555	—	10 162	357 430
المساهمات				
9 624	12 829	—	—	544
إيرادات الاستثمار				
2 160	3 857	(24 686)	1 168	25 967
الإيرادات الأخرى				
607	161	—	—	161
إيرادات المعاملات التبادلية				
404 718	527 402	(24 686)	11 330	384 102
مجموع الإيرادات				
<b>المصروفات</b>				
126 584	141 833	—	9 767	47 472
استحقاقات الموظفين				
100 848	114 665	—	90	90 407
الخدمات التعاقدية				
10 845	9 155	—	—	8 821
المنح والتحويلات الأخرى				
9 519	11 754	—	—	8 541
اللوازم والصيانة				
84 747	97 459	(24 686)	1 099	92 765
تكاليف التشغيل				
37 392	35 657	—	181	23 111
تكاليف السفر				
3 344	2 783	—	2	582
الاستهلاك والإهلاك				

2019					
2018	المجموع	المبالغ الملغاة	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية
267	271	—	—	210	61
6 714	7 313	—	4	6 822	487
<b>380 260</b>	<b>420 890</b>	<b>(24 686)</b>	<b>11 143</b>	<b>278 731</b>	<b>155 702</b>
<b>24 458</b>	<b>106 512</b>	<b>—</b>	<b>187</b>	<b>105 371</b>	<b>954</b>

تمثل المبالغ الملغاة التكاليف غير المباشرة التي تتحملها الهيئة فيما يتعلق بإدارة الموارد الأخرى، وتحسب على أساس معدل استرداد التكاليف البالغ 8 في المائة، الذي حدده المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في مقرره 2/2013 المؤرخ 8 شباط/فبراير 2013، والمطبق اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2014 (7 في المائة في السنوات السابقة). وقد قيدت هذه التكاليف غير المباشرة المتكبدة خلال السنة باعتبارها زيادة في إيرادات تكاليف الدعم، وتتكون هذه المبالغ في نهاية السنة من البنود الملغاة.

## 6 الملاحظة

### النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018
5 327	4 544
27	30
82 894	36 562
2 224	1 159
54 888	15 000
<b>145 360</b>	<b>57 295</b>

تتكون النقدية ومكافئات النقدية من الأرصدة التي تحتفظ بها المكاتب الميدانية، وأرصدة حسابات سوق النقد، والودائع لأجل، والأوراق التجارية التي يقل أجل استحقاقها عن ثلاثة أشهر. ويُحتفظ بالنقدية اللازمة لأغراض الصرف الفوري في صورة نقدية وفي الحسابات المصرفية. وتُتاح حسابات سوق النقد والودائع في غضون مهلة قصيرة. وتتصل النقدية ومكافئات النقدية بكل من الموارد العادية والموارد الأخرى.

الملاحظة 7

الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد الختامي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	الرصيد الختامي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
<b>الاستثمارات المتداولة</b>		
216 786	244 951	الاستثمارات - المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
150	579	الاستثمارات - المتاحة للبيع
<b>216 936</b>	<b>245 530</b>	<b>مجموع الاستثمارات المتداولة</b>
<b>الاستثمارات غير المتداولة</b>		
154 264	128 576	الاستثمارات - المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
42 070	48 930	الاستثمارات - المتاحة للبيع
<b>196 334</b>	<b>177 506</b>	<b>مجموع الاستثمارات غير المتداولة</b>
<b>413 270</b>	<b>423 036</b>	<b>مجموع الاستثمارات</b>

تشمل الاستثمارات الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والأصول المتاحة للبيع التي توجد بحوزة مديري استثمارات خارجيين يتولون إدارتها.

ولم تكن لدى الهيئة استثمارات مضمحلة القيمة خلال السنة. وتتناول الملاحظة 25 مدى تعرض الهيئة لمخاطر الائتمان، ومخاطر السوق، ومخاطر العملات، وأنشطتها في مجال إدارة المخاطر المتعلقة بالأصول المالية، بما في ذلك الاستثمارات.

ويغطي ما بحوزة الهيئة من نقدية ومكافآت نقدية واستثمارات تمويل استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة بمبلغ قدره 73,5 مليون دولار وفقاً للملاحظة 15، واحتياطيا تشغيليا قدره 26,5 مليون دولار، واحتياطيا للإيواء الميداني قدره 1 مليون دولار، وفقاً للملاحظة 18. وترتبط الاستثمارات بكل من الموارد العادية والموارد الأخرى.

1-7 الاستثمارات - الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إعادة تصنيف		المكاسب/ الخسائر غير المتداولة إلى 31 كانون الأول/ ديسمبر 2019		الاستثمارات ذات آجال الاستحقاق		الرصيد الختامي في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2018	
القيمة العادلة	الرصيد الختامي في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2019	المتحققة	استثمارات متداولة	الإهلاك	المشتريات	المشتريات	الرصيد الختامي في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2018
<b>الاستثمارات المتداولة</b>							
109 726	109 721	-	579	(170 000)	214 142	65 000	أدوات سوق النقد
135 324	135 230	89 945	-	243	(187 533)	80 789	السندات والأذون
<b>245 050</b>	<b>244 951</b>	<b>89 945</b>	<b>-</b>	<b>822</b>	<b>(357 533)</b>	<b>294 931</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
<b>الاستثمارات غير المتداولة</b>							
129 769	128 576	(89 945)	-	492	(40 000)	103 765	السندات والأذون
<b>129 769</b>	<b>128 576</b>	<b>(89 945)</b>	<b>-</b>	<b>492</b>	<b>(40 000)</b>	<b>103 765</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
<b>مجموع الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق</b>							
<b>374 819</b>	<b>373 527</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>1 314</b>	<b>(397 533)</b>	<b>398 696</b>	<b>371 050</b>

تسجل الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق في الدفاتر بتكلفتها المهلكة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الساري. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كانت القيمة العادلة لتلك الأصول أعلى من القيمة الدفترية بما قدره 1,3 مليون دولار. وتستند القيم العادلة إلى أسعار السوق التي يعرضها الموردون ذوو السمعة الجيدة. وبلغ متوسط عائدات الاستثمار في عام 2019 ما قدره 2,3 في المائة (1,94 في المائة في عام 2018).

2-7 الاستثمارات - الأصول المالية المتاحة للبيع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد الختامي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018		الرصيد الختامي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
الاستثمارات المتداولة			
150	579	للسندات	
150	579	مجموع الاستثمارات المتداولة	
الاستثمارات غير المتداولة			
25 806	26 896	للأسهم	
(291)	4 590	للأسهم - تسويات القيمة العادلة	
17 096	17 116	للسندات	
(541)	328	للسندات - تسويات القيمة العادلة	
42 070	48 930	مجموع الاستثمارات غير المتداولة	
42 220	49 509	مجموع الاستثمارات المتاحة للبيع	



يعرض الجدول أدناه التسلسل الهرمي للقيمة العادلة للأدوات المالية للهيئة المتاحة للبيع والمسجلة بالقيمة العادلة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المستوى 1	المستوى 2	المستوى 3	المجموع
<b>الأصول المالية المتاحة للبيع</b>			
31 486	-	-	31 486
18 023	-	-	18 023
<b>49 509</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>49 509</b>

وتحدّد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مستويات التسلسل الهرمي الثلاثة للقيمة العادلة استناداً إلى أهمية المدخلات المستخدمة في التقييم على النحو التالي:

(أ) المستوى 1: الأسعار المعروضة غير المعدلة في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى 2: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المندرجة في المستوى 1 التي يمكن رصدها بالنسبة للأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مشتقة من الأسعار)؛

(ج) المستوى 3: مدخلات الأصول أو الخصوم غير المستندة إلى بيانات سوقية يمكن رصدها (مدخلات غير قابلة للرصد).

وتمثل الأصول المالية المتاحة للبيع استثمارات يديرها مديرو استثمارات خارجيون لأغراض التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (انظر الملاحظتين 7 و 25).

## الملاحظة 8

### الحسابات المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

30 720	19 504	المساهمات المستحقة القبض
(2 600)	-	مخصوماً منها: مخصص اضمحلال قيمة المبالغ المستحقة القبض
<b>28 120</b>	<b>19 504</b>	<b>مجموع الحسابات المستحقة القبض</b>

تمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة التي تعهدت بها الجهات المانحة للهيئة. ويُحسب بدل اضمحلال قيمة المبالغ المستحقة القبض على أساس التحليل الزمني للرصيد المستحق وإمكانية تحصيله.

## الملاحظة 9

### السلف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2018	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
6 558	6 311	السلف المقدمة لوكالات الأمم المتحدة
26 537	34 739	السلف المقدمة لشركاء آخرين
		مبينة حسب نوع الأموال:
	714	الموارد العادية
		الموارد الأخرى
16 582	26 357	تقاسم التكاليف
7 592	7 262	صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم الإجراءات المتخذة للقضاء على العنف ضد المرأة
1 215	406	صندوق المساواة بين الجنسين
(67)	(24)	مخصص منها: مخصص اضمحلال قيمة السلف المقدمة للشركاء
<b>33 028</b>	<b>41 026</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
1 853	2 369	السلف المقدمة إلى الموظفين
<b>34 881</b>	<b>43 395</b>	<b>مجموع السلف</b>

وتتعلق السلف بالتحويلات إلى وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء فيما يتصل بتنفيذ البرامج، وإلى الموظفين. وتقيّد تلك السلف باعتبارها أصولاً ويُشار إليها بالتكلفة الأصلية مخصصاً منها مخصص اضمحلال القيمة.

وتُخفّض السلف المقدمة للشركاء وتقيّد المصروفات عند استلام تقارير مصروفات مصادق عليها من الشركاء. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان عمر 99,8 في المائة تقريباً من مجموع السلف المستحقة المقدمة للشركاء أقل من 12 شهراً، وهي متصلة بتنفيذ الأنشطة البرنامجية.

وتشمل السلف المقدمة للموظفين السلف المتعلقة بالمرتبات وإيجارات المساكن، ومنحة التعليم المدفوعة مقدماً، التي تسوّى عموماً في غضون 12 شهراً.

## الملاحظة 10

### الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2018	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
		الأصول المتداولة
2 248	2 021	الفوائد والأرباح المستحقة القبض
3 101	3 771	حسابات مستحقة القبض متنوعة
<b>5 349</b>	<b>5 792</b>	<b>المجموع الفرعي</b>

31 كانون الأول/ديسمبر 2019 31 كانون الأول/ديسمبر 2018		
لأصول غير المتداولة	17	7
ديعة الضمان		
المجموع الفرعي	17	7
مجموع الأصول الأخرى	5 809	5 356

تشمل الحسابات المستحقة القبض المتنوعة ضريبة القيمة المضافة/ضريبة المبيعات، وتكاليف الإيجار والضرائب المستحق ردها من الأمم المتحدة، والمبالغ المستحقة القبض الأخرى، والنفقات المدفوعة مسبقاً.

## الملاحظة 11

## المخزونات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019 31 كانون الأول/ديسمبر 2018		
لمنشورات التقنية المجانية	-	13
مجموع المخزونات	-	13

## الملاحظة 12

## الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المباني	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	الأثاث والتجهيزات	الألات/المعدات الثقيلة	المعدات الأمنية	المعدات المستأجرة	تأمينات بناء الأماكن	الأصول المجموع
2 247	10 028	1 135	9 238	1 193	845	2 768	27 454
(660)	(6 149)	(742)	(5 863)	(901)	(580)	(1 540)	(16 435)
<b>1 587</b>	<b>3 879</b>	<b>393</b>	<b>3 375</b>	<b>292</b>	<b>265</b>	<b>1 228</b>	<b>11 019</b>
<b>صافي القيمة الدفترية</b>							
<b>الحركات للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019</b>							
259	1 695	118	1 072	117	49	944	4 277
–	11	–	–	–	–	–	11
(119)	(22)	(1)	3	–	–	(250)	(389)
–	(1 077)	(40)	(424)	(50)	(38)	(328)	(1 957)
–	–	(3)	–	–	–	3	–
–	984	24	367	46	32	14	1 467
(181)	(1 078)	(88)	(684)	(97)	(101)	(471)	(2 700)

صافي القيمة الدفترية الختامية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	الأثاث والتجهيزات	الألات/ المعدات الثقيلة	المعدات الأمنية	المعدات المستأجرة	تحسينات بناء الأماكن الثابتة	المجموع
1 546	4 392	403	3 709	308	207	1 140	11 728
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019							
2 387	10 635	1 209	9 889	1 260	856	3 137	29 396
(841)	(6 243)	(806)	(6 180)	(952)	(649)	(1 997)	(17 668)
الاستهلاك المتراكم							
1 546	4 392	403	3 709	308	207	1 140	11 728
صافي القيمة الدفترية							

تُستعرض الأصول سنوياً للتأكد مما إذا كان هناك أي اضمحلال في قيمتها، ولم تسجل الهيئة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 أي اضمحلال في قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات. وتوجد لدى الهيئة ممتلكات ومنشآت ومعدات مستهلكة تماماً لا تزال مستخدمة بلغت قيمة تكلفتها 5,4 ملايين دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

### الملاحظة 13

#### الأصول غير الملموسة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البرامجيات المكتتاة من مصادر خارجية	المجموع
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
403	403
(260)	(260)
صافي القيمة الدفترية	
143	143
الحركات للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
30	30
(21)	(21)
(81)	(81)
صافي القيمة الدفترية الختامية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
71	71
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
412	412
(341)	(341)
المجموع صافي القيمة الدفترية	
71	71

#### الملاحظة 14

##### الحسابات المستحقة الدفع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2018
المبالغ المستحقة الدفع لأطراف ثالثة	8 593	4 865
المبالغ المستحقة الدفع لوكالات الأمم المتحدة		
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	3 699	13 955
صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	9	6
صندوق الأمم المتحدة للسكان	87	249
المستحقات	2 050	1 871
<b>مجموع الحسابات المستحقة الدفع</b>	<b>14 438</b>	<b>20 946</b>

تتعلق الحسابات المستحقة الدفع لأطراف ثالثة بالمبالغ المستحقة عن السلع والخدمات التي وردت فواتير عنها. وتمثل المبالغ المستحقة الدفع لوكالات الأمم المتحدة النفقات المتكبدة باسم الهيئة التي تُسوى في السنة التالية.

وتمثل المستحقات تقديرات قيمة السلع أو الخدمات التي تلقتها الهيئة ولم ترد فواتير عنها بعد، والتي نشأت عنها خصوم ويمكن تقديرها بطريقة معقولة.

#### الملاحظة 15

##### استحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2018
استحقاقات الموظفين المتداولة		
الإجازات السنوية المستحقة	10 918	9 617
إجازات زيارة الوطن المستحقة	1 327	1 453
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	335	607
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	1 717	931
استحقاقات الوفاة	26	17
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>14 323</b>	<b>12 625</b>
استحقاقات الموظفين غير المتداولة		
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	76 743	63 631
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	18 103	13 612
استحقاقات الوفاة	345	150
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>95 191</b>	<b>77 393</b>
<b>مجموع استحقاقات الموظفين</b>	<b>109 514</b>	<b>90 018</b>

(أ) استحقاقات الموظفين المتداول

يشمل الجزء المتداول من استحقاقات الموظفين الإجازات السنوية وإجازات زيارة الوطن المحسوبة وفقا للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة. ويشمل هذا البند أيضا الأجزاء المتداولة من الاستحقاقات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، واستحقاقات الوفاة، على النحو الذي يحدده التقييم الاكتواري.

(ب) استحقاقات الموظفين غير المتداولة

يتضمن الجزء غير المتداول من استحقاقات الموظفين الأجزاء غير المتداولة من استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، واستحقاقات الوفاة، على النحو الذي يحدده التقييم الاكتواري.

التقييمات الاكتوارية

يتولى تحديد الخصوم الناشئة عن استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خبراء اكتواريون مستقلون، وتُحدّد تلك الاستحقاقات الخاصة بالموظفين وفقا للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. وقد أعدّ التقييم الاكتواري لاستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، واستحقاقات الوفاة، لغرض توفير النتائج للإفصاح والإبلاغ الماليين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وفقا للمعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

توفر الهيئة استحقاقات التأمين الطبي بعد انتهاء الخدمة للمستحقين من موظفيها السابقين ومُعاليهم في شكل أقساط تسدد لإحدى خطط التأمين الطبي والتأمين ضد الحوادث. والموظفون السابقون المؤهلون هم الموظفون البالغون من العمر 55 عاما وأكثر الذين أمضوا خمس سنوات أو أكثر في الخدمة بالنسبة للموظفين المعيّنين قبل 1 تموز/يوليه 2007، أو 10 سنوات أو أكثر في الخدمة بالنسبة للموظفين المعيّنين في 1 تموز/يوليه 2007 أو بعده، وكانوا مشمولين قبل التقاعد بالتأمين الصحي القائم على الاشتراكات.

ويشمل الجزء غير المتداول من التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، البالغ 76,7 مليون دولار، التزاما يتعلق بالموظفين العاملين الذين لم يستوفوا بعد كامل شروط الاستحقاق قدره 54,2 مليون دولار، ويمثل الموظفون العاملين الذين لم يستوفوا بعد شروط الاستحقاق في تاريخ التقييم الذين يحدد عددهم على أساس افتراض أن بعض الموظفين من كل فئة سيتركون الخدمة في الهيئة قبل استيفاء شرطي السن ومدة الخدمة.

وبلغ تمويل الخطة 63,3 مليون دولار حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وبدأت خطة تمويل لتوفير نسبة 8 في المائة اعتبارا من 1 كانون الثاني/يناير 2014. وتُستثمر معظم الأصول المحتفظ بها لدعم هذه الخطة بشكل منفصل في حساب لاستثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة يُشرف عليه مدراء صناديق خارجيون (انظر الملاحظتين 7 و 25).

وتُحسب القيمة الحالية للالتزامات الاستحقاقات المحددة للتأمين الطبي بعد انتهاء الخدمة باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة، ويشمل ذلك خصم تقديرات التدفقات النقدية الخارجة في المستقبل.

### استحقاقات الإعادة إلى الوطن

توفر الهيئة استحقاقات الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة (منحة الإعادة إلى الوطن وتكاليف السفر ونقل الأمتعة الشخصية) للمستحقين من موظفيها السابقين ومُعالِيهم عند انتهاء خدمتهم. والموظفون المستحقون هم الموظفون المعينون دولياً الذين انفصلوا عن الخدمة الفعلية بعد فترة سنة أو أكثر من الخدمة المؤهلة، الذين كانوا مقيمين في آخر مركز عمل خارج البلد الذي يحملون جنسيته، دون أن يُفصلوا دون سابق إنذار أو تُنّه خدمتهم بسبب التخلي عن الوظيفة.

ويشمل الجزء غير المتداول من استحقاقات الإعادة إلى الوطن البالغة 18,1 مليون دولار التزاماً يتعلق بالموظفين العاملين الذين لم يستوفوا بعد كامل شروط الاستحقاق، وقدره 18,9 مليون دولار، وهو يمثل الموظفين العاملين الذين لم يستوفوا بعد شروط الاستحقاق في تاريخ التقييم الذين يحدد عددهم على أساس افتراض أن بعض الموظفين من كل فئة سيتركون الخدمة في الهيئة قبل استيفاء شرطي السن ومدة الخدمة.

وبلغ تمويل الخطة 9,9 مليون دولار حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وبدأت خطة تمويل لتوفير نسبة 3,75 في المائة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2014. وتندرج الأصول المحتفظ بها لدعم هذه الخطة ضمن مجموع استثمارات الهيئة (انظر الملاحظة 7).

### استحقاقات الوفاة

استحقاقات الوفاة هي خطة محددة الاستحقاقات في فترة ما بعد الخدمة. وينشأ الالتزام بتوفير هذا الاستحقاق عندما يلتحق الموظفون المستحقون بالخدمة. ويُدفع هذا الاستحقاق عند وفاة موظف يخلف وراءه زوجاً أو طفلاً معالاً. وتحق للموظفين العاملين على أساس التفرغ المستمر أو بعقود محددة المدة أو العاملين بمقتضى عقود مستمرة أو دائمة استحقاقات الوفاة، شريطة أن يكونوا متزوجين أو مُعيلين لأطفال عند الوفاة. ولا يدفع استحقاق عن الموظفين غير المتزوجين و/أو الذين لا يعيلون أطفالاً معترفاً بهم. والخطة ممولة بالكامل بمبلغ قدره 0,3 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وتندرج الأصول المحتفظ بها لدعم هذه الخطة ضمن مجموع استثمارات الهيئة (انظر الملاحظة 7).

وفيما يلي بيان الحركة في القيمة الحالية للاستحقاقات المحددة وفقاً للتقييم الاكتواري:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي التزام الاستحقاقات المحددة في بداية السنة	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة إلى الوطن	استحقاقات الإعادة استحقاقات الوفاة
64 238	14 543	167
زيادة الالتزام		
تكلفة الخدمات	5 629	24
الفوائد على الالتزامات	3 017	11
الخسائر/(المكاسب) الاكتوارية	4 825	87
التغير في الافتراضات الديمغرافية	-	112
نقصان الالتزام		
مدفوعات الاستحقاقات	(631)	(30)
صافي الالتزام المقيّد في نهاية العام	77 078	371
19 820		

تقدر مدفوعات الاستحقاقات المبينة في الجدول أعلاه على أساس التقييمات الاكتوارية التي أجريت في نهاية عام 2019. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كانت مدفوعات الاستحقاقات الفعلية التي سددتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة تتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة البالغة 0,3 مليون دولار، وباستحقاقات الإعادة إلى الوطن البالغة 0,4 مليون دولار. وسجل عام 2019 حالة سداد واحدة لاستحقاق الوفاة قدرها 0,01 مليون دولار.

وفيما يلي مبالغ المصروفات السنوية لعام 2019 المقيّدة في بيان الأداء المالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
5 629	1 354
3 017	603
مجموع المصروفات المقيّدة	8 646
1 957	

#### الافتراضات الاكتوارية

قُدرت قيمة التزامات نهاية الخدمة باستخدام منحنيات العائد التي قدمتها شركة أون هويت (Aon Hewitt) في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 بغية الحفاظ على الاتساق في الافتراضات الاكتوارية على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وجرت التقييمات الاكتوارية باستخدام كامل منحنيات أسعار الخصم، وبعد الحصول على النتائج، حُدّدت أسعار خصم معادلة وحيدة لكل خطة لأغراض الإفصاح.

ومعدلات أسعار الخصم المعادلة الوحيدة المحددة لكل خطة هي كما يلي:



2018	2019	أسعار الخصم المعادلة الوحيدة
4,72 في المائة	3,68 في المائة	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
4,29 في المائة	3,16 في المائة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
4,21 في المائة	2,44 في المائة	الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة

وأجرى الخبير الاكتواري استعراضاً لعدد من المصادر، مع افتراض معدل تضخم طويل الأجل قدره 2,20 في المائة. وترد فيما يلي الافتراضات الاكتوارية الأخرى:

معدلات اتجاه تكاليف الرعاية الصحية (تختلف حسب خطة التأمين الطبي)	2,85 في المائة إلى 3,85 في المائة
معدل الزيادة في المرتبات (يختلف حسب العمر وفئة الموظفين)	3,5 في المائة إلى 9,3 في المائة
تكاليف المطالبات لكل فرد (تختلف حسب العمر)	932 دولاراً إلى 13 819 دولاراً

وتحدد الاستحقاقات في إطار خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة على أساس نسبة عدد سنوات الخدمة من تاريخ التعيين حتى تاريخ بلوغ الاستحقاق الكامل، وفقاً لطريقة القسط الثابت. وكانت استحقاقات الإعادة إلى الوطن واستحقاقات الوفاة تستند في الماضي إلى طريقة القسط الثابت. واعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2019، تُحدد هذه الاستحقاقات استناداً إلى صيغة الاستحقاق، وهو ما يتسق مع النهج المتبع في وكالات الأمم المتحدة الأخرى، ويتوافق مع الفقرة 72 من المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويُفصح عن أثر هذا التغير على أنه تغير في المنهجية، ويدرج في مجموع تكلفة الاستحقاقات المحددة المقيدة في بيان الأداء المالي.

وتستند الافتراضات المتعلقة بالوفيات في المستقبل لعام 2019 إلى الافتراضات المفصلة لمعدلات الوفيات والتقاعد والانسحاب المستخدمة في أحدث تقييمات نظام الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، التي استندت في السنوات السابقة إلى الإحصاءات المنشورة وجداول الوفيات. وسيكفل هذا التغيير اتساق عملية وضع النماذج بشكل عام مع خطة الصندوق. وفيما يلي المعدلات الحالية للوفيات التي تستند إليها مبالغ التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وحسابات استحقاقات الإعادة إلى الوطن:

معدلات الوفيات - قبل التقاعد	في سن 20 عاماً	في سن 69 عاماً
الذكور	0,00056	0,00718
الإناث	0,00037	0,00522
معدلات الوفيات - بعد التقاعد	في سن 20 عاماً	في سن 70 عاماً
الذكور	0,00062	0,00913
الإناث	0,00035	0,00561
معدل التقاعد - موظفو الفئة الفنية الذين أمضوا في الخدمة 30 سنة أو أكثر في سن 55 عاماً	في سن 70 عاماً	في سن 70 عاماً
الذكور	0,16	1,00
الإناث	0,20	1,00

## تحليل الحساسية

في حالة ما إذا تغيرت الافتراضات المذكورة أعلاه، حسب التقرير الإكتواري، فقد يؤثر ذلك على قياس الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة وتكاليف الخدمات والفوائد المتداولة، على النحو المبين في الجدول أدناه:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي	استحقاقات	التأمين الصحي	استحقاقات	التأمين الصحي	استحقاقات
بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن	استحقاقات الوفاة	التأمين الصحي	استحقاقات	التأمين الصحي
77 078	19 820	371	77 078	19 820	371
أثر التغير في الافتراضات					
مدى تأثير سعر الخصم بالتزامات نهاية السنة					
زيادة سعر الخصم بنسبة	0,5 في المائة	(9 200)	(875)	(15)	
كنسبة مئوية من التزامات نهاية السنة	12 في المائة -	4 في المائة -	4 في المائة -	4 في المائة -	
انخفاض سعر الخصم بنسبة	(0,5 في المائة)	10 841	947	16	
كنسبة مئوية من التزامات نهاية السنة	14 في المائة	5 في المائة	4 في المائة	4 في المائة	
تأثير التغير في المعدلات المفترضة لاتجاهات تكاليف الرعاية الصحية					
الأثر المترتب على الالتزامات المتراكمة في نهاية السنة من استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة					
الزيادة في معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية بنسبة	0,5 في المائة	10 510	لا ينطبق	لا ينطبق	
الانخفاض في معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية بنسبة	(0,5 في المائة)	(9 026)	لا ينطبق	لا ينطبق	
تأثير عنصر تكاليف الخدمات والفائدة المجمعة على صافي					
الزيادة في معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية بنسبة	0,5 في المائة	1 641	لا ينطبق	لا ينطبق	
الانخفاض في معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية بنسبة	(0,5 في المائة)	(1 386)	لا ينطبق	لا ينطبق	

وبلغت أفضل تقديرات المساهمات التي تتوقع هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن يتم دفعها عن فترة الاثني عشر شهرا المقبلة 0,3 مليون دولار فيما يتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، و 1,8 مليون دولار فيما يتعلق باستحقاقات الإعادة إلى الوطن.

## الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

هيئة الأمم المتحدة للمرأة هي إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد واستحقاقات الوفاة والعجز وما يتصل بها من استحقاقات للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية خطة ممولة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وكما يرد في المادة 3 (ب) من النظامين الأساسيين والإداري ونظام تسوية المعاشات للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشاركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

ويعرّض هذا الصندوق المنظمات المشتركة فيه لمخاطر ائتمانية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى، الحاليين منهم والسابقين، المشاركين في الصندوق، ويترتب على ذلك عدم وجود أساس متسق وموثوق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لكل منظمة من المنظمات المشتركة في الصندوق. وليس بوسع هيئة الأمم المتحدة للمرأة والصندوق، على غرار المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، أن تحدد الحصة النسبية للهيئة في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم فقد تعاملت الهيئة مع الخطة كما لو كانت خطة محددة الاشتراكات تشبهاً مع متطلبات المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. وتقيد اشتراكات الهيئة في الخطة خلال كل فترة مالية كمصروفات في بيان الأداء المالي.

وينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات على أن يُجري مجلس الصندوق المشترك تقييماً ائتمانياً للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل يقوم به خبير ائتماني استشاري. وتتمثل الممارسة التي يتبعها مجلس الصندوق المشترك في إجراء تقييم ائتماني مرة كل سنتين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الائتماني هو تحديد ما إذا كانت أصول صندوق المعاشات المتداولة وأصوله المقدرة في المستقبل كافية للوفاء بالخصوم المترتبة بزمته.

ويتكون الالتزام المالي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة حيال الصندوق من اشتراكها المقرر وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (البالغ حالياً 7,9 في المائة للمشاركين و 15,8 في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى أي حصة في أي مبالغ تُدفع لسد أي عجز ائتماني بموجب المادة 26 من النظام الأساسي للصندوق. ولا تُسدد مدفوعات لتغطية مثل هذا العجز إلا إذا قررت الجمعية العامة العمل بالأحكام الواردة في المادة 26 ومتى قررت ذلك، بعد أن يتقرر وجود ضرورة تقتضي سداد مدفوعات لتغطية العجز بناءً على تقييم لمدى الكفاية الائتمانية للصندوق في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منظمة عضو أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. وخلال عام 2017، حدد صندوق المعاشات التقاعدية أوجه خلل في بيانات التعداد المستخدمة في التقييم الائتماني الذي أجري في 31 كانون الأول/ديسمبر 2015. ونتيجة لذلك، وفي استثناء للدورة العادية التي مدتها سنتان، استخدم صندوق المعاشات التقاعدية ترحيلاً لبيانات الاشتراكات، من 31 كانون الأول/ديسمبر 2013 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2016، من أجل إعداد بياناته المالية لعام 2016.

وأُنجز آخر تقييم ائتماني للصندوق في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017، ويُجرى حالياً التقييم للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. ورُحِّل الصندوق بيانات الاشتراكات للفترة الممتدة من 31 كانون الأول/ديسمبر 2017 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 واستخدمها في بياناته المالية لعام 2018.

وأُسفر التقييم الائتماني للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017 عن نسبة ممولة من الأصول الائتمانية إلى الخصوم الائتمانية، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية، بلغت 139,2 في المائة. وبلغت النسبة الممولة 102,7 في المائة عندما وُضِع النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية في الحسبان.

وبعد تقييم الكفاية الائتمانية لصندوق المعاشات التقاعدية، خلص الخبير الائتماني الاستشاري إلى أنه لم يطرأ، منذ 31 كانون الأول/ديسمبر 2017، ما يستوجب سداد مدفوعات لتغطية العجز بموجب المادة

26 من النظام الأساسي للصندوق، إذ تجاوزت القيمة الاكتوارية للأصول القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة في إطار الخطة. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت أيضا القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة حتى تاريخ التقييم. وفي وقت الإبلاغ، لم تلجأ الجمعية العامة إلى الأحكام الواردة في المادة 26.

وفي حال اللجوء إلى المادة 26 بسبب عجز اكتواري، سواء أثناء العملية الجارية أو بسبب إنهاء الصندوق، ستستند المدفوعات لتغطية العجز المطلوبة من كل منظمة من المنظمات الأعضاء إلى نسبة مساهمات تلك المنظمة العضو في مجموع المساهمات المدفوعة إلى الصندوق في السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. وبلغ مجموع الاشتراكات المدفوعة إلى صندوق المعاشات التقاعدية خلال الأعوام الثلاثة السابقة (2016 و 2017 و 2018) ما قدره 7 131,56 مليون دولار، ساهمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنسبة 0,6 في المائة منها.

وخلال عام 2019، بلغت قيمة المساهمات التي دفعتها الهيئة للصندوق 18,2 مليون دولار (15,2 مليون دولار في عام 2018). ومن المتوقع أن تبلغ المساهمات المستحقة في عام 2020 نحو 22 مليون دولار.

ويجوز إنهاء العضوية في الصندوق بقرار من الجمعية العامة، بناء على توصية بالإيجاب من مجلس الصندوق المشترك. وتُدفع إلى المنظمة العضو سابقاً حصة نسبية من مجموع أصول الصندوق في تاريخ الإنهاء تُخصص حصراً لصالح من كان من موظفيها مشتركاً في الصندوق في ذلك التاريخ، وفقاً لترتيب متفق عليه بين المنظمة والصندوق. ويحدد مجلس الصندوق المشترك هذا المبلغ على أساس تقييم اكتواري لأصول الصندوق وخصومه في تاريخ الإنهاء؛ ولا يدرج في هذا المبلغ أي جزء من الأصول التي تتجاوز الخصوم.

ويُجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعةً سنوية لحسابات الصندوق، ويُقدّم في كل عام تقريراً عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق المشترك وإلى الجمعية العامة. ويُصدر الصندوق تقارير فصلية عن استثماراته ويمكن الاطلاع عليها بزيارة موقعه الشبكي على العنوان [www.unjspf.org](http://www.unjspf.org).

## الملاحظة 16

### الخصوم الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

الإيرادات المؤجلة	381	1 307
الأموال المحصلة مقدماً	3 504	2 908
تسويات الاستثمار المستحقة الدفع	13	27
مستحقات أخرى	15 101	11 677
مبالغ أخرى مستحقة الدفع	402	1 121
<b>الخصوم المتداولة الأخرى</b>	<b>19 401</b>	<b>17 040</b>

تمثل الإيرادات المؤجلة الأموال المحصلة للسنوات المقبلة في إطار اتفاقات المانحين المتعددة السنوات، وهي مقسمة حسب السنة التقويمية على مدار الفترة التي يغطيها الاتفاق، ويجري الاعتراف بها عند حلول آجالها. وتمثل الأموال المحصلة مقدما الأموال المحتفظ بها في انتظار توقيع اتفاقات مع المانحين أو قيامهم بالدفع.

وتمثل تسويات الاستثمار المستحقة الدفع عملية تبادلية ذات صلة بصرف العملات الأجنبية أنجزت في كانون الثاني/يناير 2020 (أنجزت في كانون الثاني/يناير 2019 بالنسبة لعام 2018). وتمثل المستحقات الأخرى المبالغ المستحقة الدفع المتصلة بالأمن، والتعلم، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومراجعة الحسابات، والمبالغ المستحقة لأنشطة الأمم المتحدة المشتركة التمويل. وتمثل المبالغ المستحقة الدفع الأخرى مبالغ مردودة لم تسدد بعد إلى المانحين وخصوصا أخرى.

## الملاحظة 17

### الفائض أو العجز المتراكم

يرد أدناه بيان الحركة في الفائض أو العجز المتراكم خلال السنة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

352 970	386 677	الفائض/(العجز) المتراكم في بداية السنة
24 458	106 512	الفائض/(العجز) في السنة الجارية
(1 620)	-	المبالغ المحولة إلى الاحتياطي التشغيلي
(2 077)	(2 356)	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
12 946	(9 196)	الأرباح/(الخسائر) الاكتوارية
386 677	481 637	الفائض/(العجز) المتراكم في نهاية السنة

### (أ) الاحتياطي الممثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

يشمل الفائض المتراكم رصيداً قدره 12,8 مليون دولار يتعلق بالاحتياطيات الممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ولم تدخل أي تعديلات على الاحتياطيات الممثلة للمعايير المحاسبية الدولية في أثناء السنة.

### (ب) المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة

تمثل المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة الأموال التي رُدت إلى الجهات المانحة وفقاً للاتفاقات المبرمة بعد الانتهاء من الأنشطة المتعلقة بالمشاريع والبرامج.

### (ج) الأرباح والخسائر الاكتوارية

يُستخدم نهج "الاعتراف بالاحتياطيات" في بيان الخسائر الاكتوارية المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والالتزامات المتعلقة باستحقاقات الإعادة إلى الوطن والاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة

البالغة 9,2 مليون دولار، ويُعترف بهذه الخسائر من خلال صافي الأصول في بيان المركز المالي وفي بيان التغيرات في صافي الأصول في السنة التي تحدث فيها (انظر الملاحظة 15).

## الملاحظة 18

### الاحتياطات

ترد أدناه حركة الاحتياطات خلال السنة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ ديسمبر 2018	الحركات	31 كانون الأول/ ديسمبر 2019	
26 520	-	26 520	الاحتياطي التشغيلي
1 000	-	1 000	احتياطي الإيواء الميداني
(720)	5 729	5 009	التغيرات في القيمة العادلة للاستثمارات المتاحة للبيع
<b>26 800</b>	<b>5 729</b>	<b>32 529</b>	<b>مجموع الاحتياطات</b>

### (أ) الاحتياطي التشغيلي

وفقا للبند 19-2 من النظام المالي والقواعد المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومقرر المجلس التنفيذي 8/2012 المؤرخ 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2012، تحتفظ الهيئة باحتياطي تشغيلي قيمته 26,5 مليون دولار، يتمثل الغرض منه في ضمان قدرة الهيئة على البقاء ماليا وضمان سلامتها المالية. ولم يشهد الاحتياطي التشغيلي أي زيادة في عام 2019. والاحتياطي ممول بالكامل ويحتفظ به في شكل أصول سائلة غير قابلة للإلغاء ومتاحة فورا ومدرجة في مجموع استثمارات الهيئة. وتقتصر العناصر التي يعوضها ويغطيها الاحتياطي على التقلبات ذات الاتجاه التنازلي أو حالات النقص في الموارد، وهي: التدفقات المالية غير المتكافئة؛ والزيادات في التكاليف الفعلية مقارنة بالتقديرات عند التخطيط أو التقلبات في الإنجاز؛ وحالات الطوارئ الأخرى التي تسفر عن فقدان موارد التزمته الهيئة بتوفيرها لبرامجها.

### (ب) احتياطي الإيواء الميداني

أنشئ احتياطي لإيواء المكاتب الميدانية قدره 1 مليون دولار، وفقا لمقرر المجلس التنفيذي 8/2012. وفي ظل إنشاء المكاتب الإقليمية واستمرار إمكانية زيادة المشاركة في المباني المشتركة للأمم المتحدة، قد تتكبد هيئة الأمم المتحدة للمرأة تكاليف إضافية لتمويل حصتها. ويمكن للهيئة أن تسحب مبالغ من الاحتياطي الذي سيجري تجديد موارده سنويا من الفائض المتراكم.

## الملاحظة 19

### التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
382 924	498 696	التبرعات
1 371	1 697	التبرعات العينية
<b>384 295</b>	<b>500 393</b>	<b>مجموع التبرعات</b>

بلغت التبرعات العينية التي تمثل الإيجار المقدم من الحكومات ووكالات الأمم المتحدة ما قدره 1,7 مليون دولار. وبلغت الخدمات العينية المقدمة إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة خلال السنة ما مقداره 5,1 ملايين دولار (في عام 2018، بلغت 7,2 ملايين دولار)، وهي غير مسجلة كإيرادات في هذه البيانات المالية، وفقا للسياسات المحاسبية التي تتبعها الهيئة.

## الملاحظة 20

### الأنصبة المقررة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
8 032	10 162	الأنصبة المقررة
<b>8 032</b>	<b>10 162</b>	<b>مجموع الأنصبة المقررة</b>

تصدر الأنصبة المقررة في شكل مخصص سنوي من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

## الملاحظة 21

### إيرادات الاستثمار

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
8 955	10 552	إيرادات الفوائد
173	1 758	إهلاك الاستثمارات
496	519	إيرادات الأرباح الموزعة
<b>9 624</b>	<b>12 829</b>	<b>مجموع إيرادات الاستثمار</b>

يتعلق إهلاك الاستثمارات بصافي رصيد الإيرادات من السندات الناشئ عن إهلاك علاوات الإصدار (مبالغ مدنية) والخصوم (مبالغ دائنة). وتشكل هذه العلاوات والخصوم جزءا من سعر الشراء الأولي للسندات، ويجري، عملا بمبدأ المحاسبة على أساس الاستحقاق، إهلاكها حتى تاريخ استحقاقها أو استردادها. وقد نتج عن ذلك مبلغ دائن سببه أن الحافطة تواصل شراء سندات بسعر مخفض كجزء من استراتيجيتها الاستثمارية الشاملة.

## الملاحظة 22

### الإيرادات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
756	1 521	الأرباح المتأتية من صرف العملات
1 350	1 862	إيرادات متنوعة
17 229	25 160	الرسوم وخدمات الدعم
(17 175)	(24 686)	مخصصا منها البنود المحذوفة
<b>2 160</b>	<b>3 857</b>	<b>مجموع الإيرادات الأخرى</b>

تمثل الإيرادات المتنوعة استرداد الإيجار من الأمانة العامة للأمم المتحدة، والمبالغ المسددة من كيانات الأمم المتحدة الأخرى مقابل توفير الخدمات، وإيرادات متنوعة أخرى. وتستند التكاليف غير المباشرة التي تتحملها هيئة الأمم المتحدة للمرأة فيما يتعلق بإدارة الموارد الأخرى إلى معدل الاسترداد الذي حدده المجلس التنفيذي وتم الاعتراف بها خلال العام باعتبارها زيادة في إيرادات الرسوم وخدمات الدعم، وفي نهاية العام تشمل هذه المبالغ البنود المحذوفة (انظر الملاحظة 5).

## الملاحظة 23

### إيرادات المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
607	161	إيرادات المعاملات التبادلية
<b>607</b>	<b>161</b>	<b>مجموع إيرادات المعاملات التبادلية</b>

تمثل إيرادات المعاملات التبادلية تسليم المنتجات وتوفير التدريب والدعم التقني في الدورات بشأن المساواة بين الجنسين المنظمة لفائدة كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة ولفائدة الحكومات ومنظمات المجتمع المدني وعامة الجمهور.

## الملاحظة 24

### المصروفات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
		استحقاقات الموظفين
84 915	96 610	المرتبات والأجور
15 245	18 188	استحقاقات المعاشات التقاعدية



2018	2019	
11 320	11 649	استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة وإنهائها
2 550	2 422	استحقاقات الإجازات
12 554	12 964	استحقاقات الموظفين الأخرى
–	–	تكاليف الوكالات ذات الصلة
<b>126 584</b>	<b>141 833</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
<b>الخدمات التعاقدية</b>		
69 750	82 621	الخدمات التعاقدية مع الأفراد
28 434	28 226	الخدمات التعاقدية مع الشركات
2 664	3 818	تكاليف متطوعي الأمم المتحدة
<b>100 848</b>	<b>114 665</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
<b>10 845</b>	<b>9 155</b>	<b>المنح والتحويلات الأخرى</b>
<b>اللوازم والصيانة</b>		
5 681	7 301	الصيانة والممتلكات غير المرسمة
1 518	1 768	الصيانة ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات غير المرسمة
1 333	1 660	الصيانة والبرامجيات والتراخيص غير المرسمة
987	1 025	المواد الاستهلاكية
<b>9 519</b>	<b>11 754</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
<b>تكاليف التشغيل</b>		
15 193	15 174	تكاليف الاتصالات
32 038	42 510	تكاليف التعلم والتدريب والاستقدام
7 910	5 954	تكاليف خدمات الدعم المسددة إلى وكالات الأمم المتحدة
169	159	التأمين/الضمانات
19 423	21 137	الإيجار والتأجير والمرافق
1 553	2 453	الخدمات المهنية
149	216	تكاليف الشحن
6 124	6 897	تكاليف التشغيل الأخرى
2 188	2 959	تكاليف الإدارة العامة
<b>84 747</b>	<b>97 459</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
<b>تكاليف السفر</b>		
14 992	14 689	التذاكر
19 259	17 531	بدل الإقامة اليومي
3 141	3 437	تكاليف أخرى
<b>37 392</b>	<b>35 657</b>	<b>المجموع الفرعي</b>

2018	2019	
3 344	2 783	الاستهلاك والإهلاك
		تكاليف التمويل
267	271	الرسوم المصرفية
267	271	المجموع الفرعي
		المصروفات الأخرى
2 629	3 869	القرطاسية ومصروفات المشاريع الأخرى
4 142	434	الخسائر الناجمة عن أسعار صرف العملات
264	400	الخسائر المتعلقة بالامتلاكات والمنشآت والمعدات
(321)	2 610	اضمحلال القيمة والمبالغ المشطوبة في الفترات السابقة والحالية
6 714	7 313	المجموع الفرعي
380 260	420 890	مجموع المصروفات

## الملاحظة 25

### المخاطر المالية

يضطلع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالأنشطة الاستثمارية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بموجب اتفاق لمستوى الخدمات. وبموجب شروط هذا الاتفاق، يطبق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مبادئه التوجيهية للاستثمار وإطاره لإدارة الاستثمار بما يحقق صالح الهيئة. وتسجل الاستثمارات باسم الهيئة، وتُحفظ الأوراق المالية القابلة للتداول لدى جهة وديعة يعينها البرنامج الإنمائي.

وفيما يلي الأهداف الرئيسية للمبادئ التوجيهية للاستثمار (مرتبة بحسب أهميتها):

(أ) السلامة - الحفاظ على رأس المال، ويتحقق ذلك من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات جودة عالية ودخل ثابت مع التأكيد على الجدارة الائتمانية لمُصدرها؛

(ب) السيولة - تحقيق المرونة لتلبية الاحتياجات النقدية من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات إمكانية تداول عالية ودخل ثابت ومن خلال هيكلة آجال الاستحقاق بحيث تتماشى مع متطلبات السيولة؛

(ج) الإيرادات - تعظيم إيرادات الاستثمار في إطار معياري السلامة والسيولة المذكورين أعلاه.

وتجتمع لجنة الاستثمار التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، التي تتألف من كبار المديرين، كل ثلاثة أشهر لاستعراض أداء حوافز الاستثمارات وضمان امتثال قرارات الاستثمار للمبادئ التوجيهية المعمول بها. وتتلقى هيئة الأمم المتحدة للمرأة من البرنامج الإنمائي تقريراً مفصلاً شهرياً وكل ثلاثة أشهر عن أداء الاستثمار يبين مكونات حافزة الاستثمارات وأدائها. ويجتمع مدير التنظيم والإدارة، ونائب مدير الشؤون المالية ورئيس قسم الميزانية مع مسؤولي خزانة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كل ثلاثة أشهر لاستعراض أداء حافزة الاستثمار للهيئة وتقديم إسقاطات مستكملة للتدفقات النقدية.

وفي عام 2016، استعانت الهيئة بمصادر خارجية لجزء من إدارة الاستثمارات المتعلقة بأموال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وقد تم ذلك لكفالة تحقيق مستوى ملائم لعائد الاستثمار في ضوء الالتزامات ذات الطابع الطويل الأجل. ويمكن أن تشمل الأرصدة المحتفظ بها النقدية ومكافآت النقدية والأسهم والسندات الثابتة الدخل. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كانت تلك الحافظة مصنفة بوصفها متاحة للبيع.

وينقيد المسؤولون عن إدارة الاستثمارات الخارجية بالمبادئ التوجيهية للاستثمارات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وتكفل المبادئ التوجيهية أن تعكس جميع الأنشطة الاستثمارية أفضل ظروف الأمن والمساءلة والمسؤولية الاجتماعية، مع العمل في امتثال تام لأعلى معايير الجودة والكفاءة والمقدرة والنزاهة. ويجري استعراض هذه المبادئ التوجيهية والموافقة عليها على أساس دوري من جانب لجنة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، التي تضم عضويتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتجتمع لجنة الاستثمارات بانتظام وتتلقى تقارير شهرية من مديري الاستثمارات الخارجية.

وهيئة الأمم المتحدة للمرأة عرضة لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية الناجمة عن الأدوات المالية التي تتعامل فيها المنظمة، وتشمل تلك المخاطر ما يلي:

- (أ) مخاطر الائتمان - إمكانية ألا تسدد أطراف ثالثة بعض المبالغ عند استحقاقها؛
- (ب) مخاطر السيولة - إمكانية ألا تكون لدى الهيئة أموال كافية للوفاء بالتزاماتها المتداولة عند استحقاقها؛
- (ج) مخاطر السوق - إمكانية تكبد الهيئة خسائر مالية كبيرة بسبب الحركات غير المؤاتية في أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية.
- وتبين الجداول التالية قيمة الأصول المالية غير المسددة في نهاية العام بناء على تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي تعتمدها هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	الأصول المتاحة للبيع	الحسابات المستحقة القبض	القيمة العادلة بفائض أو عجز	31 كانون الأول/ ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ ديسمبر 2018
-	-	145 360	-	145 360	57 295
373 527	49 509	-	-	423 036	413 270
-	-	28 120	-	28 120	19 504
-	-	43 395	-	43 395	34 881
-	-	5 809	-	5 809	5 356
<b>373 527</b>	<b>49 509</b>	<b>222 684</b>	<b>-</b>	<b>645 720</b>	<b>530 306</b>

إن الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق هي أصول مسجلة بالتكلفة بعد خصم الإهلاك، وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كانت القيمة السوقية لتلك الأصول أعلى من القيمة الدفترية بمبلغ قدره 1,3 مليون دولار. وتشكل القيم الدفترية للقروض والحسابات المستحقة القبض تقديراً معقولاً لقيمتها العادلة. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، قُيدت الأصول المتاحة للبيع بالقيمة السوقية العادلة استناداً إلى الأسعار المعروضة التي يُحصل عليها من أطراف ثالثة ذات دراية. ولم يكن لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أية أرصدة غير مسددة لأصول مالية مصنفة على أنها مقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو لعجز.

وتبين الجداول التالية قيمة الخصوم المالية غير المسددة في نهاية السنة استناداً إلى تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي تعتمدها الهيئة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الخصوم المالية	القيمة العادلة	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	الأخرى
الحسابات المستحقة الدفع	14 438	14 438	20 946	-
الخصوم الأخرى	19 401	19 401	17 040	-
مجموع الخصوم المالية	33 839	33 839	37 986	-

حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، لم يكن لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أية خصوم مالية غير مسددة مسجلة بالقيمة العادلة في الفائض أو العجز. وتشكل القيمة الدفترية للخصوم المالية الأخرى تقديراً معقولاً لقيمها العادلة.

#### مخاطر الائتمان

هيئة الأمم المتحدة للمرأة معرضة لمخاطر ائتمانية ناجمة عن أرصدة أصولها المالية المستحقة، ولا سيما النقدية ومكافآت النقدية، والاستثمارات، والمبالغ المستحقة القبض من التبرعات، والسلف، والمبالغ الأخرى المستحقة القبض.

ولدى الهيئة حسابات مصرفية بخمس عملات في أربعة بلدان هي السويد، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية. وفيما يتعلق بالعملات الأخرى، تستخدم الهيئة الحسابات المصرفية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتعتمد على عمليات إدارة المخاطر المستخدمة في البرنامج. والهيئة معرضة لخطر تخلف تلك المؤسسات المالية عن السداد.

وفيما يتعلق بالأدوات المالية للهيئة، فإن مبادئ البرنامج الإنمائي التوجيهية للاستثمار تحدّ من درجة التعرض لمخاطر الائتمان إزاء أي طرف مقابل منفرد، وتتضمن الحد الأدنى من شروط الجودة الائتمانية. وتتطوّر استراتيجيات تخفيف مخاطر الائتمان المذكورة في المبادئ التوجيهية للاستثمار على اعتماد حد أدنى من المعايير الائتمانية التحفظية عند منح درجة استثمارية لأي جهة من جهات الإصدار، حيث تُفرض حدود على آجال الاستحقاق وعلى الاستثمار مع الأطراف المقابلة على أساس تقدير الجدارة الائتمانية. وتشترط المبادئ التوجيهية للاستثمار إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية لجهات الإصدار والأطراف المقابلة. وتقتصر الاستثمارات المسموح بها على أدوات الإيرادات الثابتة الصادرة عن الهيئات السيادية، والهيئات المتجاوزة لحدود الولاية الوطنية، والوكالات الحكومية أو الاتحادية، والمصارف. ويضطلع البرنامج الإنمائي بالأنشطة الاستثمارية، ومكاتب الهيئة غير مصرح لها بتنفيذ أنشطة استثمار.

وتُستخدم التصنيفات الائتمانية التي تضعها أهم ثلاث وكالات لتقدير الجدارة الائتمانية، وهي وكالات "موديز (Moody's)" و "S&P Global Ratings" و "فيتش (Fitch)" لتقييم المخاطر الائتمانية للأدوات المالية. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كانت الاستثمارات المالية للهيئة في أدوات تحمل درجات تصنيف الاستثمارات على النحو المبين في الجدول أدناه (باستخدام تصنيفات وكالة (S&P Global Ratings)).

التصنيفات الائتمانية للاستثمارات تحت إدارة البرنامج الإنمائي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019	AAA	AA+	AA-	AA	A+	A	A-	المجموع
الودائع لأجل	-	-	25 000	-	-	-	25 000	50,000
صكوك سوق النقد	29 721	-	20 000	-	-	10 000	-	59 721
السندات والأذون	128 527	39 662	28 978	41 382	10 257	15 000	-	263 806
<b>المجموع</b>	<b>158 248</b>	<b>39 662</b>	<b>73 978</b>	<b>41 382</b>	<b>10 257</b>	<b>25 000</b>	<b>25 000</b>	<b>373 527</b>

31 كانون الأول/ديسمبر 2018	AAA	AA+	AA-	AA	A+	A	المجموع
صكوك سوق النقد	-	-	-	-	30 000	35 000	65 000
السندات والأذون	163 491	59 428	41 816	36 316	4 999	-	306 050
<b>المجموع</b>	<b>163 491</b>	<b>59 428</b>	<b>41 816</b>	<b>36 316</b>	<b>34 999</b>	<b>35 000</b>	<b>371 050</b>

التصنيفات الائتمانية للاستثمارات التي يديرها مديرو الاستثمارات الخارجيون

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019	AAA	AA+	AA-	A+	A	A-	BBB+	BBB	خزانة الولايات المتحدة	جهات أخرى	المجموع
السندات والأذون	1 694	84	441	448	51	235	165	420	2 245	12 240	18 023
<b>المجموع</b>	<b>1 694</b>	<b>84</b>	<b>441</b>	<b>448</b>	<b>51</b>	<b>235</b>	<b>165</b>	<b>420</b>	<b>2 245</b>	<b>12 240</b>	<b>18 023</b>

31 كانون الأول/ديسمبر 2018	AAA	AA+	AA-	A+	A	A-	BBB+	BBB	خزانة الولايات المتحدة	جهات أخرى	المجموع
السندات والأذون	181	159	150	496	167	167	366	410	1 282	13 327	16 705
<b>المجموع</b>	<b>181</b>	<b>159</b>	<b>150</b>	<b>496</b>	<b>167</b>	<b>167</b>	<b>366</b>	<b>410</b>	<b>1 282</b>	<b>13 327</b>	<b>16 705</b>

تخضع الاستثمارات التي تديرها جهات خارجية للمبادئ التوجيهية للاستثمارات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وتشمل السندات المصنفة الأخرى صناديق المؤشرات المتداولة لاستثمارات ثابتة الدخل وتبلغ قيمتها 10,6 مليون دولار (عام 2018: 9,8 مليون دولار) مصنفة من الدرجة AAa إلى Baa، ويضم الرصيد المتبقي صناديق سندات الحكومات والشركات.

أما بالنسبة للموارد الأخرى، فيقتضي النظام المالي والقواعد المالية للهيئة ألا يتم تكبد النفقات إلا بعد استلام الأموال من الجهات المانحة، مما يقلل إلى حد كبير من المخاطر المالية التي تتعرض لها المنظمة فيما يتعلق بالتبرعات المستحقة القبض.

مخاطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في احتمال أن تواجه الهيئة صعوبة في الوفاء بالتزاماتها المرتبطة بالحسابات المستحقة الدفع، وغيرها من الخصوم، والتحويلات النقدية الموعودة للبرامج. ولا تواجه الهيئة

مخاطر سيولة كبيرة، لأن عملياتها واستثماراتها تدار وفقاً لميزانيتها، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات النقدية لأغراض التشغيل.

وتُستثمر الأموال مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات النقدية لأغراض التشغيل على أساس التنبؤ بالتدفقات النقدية. ويراعي نهج الاستثمار توقيت احتياجات المنظمة من التمويل في المستقبل عند اختيار آجال استحقاق الاستثمارات. وتحفظ الهيئة بنصيب من نقدها واستثماراتها على شكل نقدية ومكافآت للنقدية (26 في المائة) واستثمارات متداولة (43 في المائة) كافية لتغطية التزاماتها حسب مواعيد سدادها، على النحو المبين في الجدول أدناه والملاحظتين 6 و 7.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ ديسمبر 2018		النسبة المئوية
5 354	1	4 574	1	الأرصدة النقدية
140 006	25	52 721	11	مكافآت النقدية
<b>145 360</b>	<b>26</b>	<b>57 295</b>	<b>12</b>	<b>مجموع النقدية ومكافآت النقدية (الصافي)</b>
<b>الاستثمارات</b>				
245 530	43	216 936	46	الاستثمارات المتداولة
177 506	31	196 334	42	الاستثمارات غير المتداولة
<b>423 036</b>	<b>74</b>	<b>413 270</b>	<b>88</b>	<b>مجموع الاستثمارات المتداولة وغير المتداولة</b>
<b>568 396</b>	<b>100</b>	<b>470 565</b>	<b>100</b>	<b>مجموع الاستثمارات والنقدية ومكافآت النقدية</b>

#### مخاطر السوق

تتمثل مخاطر السوق في أن تتعرض هيئة الأمم المتحدة للمرأة لخسائر مالية محتملة ناجمة عن حركات غير مواتية في أسعار الأدوات المالية في السوق، بما في ذلك الحركات في أسعار الفائدة وأسعار الصرف وأسعار الأوراق المالية.

#### مخاطر أسعار الفائدة

تنشأ مخاطر أسعار الفائدة من تأثير تقلبات أسعار الفائدة في الأسواق على ما يلي:

(أ) القيمة العادلة للأصول والخصوم المالية؛

(ب) التدفقات النقدية المستقبلية.

وتصنف نسبة من حافظة استثمارات الهيئة (11,70 في المائة) على أنها استثمارات متاحة للبيع تُقيّد بالقيمة العادلة من خلال صافي الأصول/حقوق الملكية، مما يعرض الهيئة لمخاطر أسعار الفائدة. إلا أن نسبة كبيرة من الحافظة (88,3 في المائة) تصنف على أنها استثمارات محتفظ بها حتى أجل استحقاقها، أي أنها ليست مرتبطة بأسعار السوق. ولا تتأثر القيم الدفترية المحتفظ بها بالتغيرات في أسعار

الفائدة، ومن ثم لن يكون للتغيرات في أسعار الفائدة أثر كبير على صافي الأصول والفائض أو العجز المبلغ عنه في البيانات المالية.

وتستثمر الهيئة في الدين المقدّر بسعر عائم والمقوّم بدولارات الولايات المتحدة، مما يجعلها عرضة لتقلبات التدفقات النقدية المستقبلية. وهذا الأمر يعرّض الهيئة لانخفاض في التدفقات النقدية المستقبلية المتأتية من إيرادات الفوائد، وذلك في حال تناقص سعر الفائدة؛ كما يعرضها لزيادة في التدفقات النقدية المستقبلية المتأتية من إيرادات الفوائد، وذلك في حال ارتفاع أسعار الفائدة. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، لم يكن لدى الهيئة أي أوراق مالية ذات إيراد ثابت وسعر فائدة عائم لم تبلغ تاريخ استحقاقها.

#### مخاطر أسعار الأسهم

كان لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام 2019 استثمارات سهمية في حافظتها المدارة خارجياً من أموال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. ويعرض الجدول الوارد أدناه حساسية أسعار الاستثمارات السهمية للتغير في أسعار الأسهم بنسبة 5 في المائة. وترتبط هذه الحساسية بالاستثمارات السهمية المصنفة على أنها متاحة للبيع، والتي تُعتبر معدة للطرح في السوق من خلال صافي الأصول/حقوق الملكية. ومن ثم لن يكون للتغيرات في أسعارها أي تأثير على الفائض أو العجز لدى الهيئة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأثر على البيانات المالية			
صافي الأصول	الفائض أو العجز	القيمة السوقية حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
901	–	زيادة بنسبة 5 في المائة	18 023
(901)	–	نقصان بنسبة 5 في المائة	18 023

#### المخاطر المتعلقة بأسعار صرف العملات الأجنبية

هيئة الأمم المتحدة للمرأة معرضة لمخاطر أسعار صرف العملات الناشئة عن الأصول المالية المقومة بالعملات الأجنبية والخصوم المالية التي يتعين تسويتها بالعملة الأجنبية.

وتتلقى الهيئة مساهمات الجهات المانحة في الأساس بدولارات الولايات المتحدة، وكذلك بعدد من العملات الرئيسية، بما فيها الجنيه الإسترليني واليورو والكرونه السويدية والكرونه النرويجية. وتقيم الهيئة بشكل متواصل حاجتها إلى الاحتفاظ بأصول نقدية وأصول أخرى بالعملات الأجنبية مقابل التزاماتها بالعملة الأجنبية أثناء الاجتماعات الربع سنوية التي تعقد مع خزانة البرنامج الإنمائي. وبدأت الهيئة العمل باستراتيجية تحوطية اعتباراً من آذار/مارس 2015.

وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كانت جميع استثمارات الهيئة مقومة بدولارات الولايات المتحدة. غير أن الهيئة تحتفظ بأرصدة نقدية بعدة عملات غير دولار الولايات المتحدة، وذلك بنسبة 73,9 في المائة من مجموع الأرصدة النقدية.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

دولار الولايات المتحدة	اليورو	الإسترليني	النرويجية	السويدية	أخرى	أرصدة المجموع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
النقدية المودعة في حسابات مصرفية	482	3 223	12	217	-	5 327
المصروفات النثرية	-	-	-	-	23	27
<b>مجموع الأرصدة النقدية</b>	<b>482</b>	<b>3 223</b>	<b>12</b>	<b>217</b>	<b>23</b>	<b>5 354</b>

وتستخدم خزانة البرنامج الإنمائي أدوات مشتقة مثل عقود الصرف الأجنبي الآجلة والصفقات الخيارية والصفقات الخيارية المهيكلية لإدارة تعرض الهيئة لمخاطر أسعار الصرف. وتُخصص هذه المشتقات للطرح في السوق، مع الاعتراف بالأرباح أو الخسائر في الفائض والعجز في بيان الأداء المالي. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، لم يكن لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة معاملات مفتوحة تتعلق بالمشتقات.

#### مخاطر الأسعار الأخرى

هيئة الأمم المتحدة للمرأة معرضة لمخاطر الأسعار الناشئة عن الحركة في أسعار الأدوات المالية التي يمكن أن تتقلب بسبب عوامل أخرى غير التغيرات في سعر الفائدة أو تقلبات أسعار العملات. ويقلل الطابع التحفظي للمبادئ التوجيهية للاستثمار التي يعتمدها البرنامج الإنمائي من احتمال التعرض لمخاطر الأسعار الأخرى.

#### الملاحظة 26

##### مطابقة الميزانية

يُقدم بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) بنفس شكل الميزانية المتكاملة للفترة 2018-2019، مع إضافة الاشتراكات المقررة (أنشطة الميزانية العادية). وبما أن البيانات المالية تُعد وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأن الميزانية تُعد على أساس نقدي مُعدل، فإن النتائج المالية المبلغ عنها (الفعلية) تُعدل لإتاحة مقارنتها بالميزانية على نحو ما عُرِضت في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية. وتتصل الاختلافات الرئيسية بين النتائج المالية المعدّة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنتائج المعدّة على أساس الميزانية باختلاف معاملة تكاليف الأصول والاستحقاقات المتراكمة المتعلقة بالموظفين ومعاملة السلف النقدية المدفوعة للشركاء والموظفين.

ويجري إعداد الميزانية المتكاملة وتقديمها كل سنتين. وتمثل سنة 2019 حوالي 50 في المائة من تقديرات الميزانية المتكاملة لفترة السنتين 2018-2019.

#### (أ) أنشطة الميزانية العادية - الاشتراكات المقررة لعام 2019

بالنسبة لعام 2019، هناك فرق إجمالي يُظهر زيادة في النفقات قدرها 0,5 مليون دولار تُعزى إلى '1' الاشتراكات الخاصة باحتياطي التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، التي يُطلَب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة دفعها بموجب خطة تمويل التزامات نهاية الخدمة، في حين أن الميزانية المقررة توفر التمويل على أساس الدفع أولا بأول فقط؛ و '2' ضرائب الموظفين والإيجار، والتي يتم استردادها من الميزانية العادية وتعامل كحسابات مستحقة القبض في عام 2019.



(ب) الأنشطة الإنمائية - التبرعات في عام 2019

'1' البرنامج

تعكس الميزانيات الأصلية التوقعات الأصلية المستخدمة في الميزانية المتكاملة لفترة السنتين 2018-2019، والتي بُنيت على مجموع الموارد المتوقعة من التبرعات والبالغة 880 مليون دولار لهذه الفترة. وبلغ مجموع التبرعات المقررة في الميزانية الأصلية لعام 2019 ما مقداره 440 مليون دولار.

ويبلغ مجموع الفروق البرنامجية 8 ملايين دولار، موزعة بين الموارد العادية والموارد الأخرى على النحو التالي:

(أ) تقلّ النفقات البرنامجية من الموارد العادية بمبلغ 0,7 مليون دولار عما رُصد في الميزانية. ونتجت الفروق بين النفقات المدرجة في الميزانية والنفقات الفعلية أساساً عن الوظائف الشاغرة. وبلغ متوسط معدلات الإنجاز الفعلية للبرنامج الأساسي 96,6 في المائة، وبلغ معدل استخدام الميزانية 99 في المائة؛

(ب) تقلّ النفقات البرنامجية من الموارد الأخرى بمبلغ 7,3 ملايين دولار عما رُصد في الميزانية. وهذا الفرق يمكن أن يكون نتيجة لكون المشاريع الممولة من تبرعات الجهات المانحة متعددة السنوات، ولذلك تكون المنجزات المتوخاة قابلة للتعديل حسب الاقتضاء خلال مدة تنفيذ المشاريع، وترحل الموارد غير المنفقة المخصصة للمشاريع إلى السنة التالية. وبلغ متوسط معدل الإنجاز 84,4 في المائة، وبلغ معدل استخدام الميزانية 97,3 في المائة؛

'2' الميزانية المؤسسية (فعالية التنمية، والتنسيق على صعيد الأمم المتحدة، والأنشطة الإدارية والأغراض الخاصة)

يضم مكون الميزانية المؤسسية في الميزانية المتكاملة فئات تصنيف التكاليف التالية: فعالية التنمية؛ وتنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة؛ والأنشطة الإدارية، بما في ذلك التقييم ومراجعة الحسابات والتحقق؛ والأغراض الخاصة. ويعزى الفرق بين الميزانية النهائية والنفقات البالغة 7,3 ملايين دولار في معظمه إلى الوظائف الشاغرة. وبلغ معدل الإنجاز ومعدل استخدام الميزانية في الميزانية المؤسسية 92,4 في المائة. والميزانية المؤسسية متاحة للإنفاق خلال فترة الميزانية السنوية فقط. وترجع أي أرصدة غير منفقة في السنة الأخيرة من فترة السنتين إلى حساب هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وفقاً للبند 18-3 من النظام المالي، وتشكل جزءاً من الفائض المتراكم للموارد العادية.

تسويات الأساس

تُعد الميزانية على أساس نقدي مُعدل، وتُعد البيانات المالية على أساس الاستحقاق الكامل وفقاً لشروط المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ومن أجل مطابقة نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، تُخصم العناصر غير النقدية بوصفها فروقاً ناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي. وتتمثل التسويات الرئيسية التي تؤثر في المطابقة بين الميزانية وبيان الأداء المالي فيما يلي:

- النفقات الرأسمالية التي تُرسل وتُستهلك على مدى عمرها الإنتاجي في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق (تقيد عموماً في الميزانية كمصروفات خلال السنة الجارية)

- في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق، يُبلغ عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في بيان المركز المالي، وتؤثر الحركات التي تحدث في إطار الخصوم على بيان الأداء المالي؛
- تُدرج الالتزامات غير المصفاة في تقارير الميزانية ولكنها لا تُقيد في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق.

#### الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت

تتصل الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت بأوامر الشراء المفتوحة.

#### الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض

تتمثل فروق العرض في اختلافات الشكل ونظم التصنيف المستخدمة في بيان التدفقات النقدية وفي بيان مقارنة الميزانية والمبالغ الفعلية. وبناء على ذلك، فإن اختلافات العرض الواردة في المطابقة تتصل بالإيرادات.

#### المطابقة: نتيجة الميزانية مع صافي التدفقات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الاستثمار	التشغيل
		المبلغ الفعلي القابل للمقارنة، على النحو المعروض في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية
(427 710)	-	(427 710)
(14 623)	5 221	(19 844)
4 088	-	4 088
527 402	-	527 402
89 157	5 221	83 936

#### الملاحظة 27

#### معاملات الأطراف ذات الصلة

#### مجالس الإدارة

يدير هيئة الأمم المتحدة للمرأة مجلسٌ تنفيذيٌّ استناداً إلى قرار الجمعية العامة 289/64 الذي تنص الفقرة 57 (ب) منه على أن تكون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس التنفيذي للهيئة الهيكل الحكومي الدولي المتعدد المستويات الذي يشرف على الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الهيئة ويوفر لها التوجيه المتعلق بالسياسات. ويتألف المجلس التنفيذي من 41 عضواً (يُنتخبون من خمس مجموعات إقليمية ومجموعة مساهمة واحدة)، وهم لا يتلقون أي أجر من الهيئة.

كما يعمل المجلس التنفيذي للهيئة مع المجالس التنفيذية للكيانات التنفيذية الأخرى التابعة للأمم المتحدة في مسعى لمواءمة النهج المتبعة في الاضطلاع بالأنشطة التنفيذية. ويتيح هذا التعاون أيضاً فرصاً

لتبادل الخبرات وتنسيق برامج العمل في مجالي المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ويسترشد المجلس التنفيذي في عمله بنظامه الداخلي.

#### موظفو الإدارة الرئيسيون

موظفو الإدارة الرئيسيون هم المديرية التنفيذية والأمينان العامان المساعدان وكبار المديرين الثمانية، وهم يتمتعون بسلطة تخطيط أنشطة الهيئة وإدارتها ورصدها وتنفيذ ولايتها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

عند الأفراد	الأجر وتسوية مقر العمل	الاستحقاقات	المعاشات التقاعدية وخطط التأمين الصحي لعام 2019	مجموع الأجور	السلف المستحق
11	2 002	158	828	2 988	74
1	140	—	41	181	—
12	2 142	158	869	3 169	74

يشمل الأجر الكلي المدفوع لموظفي الإدارة الرئيسيين وأفراد الأسرة القريبين (أزواج موظفي الإدارة الرئيسيين) صافي المرتبات؛ وتسوية مقر العمل؛ والاستحقاقات مثل البدلات والمنح والإعانات؛ ومساهمات رب العمل في خطة المعاشات التقاعدية وفي التأمين الصحي. وتمثل السلف المبالغ المدفوعة مقابل الاستحقاقات وفقاً للنظامين الأساسيين والإداري لموظفي الأمم المتحدة. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بلغت قيمة استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن واستحقاقات الوفاة الخاصة بموظفي الإدارة الرئيسيين والواردة في الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين مبلغاً قدره 2,5 ملايين دولار، على نحو ما حدده التقييم الاكتواري.

#### الملاحظة 28

##### الالتزامات والخصوم الطارئة

##### (أ) الالتزامات المفتوحة

حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وصلت التزامات الهيئة لاقتناء مختلف السلع والخدمات التي تم التعاقد عليها ولكنها لم تُستلم بعد إلى 23,7 مليون دولار (عام 2018: 30 مليون دولار).

##### (ب) التزامات الإيجار

حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان لدى الهيئة التزامات مستقبلية تخص الحد الأدنى لمدفوعات الإيجار على النحو المبين في الجدول أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

التزامات عقود إيجار الممتلكات		
خلال 12 شهراً	9 357	8 963
من سنة إلى خمس سنوات	13 814	16 838
أكثر من خمس سنوات	5 186	3 862
<b>مجموع التزامات عقود إيجار الممتلكات</b>	<b>28 357</b>	<b>29 663</b>

تتراوح فترة عقود الإيجار الاعتيادية التي تبرمها الهيئة بين سنة واحدة وعشر سنوات، ولكن بعض العقود يسمح بإنهاء مبكر للعقد في غضون 30 أو 60 أو 90 يوماً. وغالباً ما تتضمن عقود الإيجار أحكاماً تسمح بتجديدها عدة مرات بأسعار تقل بكثير عن أسعار السوق. ويُقيد ضمن الإيرادات من التبرعات العينية الفرق الإجمالي بين عقود الإيجار بأسعار العقد وأسعار السوق المقابلة لها.

### (ج) الخصوم القانونية أو الطارئة

حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان لدى الهيئة عدد محدود من القضايا التي قد تترتب عليها خصوم طارئة غير كبيرة، وهي تمثل دعاوى جارية أمام القضاء وبموجب القانون الإداري.

ونظراً إلى أن نتائج هذه القضايا غير مؤكدة، لم يسجل حتى تاريخ الإبلاغ أي التزام أو مخصص، لأن التدفقات الخارجة وتوقيتها أمران ليسا مؤكدين. وعلاوة على ذلك، ترى الهيئة، استناداً إلى ما لديها حالياً من معلومات، أن مبلغ أو مدى القيمة المقدرة لأي خصوم ناجمة عن خسارة مطالبة ما لن تترتب عليها، منفردة أو مجتمعة، آثار سلبية هامة في عمليات الهيئة أو مركزها المالي أو أدائها المالي أو تدفقاتها النقدية. بيد أنه نظراً لأن نتائج هذه المسائل القانونية لا يمكن، بحكم طبيعتها، التنبؤ بها ولأنها تخضع لأوجه عدم يقين كبيرة، فإن هذه الالتزامات المحتملة يُمكن أن تتحول إلى خصوم فعلية نتيجة لوقوع أو عدم وقوع حدث أو أكثر من الأحداث المستقبلية غير المؤكدة التي لا تخضع بصورة كاملة لسيطرة الهيئة.

### 29 الملاحظة

#### الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

تاريخ الإبلاغ بالنسبة للهيئة هو 31 كانون الأول/ديسمبر من كل عام. وتاريخ التصديق على البيانات المالية وإحالتها هو 30 نيسان/أبريل من السنة التي تلي نهاية السنة المالية. وفي تاريخ توقيع هذه البيانات المالية، توصف جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) بأنها حدث كبير مستمر منذ 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، ولا يمكن قياس أو تقييم التأثير المالي المحتمل لها بشكل موثوق. ولم تقع في الفترة بين تاريخ بيان الميزانية العمومية والتاريخ الذي أُذن فيه بإصدار البيانات المالية أي أحداث أخرى جوهرية، مواتية أو غير مواتية، من شأنها أن تؤثر على البيانات الحالية.



200820 060820 20-07469 (A)

